كتاب

موافقة الخُبْر الخَبَر

في

تخريج أحاديث المختصر

للإمام الحافظ علي بن أحمد بن حجر العسقلاني
٧٧٣هـ / ٨٥٠هـ

الجزء الأول

حققه وعلق عليه

حمدي عبد المجيد السلفي

صبحي السيد جاسم السامرائي

الناشر
مكتبة الرشد
الرياض

○ الطبعة الثانية ○

١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

الناشر

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص.ب : ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٣٧١٢

تلكس ٤٠٥٧٩٨ فاكس ملي ٤٥٧٣٣٨١

كتاب

موافقة الخبر الخبر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

أنَّ الحَمـد لله نحمـده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، واشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإنَّ أصدقَ الكلام كلامُ الله، وخير الهدي هديُ محمّد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكل مُحدَثة بِدَعَة، وكُل بدعةٍ ضلالة.

وبعد: فإنَّ كتابَ مُوافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر لابن الحـاجب في (أُصـول الفقـه)[1] لإمـام الحفـاظ علي من أحمـد بن حجـر العسقـلاني رحمـه الله من أوسـع وأفضل كتب التخريج لأحاديث أصول الفقه، ولذا اخترناه لتحقيقه.

الإمام ابن الحاجب

عثمان بنِ عمـر بن أبي بكـر بن يونسٍ الأسنـاني المالكي أبو عمر بن الحـاجب العـلاّمـة الأصولي النحوي، صنَّفَ في الفقه والأصول والنحو والصرف واشتهـر من تصانيفه مختصرة في أُصول الفقه الذي سماه مختصر منتهى السول والأمل والذي اهتم به العلماء فشرحوه وعلقوا عليه حواشٍ وخرجوا أحاديثه، والكافية في النحو (ط) والشافية في الصرف (ط). توفيَ رحمه الله بمصر[2] سنة ٦٤٦هـ.

---

(١) طبع بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر سنة ١٣١٦هـ مع ثلاثة حواشي.

(٢) انظر ترجمته في الديباج الذهب (٢/٨٦)، وبغية الوعاة (٢/١٣٤).

الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني

هو أشهر من أن يكتب عليه هذا التعريف في هذه الورقة. فهو أحمد بن علي بن محمد أبو الفضل الكناني العسقلاني المصري القاهري الشافعي ويعرف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه.

ولد في ثاني عشر من شعبان سنة ٧٧٣هـ بمصر القديمة ونشأ بها وتلقىٰ بها عن ائمتها وشيوخها فحفظ القرآن الكريم والمتون الكثيرة وهو صغير. ومن أكابر شيوخه الإمام الحافظ زين الدين العراقي، والبلقيني، والعز بن جماعة، وابن الملقن، والمجد الغيروزآبادي والشهاب أحمد البوصيري، ونور الدين الهيثمي. واجتمع له من الشيوخ ما لم يجتمع لغيره، ولازم الحافظ زين الدين العراقي وتخرج به وانتفع بملازمته له. وصنف الكتب في مختلف فنون العلم ورزق علم الحديث فلقب أمير المؤمنين في الحديث، وأملى علىٰ تلاميذه المجالس المفيدة، ودرّسَ، وافتىٰ، وبلغ من سِعَة العلم ما لم يبلغه أحد من أقرانه، وقد افرد له تلميذه الحافظ السخاوي في ترجمته كتاباً سَمَّاه الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر كما ترجم له في الضوء اللامع. توفي الحافظ في ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ بالقاهرة ودفن بالقرافة [1].

له تصانيف في مختلف علوم الحديث نقتصر على ما صنف في فن تخريج الأحاديث والآثار أهمها:

١ ـ هداية الرواة في تخريتج أحاديث المصابيح والمشكاة. مخطوط.

٢ ـ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. طبع في الهند قديما ثم طبع ثانية باعتناء السيد عبدالله هاشم يماني بالمدينة المنورة.

---

(١) انظر ترجمته في: ١ ـ الضوء اللامع للسخاوي (٢/٣٦).
٢ ـ ذيل تذكرة الحفاظ ص٣٨٠.
٣ ـ البدر الطالع (١/٨٧).
٤ ـ الاعلام للزركلي (١/١٧٨) الطبعة الثامنة.

٣ ـ الدراية في تخريج أحاديث الهداية. طبع قديماً في الهند، ثم أعيد طبعه ثانية باعتناء عبدالله هاشم يماني.

٤ ـ الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف. طبع قديما في مصر بدون تاريخ.

٥ ـ نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار وهو من أماليه. طبع بتحقيق أحدنا الشيخ حمدي عبدالمجيد وقامت بنشره مكتبة المثنى ـ ببغداد.

٦ ـ موافقة الخبر الخَبر في تخريج أحاديث المختصر. كتابنا هذا.

* النسخ التي اعتمدنا عليها في التحقيق:

١ ـ نسخة كاملة كتبها علي بن سودون الإبراهيمي سنة تسع وخمسين وثمانمائة، وهو من تلامذة المؤلف نقلها من نسخة زميله في الطلب على الحافظ برهان الدين بن خضر العثماني، ولعلي بن سودون ترجمة في الضوء اللامع (٥ / ٢٢٩) وهي نسخة قيمة جعلناها الأصل. وتقع في ٢٤٠ مجلساً.

٢ ـ نسخة فيض الله افندي ـ اسطنبول ـ وهي تابعة لمكتبة السليمانية رقمها ٥٠٧ وعدد أوراقها ١١٤ ورقة وعليها حواشٍ وتصحيحات مما يدل أنها قرئت على كبار العلماء. وهي ناقصة تقع في ٩١ مجلساً تبدأ من المجلس ١٥٢ وتنتهي بالمجلس ٢٤١.

٣ ـ نسخة من الهند فيها مجالس متفرقة.

٤ ـ نسخة صورها لنا فضيلة الشيخ محب الله شاه الراشدي من مكتبته القيمة في باكستان.

٥ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقمها ١٥٤٤ عدد أوراقها ٢٠٨ تبدأ بالمجلس ٢٤ وينتهي بالمجلس ١٩٩ وفيها خمس مجالس من موافقة الخبر الخبر يبدأ من المجلس الرابع والتسعين بعد المائة وهو الرابع والأربعون من موافقة الخبر الخبر وينتهي في أثناء المجلس التاسع والتسعين بعد المائة وهو المجلس التاسع والأربعون من موافقة الخبر الخبر.

عملنا في الكتاب

١ ـ تحقيق النص وتصحيح بعض الأخطاء التي وقعت في المخطوطة وأحيانا نشير إلى ذلك في التعليق وأحيانا لم نشر.

٢ ـ بيان مكان الحديث في المصدر الذي ذكره الحافظ إن كان متوفراً لدينا سواء اكان مطبوعاً أم مخطوطاً.

٣ ـ ربما زدنا في التخريج من مصادر أخرى.

٤ ـ التنبيه على بعض الأوهام الذي وقع للحافظ في التخريج.

والكتاب ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/٨٥٦) فقال عند الكلام على مختصر ابن الحاجب، وخرّج الشيخ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أحاديثه ووقع املاؤه في مجلدين.

وقد سبق الحافظ ابن حجر في تخريجه لأحاديث مختصر ابن الحاجب جماعة من العلماء إلا أنها كلها مختصرة ومتوسطة:

١ ـ تحفة الطالب بمعرفة أحاديث ابن الحاجب للحافظ ابن كثير. طبع بتحقيق الشيخ عبدالغني الكبيسي، نشرته دار حراء بمكة المكرمة.

٢ ـ المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للحافظ بدر الدين الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤. طبع بتحقيق الشيخ حمدي عبدالمجيد السلفي.

٣ ـ تخريج لسراج الدين ابن الملقن المتوفى سنة ٨٠٤هـ مخطوط نسخة منه في مكتبة داماد ابراهيم التابعة لمكتبة السليمانية ـ اسطنبول.

٤ ـ تخريج للحافظ محمد بن عبدالهادي وهو من تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية. ذكره في كشف الظنون (٢/١٨٥٦) والله الموفق.

حمدي عبدالمجيد السلفي صبحي السامراني

بغداد في ١٠ رمضان ١٤٠٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي [رفع] لمن أيد قصده سنداً معتبراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة محققة [علماً ونظراً]، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الذي ساد البرية] خُبْراً وخَبَراً، [و] صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين سلكوا في إدراك المعالي طريقا مختصراً.

أما بعد فقد عزمت على تخريج الأخبار والآثار الواقعة في المختصر الأصلي للإمام أبي عمرو بن الحاجب رحمه الله على ترتيبه، وأنبه في [على] كل حديث منها بعد إملائه على تحريره وتهذيبه، واللَّهَ الكَرِيمَ أَسْأَلُ أن ينفع بذلك، ويهدينا الصراط المستقيم إذا تعددت المسالك.

قوله في تعريف الفقه (وإن كان الجميع لم ينعكس لثبوت لا أدري).

قلت: وردت هذه اللفظة في أخبار مرفوعة وآثار موقوفة.

فمن المرفوع ما قرأت على أم يوسف البعلبكية عن أبي نصر بن الشيرازي أنا عبدالحميد بن عبدالرشيد أنا أبو العلاء الهمداني قال: أخبرنا أبو علي الأصبهاني أنا أبو نعيم أنا الطبراني في الأوسط نا محمد بن نوح بن حرب نا محمد بن خالد بن خداش ثنا عبيد بن واقد القيسي عن عمر بن عمارة الأزدي [الأبيدي] نا محمد بن عبيد [عبد] الله عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ لجبريل: «أَيُّ ٱلْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قال: لا أدري، قال: «فَسَلْ رَبَّكَ عَنْ ذَلِكَ» قال: فبكى جبريل عليه السلام، وقال: [يامحمد] أَوَلَنَا أن نسأله إلاَّ إذا شاء؟ [هو الذي يخبرنا بما شاء] ثم عرج إلى السماء، ثم أتاه فقال: خير البقاع بيوت الله [في الأرض] قال: «فَأَيُّ ٱلْبِقَاعِ شَرٌّ؟» فعرج إلى السماء، ثم أتاه فقال: شر البقاع الأسواق[1].

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص١٦٥ مجمع البحرين) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦) وفيه عبيد بن واقد الليثي، وهو ضعيف.

وبـه إلى الـطبراني قال: لم يروه عن عمار بن عمارة، وهـو أبو القاسم صاحب الزعفراني إلا عبيد بن واقد.

قلت: وهو ضعيف.

ولـه طريق أخرى عن أنس عند ابن مردويه في تفسير سورة مريم، وساقه أخصر من هذا، وفي إسناده زياد النميري، وهو ضعيف أيضا[1].

لكن للحديث شاهد جيد عن جبير بن مضعم.

أخـبرني أبـو محمد عبدالله بن خليل الحرستاني أنا أحمد بن محمد بن معافى [معالي] أنا محمد بن إسماعيل الخطيب عن فاطمة بنت سعد الخير سماعـا قالت: أنا زاهر بن طاهر أنا محمد بن عبدالرحمن أنا أبو عمرو بن حمدان أنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا أبو عامر (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن قدامة عن محمد بن عبدالحميد أنـا إسـماعيل بن عبدالقوي قال: قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع عن فاطمة الجوزدانية حضورا وإجازة قالت: أنا أبوبكر بن ريذة أنا الطبراني في الكبير ثنا حفص بن عمر الرقي ثنا أبو حذيفة قالا: ثنا زهير بن محمد (ح).

وبـه إلى الطبراني ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع كلاهما عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي ﷺ فقال: أي البلاد شر؟ قال: «لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ» فسأل جبريل عن ذلك فقال: لا أدري حتى أسأل ربي، فانطلق فلبس ما شاء الله، ثم جاء، فقال: إني سألت ربي عن ذلك؟ فقال: شر البلاد الأسواق[2].

(١) هو زياد بن عبدالله النميري ذكره ابن حبان في كتاب المجروحين (١/٣٠٦) وقال: منكر الحديث، يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديث الثقات، لا يجوز الإحتجاج به، تركه يحيى بن معين. ومع هذا ذكره في الثقات (٤/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦) وقال: يخطىء.

(٢) رواه أبويعلى (٢/٣٤٨ ـ ١/٣٤٩) والطبراني في الكبير (١٥٤٥ و١٥٤٦).

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن أبي عامر العقدي، فوقع لنا موافقة له وبدلا عاليا من الطريق الثاني[1].

وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن زهير بن محمد، وقال: احتجا برواته إلا ابن عقيل وهو أصل في قول العالم لا أدري[2].

وله شاهد عن ابن عمر.

قرأت على فاطمة بنت المنجا عن سليمان بن حمزة أنا الضياء أنا أبو جعفر الصيدلاني قرىء على فاطمة بنت عبدالله وأنا أسمع عن محمد بن عبدالله الأصبهاني سماعا أنا سليمان بن أحمد ثنا معاذ بن المثنى ثنا أبو الوليد ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن محارب دثار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ»[3].

هذا حديث حسن صحيح أخرجه ابن حبان عن أبي خليفة عن أبي الوليد، فوقع لنا بدلا عاليا[4].

ووقع عنده في [أوله] أصل السؤال والجواب بلا أدري، وكذا وقع عند الحاكم أخرجه من طريق إسحاق بن إسماعيل عن جرير[5].

وأصل الحديث عند مسلم من حديث أبي هريرة بغير قصة والله أعلم.

آخر المجلس الأول والخمسين بعد المائة من الأمالي الشهابية وهو الأول من تخريج أحاديث المختصر استملاء زين الدين رضوان ورواية الشيخ برهان الدين بن خضر العثماني ومن خطه نقلت.

---

(١) رواه أحمد (٤/٤٨١) ورواه أيضاً البزار (١٢٥٢ كشف الأستار).

(٢) رواه الحاكم (١/٨٧-٨٨) والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/١٧٠).

(٣) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦) فيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط في آخر عمره، وبقية رجاله موثقون.

(٤) رواه ابن حبان (١٥٩٠).

(٥) رواه الحاكم (١/٩٠ و٢/٧-٨) والآجري في أخلاق العلماء (ص١٦٧).

المجلس الثاني من الإملاء

وكان في يوم الثلاثاء العاشر من شهر ذي قعدة الحرام

أخبرني أبو الفرج بن حماد أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو الفرج الحراني عن أبي الحسن الجمال أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا أبوبكر الآجري وأبو العباس المرهبي وأبوبكر محمد بن إبراهيم قال الأول نا جعفر الغريابي ثنا يعقوب بن يعقوب نا حاتم بن إسماعيل وأنس بن عياض ومحمد بن فليح وقال الثاني ثنا أبو عمر محمد بن عثمان الوزان ثنا يحيى بن معين ثنا حاتم بن إسماعيل، وقال الثالث: ثنا كهمس بن معمر الجوهري ثنا أبو الطاهر بن السرح نا أنس بن عياض ثلاثتهم عن الحارث بن أبي ذباب عن عبدالرحمن بن مهران عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: أَحَبُّ ٱلْبِلَادِ إلىَ اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ ٱلْبلَادِ إلىَ ٱللَّهِ أَسْواقُها».

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، أخرجه مسلم عن هارون بن معروف وإسحاق بن موسى كلاهما عن أنس بن عياض، فوقع لنا بدلا عاليا[1].

وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طرق عن أنس بن عياض[2].

ولم أر له إسنادا عن أبي هريرة إلا هذا، وما هو في مسند أحمد مع كبره، ولم أر في شيء من الطرق فيه القصة التي تقدمت، فلعل أبا هريرة لم يحضرها، لأنه أحفظ من جميع من رواه، والحارث نسب إلى جد جده، وهو ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن سعد بن أبي ذباب بضم المعجمة وموحدتين

---

(١) رواه مسلم (٦٧١).

(٢) رواه ابن خزيمة (١٢٩٣) وابن حبان (١٥٩١) والبزار (٤٠٨).

الأول خفيفة، وفيه وفي شيخه كلام غير قادح، وهما ممن انفرد مسلم باخراج حديثهما عن البخاري، ولكن يقوى حديثهما بالشواهد المذكورة.

وقد وقع لي حديث ابن عمر بسياق آخر أتم منه.

أنبئت عن إسحاق بن يحيى الآمدي وأبي بكر الدشتي ومحمد بن علي بن ساعدة قال كل منهم أنا يوسف بن خالد الحافظ إجازة إن لم يكن سماعا أنا ناصر بن محمد أنا محمد بن حمد أنا إبراهيم بن منظور أنا أبوبكر المقري ثنا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا جرير عن عطاء بن يسار عن محارب عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أي البقاع خير؟ قال: «لَا أَدْرِي» قال: فأي البقاع شر؟ قال: «لَا أَدْرِي» فجاء، جبريل فسأله، فقال: لَا أدري، قال: «فَسَلْ رَبّكَ» قال: ما أسأله عن شيء، فانتفض جبريل انتفاضة كاد يَصْعَقُ [يعصق] منها روح محمد، فلما سأل جبريل ﷺ سأله ربه عز وجل سألك محمد عن البقاع؟ قال نعم، قال: فحدثه أن خيرها المساجد وشرها الأسواق.

وكذا أخرجه ابن عبدالبر في كتاب بيان العلم من طريق إسحاق بن إسماعيل عن جرير بطوله[1].

أخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو العباس المستولي أنا أبو الفرج الجزيري أنا أبو محمد العمري أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو طالب بن غيلان أنا محمد بن عبدالله الشافعي نا منصور بن محمد الزاهد نا محمد بن الصباح حدثتنا أم عمرو بنت حسان عن سعيد هو ابن يحيى بن قيس الطائفي عن أبيه أن إنسانا سأل النبي ﷺ أي البقاع خير وأيها شر؟ فسكت، فأتاه جبريل فقال: خير البقاع المساجد وشرها الأسواق.

هذا حديث مرسل اعتضد بما تقدم من الشواهد.

---

(١) رواه ابن عبدالبر في الجامع (٢/ ٦٢).

ومن الآثار الموقوفة في مجيء لا أدري ما قرأت على علي بن محمد الخطيب عن أبي الفضل بن أبي الطاهر أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أبو عبدالله الثقفي أنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان ثنا عبدالله بن بشر أن علي بن أبي طالب سئل عن مسألة فقال: لا علم لي بها، قال: وأبردها على الكبد سئلت عما لا علم لي به، فقلت: لا أعلم.

هذا موقوف فيه انقطاع. وقد وقع لي من طرق أخرى موصولا.

أخبرني أحمد بن علي بن يحيى بن تميم أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن داود أنا أبو محمد بن أعين أنا أبو عيسى بن عمر أنا أبو محمد الدارمي أنا عمر بن عون أنا خالد بن عبدالله عن عطاء بن السائب عن أبي البختري وزاذان قالا: سئل علي رضى الله عن مسألة فذكر نحوه[1].

وبه إلى الدارمي أنا محمد بن حميد نا جرير عن منصور عن مسلم البطين عن غزرة التميمي عن علي بن أبي طالب فذكر نحوه، لكن قال في آخره أن يسأل الرجل عما لا يعلم فيقول: الله أعلم[2].

آخر المجلس الثاني والخمسين بعد المائة من الأمالي الشهابية وهو الثاني من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (١٨١).

(٢) رواه الدارمي (١٨٤).

[المجلس الثالث]

وبالسند الماضي إلى سعدان بن نصر نا معمر بن سليمان نا عبدالله بن بشر أن ابن عمر رضي الله عنهما سئل عن مسألة فقال: لا أدري، ثم قال: هذا والله هو العلم، سئل ابن عمر عما لا يدري فقال: لا أدري.

هذا منقطع بين ابن بشر وابن عمر، وقدر رويناه من طرق أخرى موصولا.

وبالسند الماضي إلى الدارمي أنا فروة بن أبي المغراء أنا علي بن مسهر ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر أن رجلا سأله عن مسألة فقال: لا علم لي بها، فلما أدبر الرجل قال ابن عمر: نعم ما قال ابن عمر، سئل عما لا علم له به فقال: لا أعلم[1].

هذا موقوف صحيح، وإسناده على شرط البخاري.

وبه إلى الدارمي نا عبدالله بن مسلمة نا العمري عن نافع أن رجلا سأل ابن عمر فذكر نحوه[2].

أخرجه ابن عبدالبر في بيان العلم من طريق ابن وهب عن العمري، فوقع لنا عاليا[3].

أخبرني أبوبكر بن إبراهيم الغرضي أنا عبدالله بن الحسين أنا عثمان بن علي أنا السلفي في كتابه أنا مكي بن منصور أنا أحمد بن الحسن أنا الحسن

---

(١) رواه الدارمي (١٨٥).

(٢) رواه الدارمي (١٨٧).

(٣) رواه ابن عبدالبر (٢/٦٥) في هامش الأصل: قلت: هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وله أخ اسمه عبيدالله مصغر العمري ثقة، بخلاف المكبر فإنه ضعيف، وحيث أطلق العمري فالمراد به المكبر كما في هذا الإسناد.

أنا علي العقلي ثنا محمد بن يحيى الذهلي (ح).

وأخبرني أحمد بن علي بن يحيى الهاشمي أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن المظفر في كتابه أنا محمد بن عبدالباقي نا محمد بن علي بن زيد قالا واللفظ للذهلي أنا أحمد بن شبيب نا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم قال: خرجنا نمشي مع ابن عمر، فلحقنا أعرابي، فقال: أنت ابن عمر: قال: نعم، قال: سألت عنك فدللت عليك، أخبرني أترث العمة؟ قال: لا أدري، قال: أنت ابن عمر ولا تدري؟ قال: نعم، اذهب إلى العلماء فسلهم، فلما أدبر قَبَّل ابن عمر يديه وقال: نِعْمَ ما قال أبو عبدالرحمن، سئل عما لا يدري، فقال: لا أدري. قال: أخبرني عن قول الله تعالى ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾ الآية قال: من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت جعلها الله طهرة للأموال، ثم التفت ابن عمر إليَّ وقال: ما أبالي لو كان لي أُحُدٌ ذهبا أعلم عدده أزكيه وأعمل فيه بطاعة الله تعالى.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري مقتصرا على قصة الزكاة عن أحمد بن شبيب[1].

وأخرجه أبو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ عن محمد بن يحيى الذهلي، فوقع لنا موافقة عاليه[2].

وأخرجه ابن مردويه في التفسير المسند عن دعلج بن أحمد، فوافقناه بعلو أيضا.

قرأت على فاطمة وعائشة ابنتي محمد بن قدامة أن أحمد بن نعمة أخبرهم عن عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو إسماعيل الأنصاري نا الحسن بن محمد نا أبو أحمد الحاكم نا حرمي بن العلاء نا الزبير بن بكار نا

---

(١) رواه البخاري (١٤٠٤ و٤٦٦١) وابن ماجه (١٧٨٦).

(٢) انظر فتح الباري (٣/٢٧٣).

سعيد بن داود أنـا مالك عن داود بن الحصين عن طاووس عن ابن عمر قال: العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة محكمة ولا أدري[1].

هذا موقـوف حسن الإسناد أخرجه الدار قطني في غرائب مالك عن المحاملي عن هارون بن محمد عن الزبير بن بكار، فوقع لنا عليا، وأخرجه هو وأبو إسماعيل الأنصاري من وجهين آخرين ضعيفين عن مالك عن نافع عن ابن عمر. قال أبو إسماعيل: رواية سعيد بن داود أشبه بالصواب، وكان مدينا من خيارهم حظيا عند مالك، خصه بأشياء من حديثه.

قلت: وهو من رجال البخاري، أخرج له في المتابعات، وهو صدوق كثير الغرائب.

آخـر المجلس الثـالث والخمسـين بعـد المائة وهو الثالث من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) ورواه ابن عبدالبر في بيان العلم (٢ / ٣٠) وعنه ابن حزم في الإحكام (٨/١٠٧١) من طريق آخر عن مالك به. ورواه الطبراني في الأوسط (١٠٠٥) عن حصين عن مالك عن نافع عن ابن عمر. ووقع في الأوسط عمر بن حصين وهو خطأ. ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢ / ١٧٢) ولكنه عنده «عمر بن عصام» بدل «حصين» ورواه ابن حزم في الإحكام (٨/١٠٧٢) لكنه قال: «طاهر بن عصام» ووثقه.
ورواه أبوحذافة ـ وهو مجهول ـ عن مالك عن نافع به، علقة ابن عبدالبر (٢ / ٢٩) ووصله الهروي (١/٥٨). فهو أثر ضعيف لم يقوه تعدد الطرق.
والظاهر أن قصد المصنف الحافظ بالطريقين الضعيفين طريق الأوسط وأبي ذر الهروي.

[المجلس الرابع]

قال رضى الله عنه:

وبالسند الماضى إلى أبي إسماعيل الأنصاري ثنا محمد بن جبريل وعلي بن أبي طالب قالا ثنا حامد بن محمد ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة حدثني الأعمش أو أخبرت عنه عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال قال عبدالله يعني ابن مسعود رضى الله عنه: من علم شيئا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم، فإن من علم الترجل أن يقول لما لا يعلم الله أعلم[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في أول حديث طويل مرفوع فيه ذكر الإستسقاء وغير ذلك عن الحميدي على الموافقة، وأخرجه من طرق أخرى عن الأعمش[2].

وقد وقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا.

وبالسند الماضى إلى الدارمي ثنا جعفر بن عون ثنا الأعمش فذكر هذا القدر الموقوف غير أنه قال: فان العالم إذا سئل عما لا يعلم قال الله أعلم[3].

وبه إلى أبي إسماعيل ثنا الحسن بن محمد ثنا محمد بن عبدالله أنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد يبن منصور ثنا خلف بن خليفة نثا أبوزيد عن

---

(١) رواه الحميدي (١١٦) مطولاً.

(٢) رواه البخاري (٤٦٩٣) مختصراً ليس فيه محل الشاهد عن الحميدي به. ورواه (١٠٠٧ و١٠٢٠ و٤٧٦٧ و٤٨٢٠ و٤٨٢١ و٤٨٢٣ و٤٨٢٤ و٤٨٢٥) مختصراً ومطولاً ليس في واحد منها محل الشاهد ورواه (٤٧٧٤ و٤٨٠٩ و٤٨٢٢) مطولاً، وفيه محل الشاهد.

(٣) رواه الدارمي (١٧٩).

الشّعبي قال قال ابن مسعـود : إذا سئـل أحدكم عما لا يدري فليقل لا أدري ، فإنه ثلث العلم .

هكذا جاء في هذه الرواية ، وهي منقطعة بين الشعبي وابن مسعود ، وقد جاء عن الشعبي أنها نصف العلم .

وبـه إلى أبي إسـماعيل ثنـا محمد بن موسى ثنا الأصم ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي (ح) .

وبه إلى الدارمي ثنا يحيى بن حماد قالا : ثنا أبو عوانة عن مغيرة عن الشعبي قال : لا أدري نصف العلم[1] .

وبه إلى الدارمي نا محمد بن أحمد ثنا إسحاق بن منصور ثنا عمر بن أبي زائدة قال : ما رأيت أحداً أكثر من قول لا أدري إذا سئل من الشعبي[2] .

وبه إلى الدارمي ثنا هارون بن معاوية (معروف) ثنا حفص عن أشعث عن محمد بن سيرين قال : ما أبالي إذا سئلت عما أعلم أو عما لا أعلم ، لأني إذا سئلت عما أعلم قلت الذي أعلم ، وإذا سئلت عما لا أعلم قلت : لا أعلم[3] .

وبه إلى الدارمي ثنا مخلد بن مالك نثا حكام بن سلم عن أبي خيثمة عن عبدالعزيز بن رفيع قال : سئل عطاء عن مسألة فقال : لا أدري ، فقيل قل فيها برأيك ، فقال : إني لأستحيي من الله أن يدان في الأرض برأي[4] .

أخـبرني عمـر بن محمـد قرئ على زينب بنت الكمال وأنا أسمع عن عبدالخالق بن أنجب أنا الحافظ أبوبكر الحازمي سماعا عليه في كتاب سلسلة

---

(١) رواه الدارمي (١٨٦) .

(٢) رواه الدارمي (١٣٤) .

(٣) رواه الدارمي (١٨٩) .

(٤) رواه الـدارمي (١٠٨) وبهامش الأصل : حكام بفتح الحاء المهملة وتشديد الكاف بعدها ألف ثم ميم ابن سلم بفتح السين وسكون اللام بعدها ميم . هكذا رأيته بخط العلامة برهان الدين بن خضر .

الـذهب له أنـا محمـد بن محمد أنا أشرف بن أسعد أنا الحسن بن علي نا علي بن عبدالعزيز نا أبو محمد بن أبي حاتم نا صالح بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا الشافعي عن مالك عن محمد بن عجلان قال: إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله[1].

هذا حديث صحيح اجتمع فيه ثلاثة من أئمة المسلمين. وقد وقع لي أعلى من هذا إلى الإمام أحمد أيضا.

وبالسند الماضي إلى أبي إسماعيل الأنصاري ثنا محمد بن أحمد الجارودي ثنـا أبو إسحاق اْلقَرَّاب[2] ثنا أبو زكريا الساجي ثنا أبو داود السجزي ثنا أحمد بن حنبل فذكر مثله.

وفيه مع علوه لطيفـة أخرى، وهو أن رجال إسناده من أبي إسماعيل فصـاعدا من أئمة الحفاظ، ورواية أحمد عن الشافعي عن مالك في غاية العزة، وقتد تتبعت ما وقع لي منها فبلغ عشرة أحاديث بهذا الأثر[3].

وقـد روينـا عن عبـدالله بن أحمـد عن أبيه قال: سمعت الموطأ عن الشافعي. وكأنه لم يحدث به عنه تاما، أو حدث به وانقطع.

هذه الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة عن الصحابة والتابعين في ثبوت لا أدري فيها كفاية، وقد تركت عنهم وعمن تقدمهم آثاراً أخرى في معنى ذلك خشية التطويل، والله الموفق.

آخر المجلس الرابع والخمسين بعد المائة وهو الرابع من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص١٠٧) ورواه الآجري في أخلاق العلماء (ص١٧٤) والبيهقي في المدخل (٨١٢) والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/١٧٢ - ١٧٣) وابن عبدالبر في بيان العلم (٢/٦٧).

(٢) بهامش الأصل: هكذا رأيته بخط الشيخ برهان الدين بن خضر.

(٣) منها حديث رواه مالك (٢/٨٦) وعنه الشافعي (٢/١٥٥) وعنه أحمد (٥٨٦٢) ولفظه «لا يبع بعضكم على بيع بعض» وآخر رواه مالك (٢/٧٠) وعنه الشافعي (٢/١٥٢) وعنه أحمد (٥٨٦٢) ولفظه: نهي عن حبل الحبلة.

[المجلس الخامس]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (مسألة في القرآن المعرّب، وهو عن ابن عباس وعكرمة).

قلت: لم أر التصريح بذلك عن واحد منهما، وإنما جاء عنهما تفسير ألفاظ وقعت في القرآن أطلقا أنها بلسان غير العرب، وذلك يحتمل التوافق الذي استبعده المصنف، وجاء عن غير ابن عباس وعكرمة مثل ذلك.

فمن الصحابة البراء بن عازب وأبو موسى الأشعري وغيرهما، ومن التابعين أبوميسرة وسعد بن عياض وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم.

أخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أحمد بن أبي أحمد أنا النجيب أنا خليل بن بدر في كتابه أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا أبوبكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا الأسود بن عامر ثنا شريك عن سالم هو الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى ﴿طه﴾ أي يا رجل بالنبطية أخرجه البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن شريك، لكن وقفه على سعيد بن جبير[1].

وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان الثوري عن سالم الأفطس عن سعيد بن جير قوله[2]. وعن الثوري عن عمر بن أبي زائدة عن عكرمة كذلك[3] وعلقه البخاري عن عكرمة[4]. وقال أيضا في باب قيام الليل

---

(١) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٢٢٥٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧٢).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧٠) عن وكيع عن عمر بن أبي زائدة. وليس عن الثوري، اللهم إلا أن يكون الثوري سقط من الإسناد، كما هو الظاهر من تغليق التعليق (٤/٢٥٢).

(٤) انظر الفتح (٨/٤٣٢) وتغليق التعليق (٤/٢٥١ - ٢٥٣).

من كتـاب الصلاة قال ابن عباس في قوله تعالى ﴿ناشئة الليل﴾ نشأ قام بالحبشية، ووصله البيهقي من طريق إسرائل عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[1].

وأخبرنيه أحمد بن بلغان أنا إسحاق بن يحيى بن إسحاق أنا عبدالله بن بركـات أنـا يحيى بن محمـود أنـا أبو علي المقرئ أنا أبوبكر بن مصعب أنا محمد بن أحمد الكسائي أنا أحمد بن محمد ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا شيبان عن أبي إسحاق فذكره موصولا[2].

وقـال البخـاري في ترجمة مريم من أحاديث الأنبياء: قال وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضى الله عنه في قوله تعالى ﴿سريا﴾ قال نهر صغير بالسريانية[3].

وذكـر خلف الأطراف أن البخاري أخرجه في التفسير عن يحيى عن وكيع به وما رأيناه في شيء من النسخ التي من رواية الفربري، فلعله في رواية غيره، ولم يذكر خلف ولا من بعده من مصنفي الأطراف الطريق التي في أحاديث الأنبياء.

وقد وصله ابن مردويه من وجه آخر عن إسرائيل[4].

وأخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا جعفر السراج أن أبو الحسن القزويني أنا أبوبكر بن شاذان ثنا عمر بن محمد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني نا وكيع نا أبي وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه في قوله

---

(١) انظر الفتح (٣/٢٣) وتغليق التعليق (٢/٤٢٩ ـ ٤٣٠) ووصله البيهقي (٣/٢٠).

(٢) انظر تغليق التعليق (٢/٤٣٠).

(٣) انظر الفتح (٦/٤٧٩).

(٤) انظر تغليق التعليق (٤/٣٧ ـ ٣٨).

تعالى ﴿يؤتكم كفلين﴾ قال: ضعفين بالحبشية[1].

وبه إلى وكيع ثنا أبو إسرائيل يعيني يونس بن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل في قوله تعالى ﴿إن إبراهيم لأواه﴾ قال: الأواه الرحيم بلسان الحبشة[2].

وبه إلى أبي إسحاق عن سعد بن عياض الثمالي قال: المشكاة الكوة بالحبشية[3].

وأخبرني عبدالقادر بن محمد بن علي الدمشقي أنا أحمد بن علي بن الحسن أنا محمد بن إسماعيل الخطيب أنا علي بن حمزة أنا هبة الله بن محمد أنا أبو طالب البزاز أنا أبوبكر الشافعي ثنا إسحاق بن الحسن ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد قال: القسطاس العدل بالرومية[4].

أخرجه الفريابي في تفسيره عن الثوري فوافقناه بعلو، وأخرجه أيضا عن ورقاء بن عمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد[5].

وعلقه البخاري في آخر ترجمة من صحيحه عن مجاهد[6]، وكذا علق

---

(١) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧١) عن وكيع به، ورواه ابن جرير في تفسيره (٢٧/٢٤٣) بإسناد آخر عن أبي إسحاق به.

(٢) ورواه ابن جرير في تفسيره (١٧٣٨٩) من طريق آخر عن أبي إسحاق به.

(٣) ورواه الحاكم (٢/٣٩٧) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وانظر فتح الباري (٨/٤٤٧) وتغليق التعليق (٤/٢٦٤). والذي وقع في الصحيح سعيد بن عياض بالياء في نسخة الزركشي والذي في صحيح البخاري المطبوع مع الفتح (٨/٤٤٧) سعد بن عياض، وهو كذلك عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٨٨ - ٨٩) وانظر المعتبر (ص٣٠) بتحقيقنا.

(٤) انظر تغليق التعليق (٥/٣٨٢) والفتح (١٣/٥٣٧ - ٥٣٩).

(٥) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧١) عن وكيع عن سفيان عن جابر عن مجاهد. وهو في تفسير مجاهد (ص٣٦٢) من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

(٦) فتح الباري (١٣/٥٣٧).

جميع ما أوردته، وأسانيد الجميع صحيحة[1].

وقد جمع القاضي تاج الدين السبكي ما وقع له من تلك في القرآن قال: وذلك محصور في سبع وعشرين كلمة ونظمها في أبيات رأيته، وقد استدركت عليه قريبا مما ذكر ونظمته مذيلا عليه في أوائل شرح التفسير من فتح الباري[2].

آخر المجلس الخامس والخمسين بعد المائة وهو الخامس من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) لم يعلق البخاري جميع ما أورده، يعلم ذلك مما تقدم.

(٢) وهي هذه الأبيات، وليست في النسخة التي نقلت منها هذا التخريج:

من المعرَّب عد التاج [كز] وقد	ألحقت [كد] وضمتها الأساطير
السلسبيل وطه كورت بيع	روم وطوبى وسجيل وكافور
والزنجبيل ومشكاة سرادق مع	استبرق صلوات سندس طور
كذا قراطيس ربانيهم وغسا	ق ثم دينار القسطاس مشهور
كذاك قسورة واليم ناشئة	ويؤت كفلين مذكور ومسطور
له مقاليد فردوس يعد كذا	فيما حكى ابن دريد منه تنور
وزدت حرم ومهل والسجل كذا	السرى والأب ثم الجبت مذكور
وقطنا وإناه ثم متكأً	دارست يصهر منه فهو مصهور
وهيت والسكر الأوَّاه مع حصب	وأوِّبي معه والطاغوت منظور
صرهن إصري وغيض الماء مع وزر	ثم الرقيم مناص والسنانور

هكذا ألحق كاتب الأصل ما تقدم بآخر المجلس، وقال فيما كتب في الهامش: أقول: إنما أثبتت هذه الأبيات في هذا التخريج، لأني رأيت الشيخ برهان الدين بن خضر كاتب النسخة التي نقلت منها بيض فيها مكانا لهذه الأبيات قريباً من صفحة، وإني كنت رأيت الأبيات بخط شيخي المخرج تغمده الله برحمته على ظهر مصنف له يقال له «السبعة السيارة» مانصه:

ذكر تاج الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب عند الكلام على المعرب أن جميع ما ورد في القرآن مما قيل إنه بغير العربية سبعة وعشرون موضعاً، يجمعه فيها نظمه، وهو الأبيات. وقد تتبعت عليه مواضع كثيرة قاربت العدد الذي ذكره. =

....

* فالبيت الأول لشيخنا المخرج، ثم الخمسة الأبيات التي تليه للشيخ تاج الدين السبكي، والثلاثة [الأربعة] الأبيات التي تلي الخمسة لمولانا المخرج، تغمده الله برحمته، فأردت إيرادها تتميماً للفائدة، ودفعاً لما لو وقف أحد على نسخ التخريج، فيعترض بأنها لم تكن مثبتة في النسخ. انتهى ما بهامش الأصل.

ونحن رأينا أن نثبت الأبيات وقول الناسخ في الهامش.

وقال الحافظ في الفتح (٨/٢٥٣) والمراد بقولي [كز] أن عدة ما ذكره التاج سبعة وعشرون، وبقولي [كد] أن عدة ما ذكرته أربعة وعشرون، وإني معترف أنني لم أستوعب ما يستدرك عليه، فقد ظفرت بعد نظمي هذا بأشياء تقدم منها في هذا الشرح «الرحمن» و«راعنا» وقد عزمت أني إذا أتيت على آخر شرح هذا التفسير إن شاء الله تعالى ألحق ما وقفت عليه من زيادة في ذلك منظوماً إن شاء الله تعالى.

[المجلس السادس]

قال المملي رضى الله عنه:

قولـه (مسـألـة الواو للجمع المطلق) إلى أن قال ﴿قالوا: إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾ وقال: «ابْدَأُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ».

أشار بذلك إلى ما أخبرني أبو عبدالله محمد بن علي البزاعي بصالحية دمشق قرئ على زينب بنت إسماعيل بن إبراهيم وأنا أسمع أن أحمد بن أبي أحمد النابلسي أخبرهم أنا يحيى بن محمود أنا عبدالواحد بن محمد أنا أبو الحسن بن منصور أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن أبي بكر ثنا جدي أبوبكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حجر (ح).

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أيوب بن نعمة أنا إسماعيل بن أحمد أنا أبو المحاسن الجوهري في كتابه أنا عبدالرحمن بن حمد أنا أحمد بن الحسين أنا أحمد بن محمد بن إسحاق أنا أحمد بن شعيب واللفظ له أنا علي بن حجر أنا إسماعيل بن جعفر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضى الله عنه قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت سبعا، رمل ثلاثا ومشى أربعا ثم قرأ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فصلى سجدتين جعل المقام بينه وبين الكعبة، ثم استلم الركن، ثم خرج إلى الصفا فقرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «فَابْدَأُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ».

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن خزيمة هكذا عن علي بن حجر[1].

---

(١) رواه النسائي (٥/٢٣٦) ولم أره عند ابن خزيمة في صحيحه. وأما قول شيخنا في الإرواء (٤/٣١٧) هذا اللفظ ليس في الصغرى أصلاً فوهم، فإنه فيها كما ترى.

وهـو طرف من حديث جابـر الطويل في صفة حج النبي ﷺ، وقد أخرجه مسلم بطوله، لكن وقع عنده بلفظ «أَبْدَأُ» بصيغة الفعل المضارع للمتكلم، وهو عنده من طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد[1].

و أخرجه مالك عن جعفر بلفظ «نَبْدَأُ» وهو يؤيد الضبط المذكور، وأنه ليس بصيغة الأمر للواحد[2].

وهكذا أخرجه النسائي وغيره من طرق عن جعفر.

نعم وقد أخرجه الدار قطني من طريق أخرى عن حاتم بن إسماعيل بلفظ «ابْدَأُوا»[3] والله أعلم.

قوله (قالوا رد على من قال ومن عصاهما وقال: «قُلْ وَمَنْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»).

أشار بذلك إلى ما أخبرني أبو الفرج بن حماد أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو الفرج بن الصيقل أنا أبو الحسن الكمال في كتابه أنا أبو علي الحداد أنا أبـو نعيم في المستخـرج ثنـا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبوبكر بن أبي شيبة (ح).

وبه إلى أبي نعيم أنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى ثنا هناد (ح).

وأخبرني عبدالله بن عمر أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبـدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي واللفظ له قالوا ثنا وكيع ثنا

---

(١) رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) رواه مالك (١/٢٦٧) وعبد بن حميد في المنتخب في المسند (١١٣٣) وأحمد (٣/٣٢٠ ـ ٣٢١ و٣٨٨) والنسـائي (٥/٢٣٢ و٢٣٩ و٢٤١) والـترمذي (٨٦٣) وابن ماجه (٣٠٧٤) وأبوداود (١٩٠٥) وأبويعلى (٢٠٢٧ و٢١٢٦) وابن الجارود (٤٦٥) والبغوي في شرح السنة (١٩١٨ و١٩١٩) والبيهقي (١/٨٥ و٥/٧ و٩٣).

(٣) ورواه أحمد (٣/٣٩٤) والدارقطني (٢/٢٥٤) والبيهقي (١/٨٥).

سفيان هو الثوري عن عبدالعزيز بن رفيع (ح).

وأنا عاليا أبو الحسن الجوزي عن أبي بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يوسف بن حبيب ثنا سليمان داود ثنا قيس هو ابن الربيع ثنا عبدالعزيز عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم رضى الله أن رجلا خطب عند النبي ﷺ.: فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى فقال النبي ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة[2].

فوافقناه بعلو درجة من الطريق الأولى، ووقع لنا عاليا بدرجتين من الطريق الأخيرة.

وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم من طرق عن سفيان، ووهم الحاكم في استدراكه[3].

وفي سياق هذا المتن رد على من أنكر الزيادة التي في آخره، وقد نقل ذلك عن أبي بكر بن العربي في شرح الترمذي، وهو عجب منه، فإنها ثابتة في صحيح مسلم. وكذا زعم ابن عطية في تفسير سورة براءة أن الإنكار على الخطيب بسبب وقوفه على ومن يعصهما، فأوهم اشتراك العاصي مع المطيع، وكأنه تمسك بها في بعض طرقه، لكن الزيادة من الثقة من الثقة مقبولة، ولا سيما إن كان حافظا[4].

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (١٣) وأحمد (٤/٢٥٦ و٣٧٩).

(٢) رواه مسلم (٨٧٠).

(٣) ورواه أبوداود (١٠٩٩ و ٤٩٨١) والنسائي (٦/ ٩٠) ولم يروه ابن ماجه ولم ينسبه إليه الحافظ المزي في تحفة الأشراف. ورواه الحاكم (١/ ٢٨٩) والطبراني في الكبير (ج ١٧ رقم ٢٣٤ و٢٣٥) والبيهقي (٣/٢١٦) والبغوي في شرح السنة (٨٩١).

(٤) انظر المعتبر للزركشي (ص٣٣) بتحقيقنا.

أخبرني عبدالله بن عمر بالاسناد المذكور إلى أحمد ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا سفيان فذكر الحديث بلفظ: جاء رجلان إلى النبي ﷺ فتشهد أحدهما فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال النبي ﷺ: «بِئْسَ ٱلخَطِيبُ أَنْتَ فَقُمْ» وهكذا أخرجه أبو عوانة والنسائي من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وفيه تعقيب على من زعم أن الإنكار بسبب خلو الخطبة من التشهد والله أعلم.

آخر المجلس السادس والخمسين بعد المائة من الأمالي وهو السادس من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس السابع]

قال المملي رضى الله عنه:

وإذا تقرر ذلك ظهر رجحان ما جنح إليه المصنف من أن المراد بالإفراد التعظيم، لكن يعكر عليه ما أخرجه أبو داود من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ خطب فقال في خطبته: «مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَإِنَّهُ لا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ» [1].

ويجاب عنه من ثلاثة أوجه.

أحدها: أنه لا يصح، لأنه من رواية أبي عياض وهو مجهول لا يعرف اسمه ولا حاله.

ثانيها: يحتمل أن يكون في الأصل بالإفراد والإتيان بالضمير اختصار من الراوي، ولعله لم يبلغه الخبر الأول.

ثالثها: على تقدير الصحة والضبط المحذور من الجمع إيهام التسوية وهو منتف في حق المعصوم بخلاف غيره والله أعلم[2].

(تنبيه)

لم أر في شيء من طرق الحديث الماضى اللفظ الذي ذكره المصنف بصيغة الماضى في الموضعين وإنما هو بصيغة الفعل المضارع فيهما.

قوله قبل ذلك (قالوا اركعوا واسجدوا قلنا: الترتيب مستفاد من غيره).

---

(١) رواه أبوداود (١٠٨٤ و٢١٠٥) والطبراني في الكبير (١٠٤٩٩) والبيهقي (٢١٥/٣ و١٤٦/٧).

(٢) انظر المعتبر (ص٣٣ - ٣٤) للزركشي بتحقيقنا.

يحتمل أن يريد حديث «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» وسيأتي تخريجه، ويحتمل أن يريد الإجماع.

قوله (مسألة يستحيل كون الشيء واجبا حراما) إلى أن قال (قالوا: لو صحت - أي الصلاة في الدار المغصوبة - لصح صوم يوم النحر) يعني وهو منهي عنه. وقد ورد في أحاديث.

منها: ما أخبرني أبو الفرج بن حماد بالإسناد الماضى إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا وهيب بن خلاد عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري وأبو داود جميعا عن موسى بن إسماعيل عن وهيب. وأخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو بن يحيى[1].

وأخبرنا أبو عبدالله بن قوام أنا الحسن بن هلال أنا إبراهيم عمر أنا المؤيدين محمد أنا هبة الله بن سهل أنا سعيد بن محمد أنا زاهر بن أحمد أنا إبراهيم بن عبدالصمد ثنا أبو مصعب أنا مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: شهدتُ العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال: إنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم ويوم تأكلونَ فيه من نسككم[2].

هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث مالك. وأخرجه أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي عن مالك.

وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد عن أبي مصعب، فوقع لنا بدلا عاليا على الطريقين[3].

---

(١) رواه البخاري (١٩٩١) ومسلم (٨٢٨) وأبوداود (٢٤١٧) ورواه الترمذي (٧٧٢).

(٢) رواه مالك (١/١٤٦) والبغوي في شرح السنة (١٧٩٥).

(٣) رواه البخاري (١٩٩٠ و ٥٥٧١) ومسلم (١١٣٧) وأبو داود (٢٤١٦) والترمذي (٧٧١).

وقرأت على أم يوسف المقدسية عن الحسن بن عمر بن خليل أنا ابو المنجا بن اللتي أنا أبو المعالي بن النحاس أنا الحسن بن محمد أنا الحسن بن أحمد أنا عثمان بن أحمد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن أبي عبيد قال: شهدت العيد مع عثمان وعلي فكانا يصليان تينك الركعتين ثم ينصرفان فيخطبان الناس، فسمعتهما يقولان: إن رسول الله ﷺ نهى عن صوم ذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عثمان بن عمر[1].

فوافقناه بعلو.

وأخرجه النسائي من وجه آخر عن ابن أبي ذئب[2].

قوله (مسألة المندوب مأمور به) إلى أن قال (لما صح لأمرتهم بالسواك).

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي الرموز قدامة أنا أبو الحسن بن الحميري قرئ على شهدة وأنا أسمع أن حسن بن طلحة أخبرهم أنا أبو عمر بن مهدي ثنا المحاملي ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

وكان زيد بن خالد يضع السواك منه موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم إلى الصلاة إلا استن ثم صلى.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأصحاب السنن من طرق عن ابن

(١) رواه أحمد (٤٣٥ و٥١٠) وابنه في زوائد المسند (٤٢٧).

(٢) رواه النسائي في الصوم من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٤٦٥).

إسحاق[1]. ووقع في طرقه عند أحمد إدراج الموقوف في المرفوع[2] والحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما من طرق عن أبي هريرة بدون الزيادة.

آخر المجلس السابع والخمسين بعد المائة من الأمالي وهو السابع من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٤/ ١١٤ و١١٦ و٥/ ١٩٣) وأبوداود (٤٧) والترمذي (٢٣) والطبراني في الكبير (٥٢٢٣ و٥٢٢٤).

(٢) ليس عند أحمد إدراج الموقوف في المرفوع.

[المجلس الثامن]

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرنا عبدالرحمن بن محمد الفارقي وفاطمة بنت محمد الدمشقية قراءة عليها وإجازة من الأول قالا أنا أبو نصر بن الشيرازي وأبو محمد بن عساكر قال الأول سماعا والأخرى إجازة كلاهما عن محمد بن عبدالواحد المدني أنا إسماعيل بن علي أنا أبو مسلم النحوي أنا أبوبكر بن المقرئ ثنا مأمون بن هارون ثنا الحسن بن عيسى ثنا أسباط بن محمد ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بالسواك عند كل صلاة».

هذا حديث حسن صحيح أخرجه أحمد عن عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو[1].

فوقع لنا بدلا عليا وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عن عبدة[2]، وقال: رواه محمد بن إسحاق فذكر الرواية التي سقناها قبل هذا عن زيد بن خالد، قال: وكلا الحديثين عندي صحيح، وقال محمد يعني البخاري: حديث أبي سلمةعن زيد بن خالد أصح.

وبالاسناد الماضى إلى أبي مصعب أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاس لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ».

هذا حديث صحيح هكذا أخرجه مالك عند أكثر رواة الموطأ. وأخرجه

---

(١) رواه أحمد (٢/ ٢٨٧ و٣٩٩).

(٢) رواه الترمذي (٢٢).

(٣) رواه مالك (١/ ٦٥) وليس عنده «أو على الناس».

ابن حبان عن عمر بن سعيد عن أبي مصعب[1].

فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك فزاد في آخره «مع كل صلاة أو مع كل وضوء»[2].

وقد وقع لنا من وجه آخر مرفوعا بغير شك.

أخبرني أبوبكر بن أبي عمر أنا عبدالله بن الحسن أنا عثمان بن علي عن السلفي أنا مكي بن منصور أنا أبوبكر الحيري أنا أبو علي المعقلي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا بشر بن عمر أنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ وضُوءٍ»[3].

أخرجه النسائي عن محمد بن يحيى[4].

فوقع لنا موافقة عالية، وعلقه البخاري في كتاب الصيام[5].

وأخرجه ابن خزيمة من طريق روح بن عبادة[6].

والدارقطني من طريق عبدالرحمن بن مهدي ومطرف وإسماعيل بن أبي أويس وغيرهم كلهم عن مالك[7].

---

(١) رواه ابن حبان (١٠٥٤) وليس عنده «أو على الناس».

(٢) رواه البخاري (٨٨٧) ولكن ليس عنده «أو مع كل وضوء» وهذه الزيادة عند النسائي في الصوم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٩/٣٣٤).

(٣) ورواه ابن عبدالبر في التمهيد (٧/١٩٧) من طريق بشر بن عمر به. وانظر التمهيد (٧/١٩٤ - ٢٠٢) وتغليق التعليق (٣/١٦٠).

(٤) رواه النسائي في الصوم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٩/٣٣٤).

(٥) انظر فتح الباري (٤/١٥٨) وتغليق التعليق (٣/١٦٠ - ١٦١).

(٦) رواه ابن خزيمة (١٤٠).

(٧) في غير سننه. وانظر التمهيد (٧/١٩٦).

وقوله في خطاب الوضع (كالحكم على الوصف بالسببية الوقتية كالزوال).

كأنه يشير إلى الحديث الذي:

أخبرني أبو عبدالله بن منيع أنا محمد بن أبي الباب أنا محمد بن أبي بكر البلخي عن السلفي أنا أبو ياسر الخياط أنا أبو القاسم بن بشران أنا أبو محمد الفاكهي أنا أبو يحيى عبدالله بن أحمد بن أبي ميسرة ثنا خلاد بن يحيى ثنا يونس بن أبي إسحاق حدثني سعيد بن وهب حدثني خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء فما أشكانا، وقال: «إذا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا»[1].

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه عن أبي الحسن المقرئ عن الفاكهي، فوقع لنا بدلا عاليا.

قال أبو الحسن بن القطان: رجال هذا الحديث رجال الصحيح. وأصله عند مسلم دون الزيادة التي في آخره[2].

قلت: في سياق مسلم من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحاق بعد قوله فما أشكانا قلت لأبي إسحاق: أفي الظهر؟ قال: نعم، وهذا يحتمل أن يقوي رفع الزيادة إن كان التفسير عند أبي إسحاق منقولا، ويحتمل أن يكون من قبله.

قوله في الكلام على الرخصة (القصر في السفر مندوب).

كأنه يشير إلى حديث «اقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»[3].

(1) ورواه الطبراني في الكبير (٣٧٠١ و٣٧٠٣) من طريقين عن زهير بن حرب عن أبي إسحاق به. ومن طريق أبي بكر الحنفي عن يونس بن أبي إسحاق به مع الزيادة.

(2) رواه مسلم (٦١٩) ورواه أيضاً أحمد (٥/١٠٨ و١١٠) والحميدي (١٥٢ و١٥٣) والنسائي (١/٢٤٧).

(3) رواه مسلم (٦٨٦).

أخبرني أحمد بن علي بن يحيى العلوي أنا أحمد بن أبي طالب أنا أبو المنجا أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن داود أنا أبو محمد بن أمين أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي ثنا أبو عاصم ثنا ابن جريج عن ابن أبي عمار عن عبدالله بن بابيه عن يعلى بن أمية رضي الله عنه أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه (أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ) وقد أمن الناس، قال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ فقال: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صدَقَتَهُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم من رواية عبدالله بن ادريس ويحيى بن سعيد القطان.

وأبو داود والنسائي من روايتهما زاد أبو داود وعبدالرزاق ومحمد بن بكر. والترمذي من رواية عبدالرزاق، وابن ماجة من رواية يحيى بن سعيد. وعلقه أبو داود لأبي عاصم[1].

فوقع لنا عاليا بدرجتين.

آخر المجلس الثامن والخمسين بعد المائة وهو الثامن من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبوداود (١١٩٩ و١٢٠٠) والنسائي في التفسير من الكبرى وفي المجتبى (١١٦/٣ - ١١٧)، والترمذي (٣٠٣٧) كما قال المصنف، وابن ماجه (١٠٦٥) من طريق عبدالله بن إدريس لا من طريق يحيى بن سعيد.

[المجلس التاسع]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله (المحكوم عليه) إلى أن قال (اعتبر طلاق السكران وقتله).

قلت: كأنه اعتمد على ما في الموطأ.

وبالإسناد الماضي إلى أبي مصعب أنا مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا عن طلاق السكران، فقالا: يجوز طلاقه وإذا قتل قتل.

قال مالك: وذلك الأمر عندنا انتهى[1].

وقد ثبت عن عثمان رضي الله عنه أن طلاق السكران لا يقع.

قرئ على سارة بنت الإمام أبي الحسن السبكي وأنا أسمع أن أحمد بن علي الجزري أخبرهم أن أحمد بن عبدالدائم أنا أبو طاهر الخشوعي أنا أبو محمد الأكفاني أنا عبدالعزيز الكتاني أنا عبدالرحمن بن عثمان أنا أبو الميمون بن راشد ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال قال رجل لعمر بن عبدالعزيز إني طلقت امرأتي وأنا سكران قال: فكان رأي عمر بن عبدالعزيز مع رأينا أن يُجلده ويفرق بينه وبين امرأته، حتى حدثه أبان بن عثمان عن أبيه قال: ليس على مجنون ولا سكران طلاق، قال فقال عمر بن عبدالعزيز: كيف تأمروني أن أفرق بينه وبين امرأته وهذا يخبر عن عثمان بهذا؟

قال: فجلده ولم يفرق بينه وبين امرأته[2].

---

(١) الموطأ (٢/٣٥).

(٢) انظر تغليق التعليق (٤/٤٥٤ ـ ٤٥٥) ورواه البيهقي (٧/٣٥٩).

وهذا موقوف صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن ابن أبي ذئب[1].

فوقع لنا بدلا عاليا. ويمكن الجمع بين القولين بالحمل على الطافح والنشوان والله أعلم.

قوله (الأدلة الشرعية) إلى أن قال (مكتوبة بخط المصحف) يعني البسملة.

أخبرني أبو العباس الزينبي أنا أبو عبدالله الفارقي أنا أبوبكر بن العماد أنا أبو البركات بن ملاعب أنا أبو الفضل الأرموي أنا أبو جعفر بن المسلمة أنا أبو عمرو الأدمي ثنا أبوبكر بن أبي داود ثنا محمد بن بشار واللفظ له ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر وابن أبي عدي وسهل بن يوسف قالوا ثنا عوف بن أبي جميلة حدثني يزيد الفارسي (ح).

وبه إلى ابن أبي داود ثنا زياد بن أيوب ثنا مروان بن معاوية حدثني عوف الأعرابي عن يزيد الفارسي حدثني ابن عباس رضى الله عنهما قال: قلت لعثمان بن عفان رضى الله عنه: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطوال؟ فقال: كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان تنزل عليه الآيات ذوات العدد، فيدعو بعض من كان يكتب، فيقول: «ضَعُوا هَؤُلَاءِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»

وتنزل عليه الآية، فيقول: ضَعُوا هَذِه السورَةِ التي يُذْكَرُ فيهَا كذَا وَكذَا» وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فظننت أنها منها، ومات رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فلذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٣٠ و٣٩).

الرحمن الرحيم، ووضعتها في السبع الطوال[1].

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود عن زياد بن أيوب والترمذي عن محمد بن بشار[2].

فوقع لنا موافقة لهما عالية. وأخرجه ابن حبان من طريق عوف الأعرابي[3]، ورجاله رجال الصحيح إلا يزيد الفارسي، فإنه بصري مقل، قال أبو حاتم: لا بأس به. وقد قيل: إنه يزيد بن هرمز الذي أخرج له مسلم، فإن ثبت ذلك فهو على شرطه والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والخمسين بعد المائة وهو التاسع من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص٣١ - ٣٢) هكذا. والقبيطي بضم القاف وتشديد الموحدة بعدها ياء مثناة من تحت ساكنة بعدها طاء مهملة ثم ياء مشددة. هكذا ضبطه الشيخ العلامة ابن خضر. كذا في هامش الأصل.

(٢) رواه أبوداود (٧٨٦ و٧٨٧) والترمذي (٣٠٨٦).

(٣) ورواه أحمد (٣٩٩ و٤٩٩) وابن حبان (٤٥٢) والحاكم (١ / ٢٣١ و٢٣٢) والبيهقي (٢ / ٤٢) وحكم المرحوم أحمد محمد شاكر على الحديث بأنه لا أصل له في تعليقه على مسند أحمد (١ / ٣٢٩ - ٣٣١) مستنداً إلى جهالة يزيد الفارسي، وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي، وتشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور. ولم يعتبر المرحوم بتحسين الترمذي وتصحيح ابن حبان والحاكم له وموافقة الذهبي له.

[المجلس العاشر]

قال المملي رضى الله عنه: أخبرني إبراهيم بن أحمد الدمشقي بالمسجد الحرام أنا أحمد بن أبي طالب، أنا ابو طالب القُبَيْطي في كتابه أنا طاهر بن محمد أنا محمد بن الحسَن أنا الزبير بن محمد أنا علي بن محمد ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب فضائل القرآن له أنا مروان بن معاوية ثنا عوف بن أبي جميلة فذكر حديث ابن عباس عن عثمان كما تقدم.

وبه إلى أبي عبيد ثنا هشام بن إسماعيل ثنا محمد بن شعيب قال: إنما جمع بين الأنفال وبراءة لذكر القتال فيهما.

وبه إلى أبي عبيد ثنا إسحاق الأزرق ثنا سفيان هو الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن عبدالله يعني ابن مسعود رضى الله عنه قال: «جردوا القرآن ولا تخلطوه بشيء يعني في كتابته». هذا حديث حسن موقوف، أخرجه ابن أبي داود من طرق إلى سفيان[1].

وأبو الزعراء بفتح الزاي وسكون العين المهملة بعدها راء ومد كوفي اسمه عبدالله بن هانىء. وهو خال سلمة الراوي عنه، وقد رواه شعبة عن سلمة بن كهيل فقال: عن أبي الأحوص بدل أبي الزعراء، أخرجه ابن أبي داود أيضا[2]، وكأن لسلمة فيه شيخين. قوله (وقول ابن عباس: سرق الشيطان من الناس آية).

أخبرني الحافظ أبو الحسن بن أبي بكر أنا محمد بن إسماعيل الحموي أنا أبو الحسن المقدسي أنا أبو المعالي الفراوي في كتابه أنا محمد بن إسماعيل

---

(١) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص١٣٨ ـ ١٣٩).

(٢) رواه ابن أبي داود (ص١٣٩).

الفارسي أنا أبوبكر بن الحسين أنا أبو الحسين بن الفضل أنا أبو سهل بن زياد ثنا عبيد بن عبدالواحد ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر أخبرني عمر بن ذر عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: «استرق الشيطان من الناس أعظم في القرآن بسم الله الرحمن الرحيم»[١].

رجاله ثقات لكنه منقطع بين ذر وهو ابن عبدالله المرهبي وابن عباس، فإن بينهما سعيد بن جبير.

قال البيهقي بعد أن أخرجه في المعرفة لعله سقط من كتابي أو كتاب شيخي.

قلت: وقد أخرجه ابن خزيمة في كتابه الكبير في البسملة هكذا، وأخرجه أيضًا من وجه أصح منه من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه. وكذا أخرجه ابن المنذر في الأوسط. وأخرجه سعيد بن منصور من وجه ثالث عن ابن عباس.

ولعل ابن عباس أشار بذلك إلى القصة التي: أخبرني بها أبوعبدالله بن قوام أنا أبو بكر بن أحمد المغاري أنا أبو الحسن السعدي عن أبي سعد الصفار أنا أبو الفضل بن محمد أنا محمد بن أحمد أنا أبو الحسن الدار قطني ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبدالرزاق (ح).

وأخبرني أبو علي محمد بن محمد بن علي عن ست الوزراء التنوخية أن الحسن بن أبي بكر أخبرهم أنا أبو زرعة بن أبي الفضل أنا أبو الحسن الكرجي أنا أبوبكر الحرشي ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا عبدالمجيد بن أبي رواد كلاهما عن ابن جريج أخبرني عبدالله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك رضى

---

(١) رواه البيهقي في سننه (٢/ ٥٠) وقال: كذا كان في كتابي عن أبيه عن ابن عباس، وهو منقطع.

الله عنه أخبره قال: «صلى معاوية رضى الله عنه صلاة جهر فيها بالقراءة فلم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) لأم القرآن ولا للسورة التى بعدها. ولم يكبر حين يهوي، فلما قضى الصلاة ناداه من حضر ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت؟ قال: فما صلى بعد ذلك صلاة إلا جهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن وللسورة التي بعدها، وكبر حين يهوي ساجدًا». لفظ عبدالرزاق[١].

هذا حديث حسن أخرجه الحاكم عن الأصم على الموافقة[٥]. وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن الحارث عن الدار قطني، رجاله ثقات[٦].

قلت: لكن اختلف في إسناده على ابن خثيم، فقيل عنه هكذا، وقيل عنه عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن معاوية بالقصة، ومنهم من قال فيه: عن أبيه عن جده. قال البيهقي: يحتمل أن يكون لابن خثيم فيه إسنادان والله أعلم.

آخر المجلس الستين بعد المائة.

---

(١) رواه عبدالرزاق (٢٦١٨).

(٢) رواه الحاكم (١/٢٣٣) وعنه البيهقي (٢/٤٩).

(٣) رواه البيهقي (٢/٤٩).

[المجلس الحادي عشر]

قال المملي رضي الله عنه: أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب وفاطمة بنت محمد بن عبدالهادي فيما قرأت عليهما متفرقين قالا أنا أحمد بن أبي طالب قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والأخرى سماعا زاد الأول وسليمان بن حمزة إذ نا مكاتبة قالا أنا أبو المنجا بن اللتي قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والثاني سماعا أنا أبو المعالي بن النحاس عن أبي القاسم بن البُسْري أنا أبو الحسن بن الصلت أنا أبو إسحاق الهاشمي ثنا خلاد بن أسلم ثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أغفل الناس آية من كتاب الله لم ينزل على أحد سوى النبي ﷺ إلا أن يكون سليمان بن داود عليهما السلام (بسم الله الرحمن الرحيم).

هذا حديث حسن، أخرجه ابن مردويه عن محمد بن إسحاق عن عبدالله بن ناجية عن خلادين أسلم، فوقع لنا عاليا بدرجتين. وليث هو ابن أبي سليم فيه مقال، لكنه يعتضد بما تقدم.

قوله (مسألة العمل بالشاذ غير جائز مثل فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن القدسي أنا محمد بن خالد أنا محمد بن إبراهيم بن عبدالواحد أنا داود بن أحمد أنا محمد بن عمر أنا محمد بن أحمد ثنا عثمان بن محمد بن القاسم ثنا عبدالله بن سليمان أنا الأشعث ثنا محمد بن أيوب ثنا أحمد بن عبدالرحمن ثنا عبدالله بن أبي جعفر ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس يعني عن أبي العالية قال في قراءة أبي بن كعب (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ) في كفارة اليمين.

أخرجه عبد بن حميد والطبري والحاكم من طريق أبي جعفر الرازي عن

الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب، قال الحاكم صحيح الإسناد[1].

قلت: وله طريق أخرى عن أبي. أخبرني أبو عبدالله بن قوام بالاسناد الماضي إلى أبي مصعب أنا مالك عن حميد بن قيس قال: كنت أطوف مع مجاهد فسأله رجل عن صيام الكفارة أيتابع؟ فقلت: لا، فضرب مجاهد على صدري وقال: إنها قراءة أبي (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ).

وأخرجه سعيد بن منصور من وجه آخر عن مجاهد عن أبي بدون القصة. وجاء ذلك أيضًا عن ابن مسعود.

أخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي بالإسناد الماضي إلى أبي عبيد تنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم يعني النخعي عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قرأ (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ).

أخرجه الطبري من طريق مغيرة، ورجاله ثقات، لكن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود، وإنما حمل عن أصحابه، وقد أخرج الطبري من طريق الأعمش قال: كان أصحاب ابن مسعود يقولون فذكره[2].

وأخرج عبدالرزاق باسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها قالت: نزلت (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ) ثم سقطت متتابعات.

قوله في المحكم والظاهر (الوقف على والراسخون في العلم).

أخبرني أبو العباس القدسي بالسند الماضي آنفا إلى عبدالله بن سليمان بن الأشعث نا حشيش بن أصرم ثنا عبدالرزاق أنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال: كان ابن عباس رضى الله عنهما يقرؤها (وَمَا يَعْلَمُ

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (١٢٤٩٧ و١٢٤٩٨) والحاكم (٢/٢٧٦) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) الرواية الأولى عند ابن جرير في تفسيره (١٢٥٠٢) من طريق مغيرة عن إبراهيم في قراءة أصحاب عبدالله، وليس عن ابن مسعود كما يوهم كلام الحافظ. والرواية الثانية عند ابن جرير (١٢٥٠٥).

تَأْوِيلَهُ إِلاَّ الله) ويقول (الرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ آمَنَّا بِهِ)[1].

هذا إسناد صحيح ، أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن معمر.

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق[2].

وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم باسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت في قوله تعالى ﴿والراسخون في العلم﴾ انتهى علمهم إلى أن آمنوا بمتشابهه ولم يعلموا تأويله[3].

وقال الطبري حدثنا يونس بن عبدالأعلى عن أشهب بن عبدالعزيز عن مالك أنه قال: «وَما يَعْلَمُ تأْوِيلَهُ إلاَّ الله» ثم ابتدأ فقال ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ وليس يعلمون تأويله[4].

آخر المجلس الحادي والستين بعد المائة وهو الحادي عشر من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص٧٥ ـ ٧٦).
(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (٦٦٢٧).
(٣) رواه ابن جرير (٦٦٢٦).
(٤) رواه ابن جرير (٦٦٣١).



[المجلس الثاني عشر]

قال المملي رضى الله عنه: قوله (مسألة فعله ﷺ) إلى أن قال (أو تخصيصه كالضحى والوتر والتهجد).

قلت: وردت في ذلك أحاديث متعارضة.

منها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أبو محمد بن أبي الثابت أنا إسماعيل بن أحمد عن شهدة أنا طراد أنا علي بن عبدالله بن إبراهيم ثنا محمد بن عمرو ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر ثنا أبو جناب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرائِضُ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الوِتْرُ وَالْأَضْحَى وصَلَاةُ الضُّحىَ».

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد عن شجاع بن الوليد وهو أبو بدر المذكور في روايتنا[1].

فوقع لنا موافقة عالية، وأخرجه ابن عدي والدار قطني والحاكم من طرق عن أبي بدر.[2].

أورده ابن عدي في منكرات أبي جناب، وأورده الحاكم شاهدا لحديث علي «ليس الوتر بحتم» ولم يتكلم عليه.

وأبو جَنَاب بفتح الجيم والنون الخفيفة وآخرى موحدة اسمه يحيى بن أبي حية بمهملة وتحتانية، واسم أبي حية حي، كلبي كوفي ضعيف الحديث لكثرة تدليسه. قال يحيى القطان: لا أستحل الرواية عنه. وقال أحمد: كثير

---

(١) رواه أحمد (٢٠٥٠).

(٢) رواه ابن عدي (٢٦٧٠/٧) والدارقطني (١٢/٢) والحاكم (٣٠٠/١) والبيهقي (٤٦٨/٢).

المناكير. وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه. وقال يحيى بن معين: صدوق لكنه كثير التدليس. وذكره ابن حبان في الثقات[1]، وذكره أيضًا في الضعفاء فقال: كان يدلس عن الثقات ما سمعه من الضعفاء فالتزقت به تلك المناكير[2].

قلت: وللحديث طريق أخرى.

أخبرني محمد بن إبراهيم الدمشقي أنا أحمد بن نعمة عن محمد بن مسعود أنا أبو الوقت أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا أبو محمد الشاشي أنا أبو محمد الكشي أنا أبو نعيم ثنا الحسن بن صالح (ح).

وأخبرني عاليا إبراهيم بن أحمد البعلي وأبو هريرة ابن الذهبي قراءة على الأول وإجازة من الثاني قالا أنا محمد بن أبي بكر الصفار قال الأول إجازة والثاني سماعاً قال قرئ على صفية بنت عبدالوهاب وأنا أسمع عن محمود بن عبدالكريم أنا أبو بكر بن ماجة أنا أبو جعفر المرزبان أنا أبو جعفر الجَزَوَّري أنا أبو جعفر المصيصي ثنا شريك كلاهما عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كُتِبَ عَلَيَّ ٱلأَضْحَى وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُم، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا»[3].

وهذا أيضًا ضعيف لضعف جابر وهو ابن يزيد الجعفي.

ويدل على عدم وجوبها عليه ما اتفق عليه الشيخان من حديث عائشة رضى الله عنها قالت: ما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحىٰ[4].

---

(١) الثقات (٧/٥٩٧).

(٢) كتاب المجروحين (٣/١١١).

(٣) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٥٨٦) هكذا، ورواه أيضاً أحمد (٢٠٦٥ و٢٠٨١ و٢٩١٨ و٢٩١٩ و٢٩٢٠) والبزار (٢٤٣٤) والطبراني في الكبير (١١٨٠٢ و١١٨٠٣).

(٤) رواه البخاري (١١٢٨ و١١٧٧) ومسلم (٧١٨).

ولمسلم عن عبدالله بن شقيق قال «قلت لعائشة رضي الله عنها: أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا إلا أن يجيء من مغيبه»[1].

وله عن معاذة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعا ويزيد ما شاء الله[2].

فيجمع بين الأول والثالث بما دل عليه الثاني، وذلك كاف في الدلالة على عدم المواظبة.

وروى الترمذي عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها[3].

وجاء في الوتر أيضًا: ما أخبرني عبدالله بن عمر بن علي عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل أخبرهم في كتابه أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا الطبراني ثنا بكر بن سهل ثنا عبدالغني بن سعيد الثقفي ثنا موسى بن عبدالرحمن الصنعاني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرائِضُ: الْوِتْرُ وَالسِّوَاكُ وَقِيَامُ اللَّيْلِ»[4].

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن هشام إلا موسى، تفرد به عبدالغني.

وأخرجه البيهقي عن الحاكم عن الأصم عن بكر بن سهل.[5].

فوقع لنا عاليا على طريقه، وقال: موسى ضعيف جداً:

---

(١) رواه مسلم (٧١٧).

(٢) رواه مسلم (٧١٩).

(٣) رواه الترمذي (٤٧٧) وأحمد (٣/ ٢١ و٣٦) وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف. ومع ذلك حسنه الترمذي.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (ص٣١٧ مجمع البحرين) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٦٤) وفيه موسى بن عبدالرحمن الصنعاني، وهو كذاب.

(٥) رواه البيهقي (٧/ ٣٩).

قلت: رماه ابن حبان بالوضع، وقال ابن حبان: أحاديثه بواطيل، والراوي عنه ضعيف أيضًا.

قال البيهقي في باب تخصيصه بقيام الليل: لا يثبت في هذا إسناد والله أعلم[1].

آخر المجلس الثاني والستين بعد المائة وهو الثاني عشر من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) السنن (٧/٣٩) للبيهقي.

[المجلس الثالث عشر]

ويدل على أن الوتر ليس واجبا عليه ﷺ ماثبت في الصحيحين أنه كان يوتر على راحلته ولا يصلي عليها المكتوبة[1].

ودعوى خصوصيته بإيقاع هذا الواجب على الراحلة يحتاج إلى دليل، وكذا دعوى أن الواجب عليه في الحضر دون السفر.

وأما قيام الليل فحكى الشيخ أبو حامد عن الشافعي أن وجوبه في حقه نسخ كما نسخ في حق الأمة، وكأنه أشار إلى حديث عائشة قالت: نزلت سورة المزمل فقام النبي ﷺ وأصحابه من الليل حتى ورمت أقدامهم وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً، ثم نزل التخفيف، فصار قيام الليل تطوعا بعد أن كان فريضة.

أخبرني أبو الفرج بن العزي أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي الحسين بن أبي منصور أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا أبو عمرو بن حمدان ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وثنا عاليا سليمان بن أحمد أنا الدبري قالا أنا عبدالرزاق أنا معمر عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن سعد بن هشام أنه دخل على عائشة رضى الله عنها فذكر حديثا طويلا فيه هذا[2].

أخرجه مسلم عن إسحاق بن راهويه وابن حبان عن ابن شيرويه، فوافقناهما بعلو، ووقع لنا عاليا بدرجتين من الطريق الأخرى[3].

---

(١) رواه البخاري (٩٩٩ و١٠٠٠ و١٠٩٥ و١٠٩٦ و١٠٩٨ و١١٠٥) ومسلم (٧٠٠).

(٢) رواه عبدالرزاق (٤٧١٤) وأحمد (٦/٥٣ ـ ٥٤) والنسائي (٣/١٩٩ ـ ٢٠١).

(٣) رواه مسلم (٧٤٦).

قوله (والمشاورة والتخيير).

أما المشاورة فلم أر لها دليلاً في الأخبار، وقوله تعالى (وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ) لايدل بمجرده على الخصوصية.

وقد حكى الشافعي عن الحسن البصري قال: إن كان النبي ﷺ لغنياً عن المشاورة، ولكن أراد الله أن يستن به الحكام بعده.

وروى الشافعي أيضا عن أبي هريرة قال: ما رأيت أحدا أكثر مشاورة لأصحابه من النبي ﷺ(١).

ولم يذكر البيهقي في هذا الباب غير هذين الأثرين، وقد أثنى الله تعالى على أصحاب المشاورة بقوله تعالى (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ).

آخر المجلس الثالث والستين بعد المائة وهو الثالث عشر من أمالي تخريج المختصر.

---

(١) السنن الكبرى (٧/٤٥ - ٤٦) للبيهقي.

[المجلس الرابع عشر]

وقد وقع لي حديث أبي هريرة موصولاً.

أخبرني العماد أبو بكر بن إبراهيم بن العز أنا أبو عبدالله بن الزراد أنا أحمد بن عبدالدائم أنا عبدالرحمن بن علي اللخمي أنا أبو الحسين بن المسلم السلمي أنا أبو الحسين أحمد بن عبدالواحد بن أبي بكر بن أبي الحديد أنا جدي ثنا محمد بن جعفر ثنا أبو بكر بن الطباع ثنا عبدالله بن بكر ثنا يحيى بن أنيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: ما رأيت أحدا بعد رسول الله ﷺ أكثر استشارة للرجال من رسول الله ﷺ.

أخرجه الشافعي عن ابن عبيدة عن الزهري قال قال أبو هريرة فذكره منقطعا.

وراوي هذه الطريق الموصولة مع شكه فيها ضعيف.

ووقع لي أثر آخر من طريق أخرى مرفوعًا.

أخبرنا عبدالله بن محمد النيسابوري إذ نا عن محمد بن رزين أنا أبو الحسن المقير في كتابه عن أبي الكرم الشهرزوري أنا إسماعيل بن مسعدة أنا حمزة بن يوسف ثنا أبو أحمد بن عدي أنا أحمد بن خالد بن عبدالملك بحران ثنا الوليد بن عبدالملك ثنا مخلد هو ابن يزيد الحراني ثنا عباد بن كثير الرملي عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت (وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ) قال رسول الله ﷺ: «أَمَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَغَنِيَّانِ عَنْهَا، وَلَكِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ رَحْمَةً لأُمَّتِي، فَمَنِ اسْتَشَارَ مِنْهُمْ لَمْ يُعْدَمْ رُشْداً، وَمَنْ تَرَكَهَا لَمْ يَعْدَمْ غَيًّا»(١)

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٤/١٦٤٤).

هذا حديث غريب، أخرجه البيهقي في الشعب عن أبي سعد الماليني عن ابن عدي، وقال: تفرد به الحرانيون، وابن عدي أخرجه في ترجمة عباد بن كثير وهو مختلف فيه وثقه يحيى بن معين، وأخرج له البخاري، في كتاب الأدب خارج الصحيح، وضعفه أبو حاتم وجماعة، ولهم شيخ آخر يقال له عباد بن كثير بصري سكن مكة، اتفقوا على توهينه، وبقية رجاله رجال الصحيح، إلا الوليد والراوي عنه، فأما الوليد فلا أعرف فيه جرحا ولا تعديلا، وأما ابن أخيه فلينه الدار قطني.

قوله (وأما التخيير) فأشار إلى قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ الآية.

وقد ورد في ذلك أحاديث.

منها ما أخبرني أبو الفرج بن الغزي بالاسناد الماضى إلى أبي نعيم نا محمد بن إبراهيم نا محمد بن الحسن نا حرملة نا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن (ح).

وقرأته عاليا على أم يوسف الصالحية بها عن الحسن بن عمر الكردي أنا عبدالله بن عمر بن علي قراءة عليه وأنا حاضر وإجازة أنا أبو المعالي بن النحاس أنا الحسين بن محمد السراج أنا الحسين بن أحمد ثنا عثمان بن أحمد نا الحسن بن مكرم نا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي رسول الله ﷺ فقال: «يَاعائِشَةُ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا» وفي رواية عثمان: «إِنِّيَ مُخْبِرُكِ خبَراً فَلاَ عَلَيْكِ أَلاَّ تَعْجلي حَتَّى تَسْتَأْمِري أَبَويْكِ» قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَها فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ﴾ إلى قوله ﴿أَجْراً عَظِيماً﴾ قلت: في أي هذا وفي رواية عثمان أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج النبي

ﷺ مثل ما فعلت، وفي رواية عثمان كما فعلت.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من رواية شعيب عن ا لزهري، ومسلم عن حرملة، وأحمد عن عثمان بن عمر[1].

فوافقناهما بعلو.

وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد وابن الجارود عن الذهلي كلاهما عن عثمان بن عمر[2].

فوقع لنا بدلا عاليا، قال الترمذي: وقد رواه معمر عن الزهري فقال: عن عروة عن عائشة.

قلت: هي رواية عبدالرزاق عنه علقها البخاري[3].

وأخرجها مسلم عقب رواية الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمر[4]. وأغفلها المزي.

قال البخاري: وقال موسى بن أعين عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة يعني مثل رواية الجماعة، وطريق موسى هذه وصلها النسائي وقال: إنها الصواب والله أعلم[5].

آخر المجلس الرابع والستين بعد المائة وهو الرابع عشر من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البخاري (٤٧٨٥ و٤٧٨٦) ومسلم (١٤٧٥) وأحمد (٦/٧٧ ـ ٧٨ و١٥٢ ـ ١٥٣ و١٦٣ و٢١١ ـ ٢١٢ و٢٤٨ و٢٦٣ ـ ٢٦٤) من هذه الطرق وغيرها.

(٢) رواه الترمذي (٣٢٠٢) وابن الجارود (٧٣٩).

(٣) بعد الحديث (٤٧٨٦) وانظر الفتح (٨/٥٢٢ ـ ٥٢٣).

(٤) رواه مسلم (١٤٧٩).

(٥) رواه النسائي (٦/٥٥ ـ ٥٦).

[المجلس الخامس عشر]

قال المملي رضى الله عنه: قوله (والوصال).

يريد أن من خصائصه ﷺ جواز الوصال بخلاف الأمثلة المتقدمة، فإنها من قسم ما اختص به من الواجبات عليه.

والدليل على جوازه له دون غيره: ما أخبرنا أبو علي الجيزي وأبو الحسن الجوزي سماعا عليهما مفترقين، كلاهما عن ست الوزراء بنت عمر بن أسعد إجازة إن لم يكن سماعا قالت: أخبرنا الحسين بن المبارك أخبرنا أبو زرعة الهمداني أخبرنا أبو الحسن الكرجي أخبرنا أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وفاطمة بنت محمد المقدسية إجازة من الأول وسماعا على الأخرى [قالا: أخبرنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: سماعا والأخرى: إجازة قال:] أخبرنا الحسن بن يحيى في كتابه أخبرنا أبو محمد بن رفاعة أخبرنا أبو الحسن الخلعي أخبرنا أبو عبدالله بن النظيف أخبرنا أبو الفوارس الصابوني [حدثنا] المزني قالا: أخبرنا الشافعي (ح).

وأخبرني أبو الفرج بن حماد أخبرنا علي بن إسماعيل أخبرنا عبداللطيف الحراني عن مسعود الجمال أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أحمد بن يوسف حدثنا محمد بن غالب حدثنا القعنبي (ح).

وأخبرنا أبو عبدالله بن قوام أخبرنا أبو الحسن بن هلال أخبرنا الرضى بن البرهان أخبرنا أبو الحسن الطوسي أخبرنا هبة الله بن سهل أخبرنا سعيد بن محمد أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد حدثنا أبو مصعب قالوا: أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول

الله ﷺ نهى عن الوصال، قيل: فإنك تواصل؟ قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»[1].

هذا حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القعنبي، ثلاثهم عن مالك[2].

فوقع لنا بدلاً، وموافقة لأبي داود بعلو.

وأخرجه الشيخان أيضا من طرق أخرى عن نافع[3].

وأخرجاه أيضًا من حديث أنس وأبي هريرة وعائشة.

وفي رواية كل منهم ماليس عند الآخر.

أما حديث أنس فأخبرنا أحمد بن علي بن يحيى الدمشقي بها وقرئ على أبي إسحاق البعلي وأنا أسمع بالقاهرة قالا: أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا أبو محمد الدارمي حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا» قالوا: فانك تفعل ذلك؛ قال: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»[4]. أخرجه البخاري عن مسدد عن يحيى بن القطان عن شعبة[5].

فوقع لنا عاليا بدرجة.

واتفقا عليه من رواية ثابت عن أنس بزيادة سبب النهى.

---

(١) رواه مالك (١/ ٢٢٠) ولفظه «إني لست كهيئتكم» وكذلك لفظ مسلم وأبي داود.

(٢) رواه البخاري (١٩٦٢) ومسلم (١١٠٢) وأبوداود (٢٣٦٠).

(٣) رواه البخاري (١٩٢٢) ومسلم (١١٠٢).

(٤) رواه الدارمي (١٧١١) وعنده قيل: إنك تفعل ذلك.

(٥) رواه البخاري (١٩٦١).

أخبرني الشيخ أبو إسحاق البعلي بالسند الذي قبله إلى أبي محمد بن أعين أخبرنا إبراهيم بن خزيم أخبرنا عبد بن حميد حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا سليمان بن المغيرة (ح).

وأخبرني أبو الفرج بن حماد بالإسناد الماضي قبل إلى أبي نعيم حدثنا أبو أحمد الغطريفي حدثنا ابن يس حدثنا أبو الأشعث (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وحدثنا أبو حامد النيسابوري حدثنا ابن خزيمة عمرو بن علي قالا حدثنا خالد بن الحارث (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وحدثنا عاليا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبدالله بن بكر قال هو وخالد حدثنا حميد واللفظ له كلاهما عن ثابت عن أنس رضى الله عنه قال: واصل رسول الله ﷺ في آخر الشهر، فواصل ناس، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «لَوْ مُدَّ لَنَا في الشَّهْرِ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً لَا يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ كَهَيْأَتِي إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»[1].

أخرجه البخاري من رواية عبد الأعلى بن عبدالأعلى عن حميد، وعلقمة لسليمان بن المغيرة[2].

وأخرجه مسلم عن عاصم بن النضر عن خالد بن الحارث، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجة، وأخرجه أيضًا عن أبي خيثمة، زهير بن حرب عن أبي النضر هاشم بن القاسم، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين والله أعلم[3].

آخر المجلس الخامس عشر من تخريج أحاديث المختصر وهو الخامس والستون بعد المائة من الأمالي.

---

(١) رواه ابن خزيمة (٢٠٧٠).

(٢) رواه البخاري (٧٢٤١).

(٣) رواه مسلم (١١٠٤).

[المجلس السادس عشر]

قال المملي رضي الله عنه: وأما حديث أبي هريرة فأخبرنا أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضي إلى أبي مصعب أخبرنا مالك (ح). وأخبرني أحمد بن علي بن يحيى العلوي بالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا خالد بن مخلد حدثنا مالك (ح).

وأخبرني أبو الفرج بن حماد بالسند الماضي إلى أبي نعيم حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن حدثنا بشر بن موسى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مغيرة بن عبدالرحمن كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» مرتين، قالوا: فإنك تواصل، قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»[1].

إنفرد باخراجه مسلم من رواية أبي الزناد عن الأعرج، فأخرجه عن قتيبة عن مغيرة.[2]

فوقع لنا بدلاً عالي.

وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن عبدالأعلى عن عبدالله بن وهب عن مالك. وأخرجه البخاري من رواية همام. ومسلم من رواية أبي زرعة بن عمرو كلاهما عن أبي هريرة[3]، واتفقا عليه من رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه، وسياقه أتم.

وبه إلى أبي نعيم حدثنا أبو عمرو بن حمدان ومحمد بن إبراهيم قال الأول: حدثنا الحسن بن سفيان والثاني: حدثنا محمد بن الحسن قالا:

---

(١) رواه مالك (١ / ٢٢٠).

(٢) رواه مسلم (١١٠٣).

(٣) رواه البخاري (١٩٦٦) ومسلم (١١٠٣).

حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب حدثني يونس بن يزيد أخبرنا ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين: فإنك يارسول الله تواصل، قال: «إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال، واصل بهم يوما ثم يوما، ثم رأوا الهلال، فقال: «لَوْ تَأَخَّرَ الهِلاَلُ لَزِدْتُكُمْ» كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا عن الوصال.

أخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى، فوافقناه بعلو درجة. وأخرجه البخاري من رواية شعيب عن الزهري. وأخرجه مسلم أيضا من رواية أبي صالح عن أبي هريرة ولم يسق لفظه، وفيه زيادة يكثر السؤال عنها ونفى بعضهم صحتها[1].

وبه إلى أبي نعيم حدثنا محمد بن علي بن جيش حدثنا القاسم بن زكريا حدثنا إبراهيم بن سعيد (ح).

وأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج الحراني أخبرنا أبو محمد الحربي أخبرنا أبو القاسم الشيباني أخبرنا أبو علي التميمي أخبرنا أبو بكر المالكي حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قالا: حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن [أبي] صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقالوا: إنك تواصل، قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثلكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي، فَاكْلفُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ»[2].

أخرجه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه، فوقع لنا بدلا عاليا. وقال مسلم في روايته نهى رسول الله ﷺ بمثله. وأحال به على ما قبله وهو لفظ أبي زرعة عن أبي هريرة، وليس فيه عند ربي، بل لفظه: «إِنِّي أَبِيتُ

---

(١) رواه البخاري (١٩٦٥) ومسلم (١١٠٣).

(٢) رواه أحمد (٢/ ٤٩٥ ـ ٤٩٦).

يُطْعِمنِي رَبي وَيَسْقِينِي» و الباقي مثله[1]. وقد رواه أيضا أبو معاوية عن الأعمش فزادها، وسياقه أتم.

وبه إلى أحمد حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: واصل رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك الناس، فواصلوا فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فنهاهم وقال: «إنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ» فذكر باقي الحديث مثله سواء.[2]

وهكذا أخرجه أبو عوانة عن علي بن حرب عن أبي معاوية، وأخرجه سعيد بن منصور عن أبي معاوية مثله. وأخرجه ابن خزيمة من طريق عبيدة بن حميد عن الأعمش كذلك.[3] ولم ينفرد به الأعمش، بل تابعه عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح، أخرجه أحمد أيضًا عن أسود بن عامر عن أبي بكر بن عياش عن عاصم[4]. ووقع معنى اللفظة المذكورة أيضًا في حديث عائشة كما سأذكره إن شاء الله تعالى والله أعلم.

آخر المجلس السادس عشر من تخريج أحاديث المختصر وهو السادس والستون بعد المائة من الأمالي.

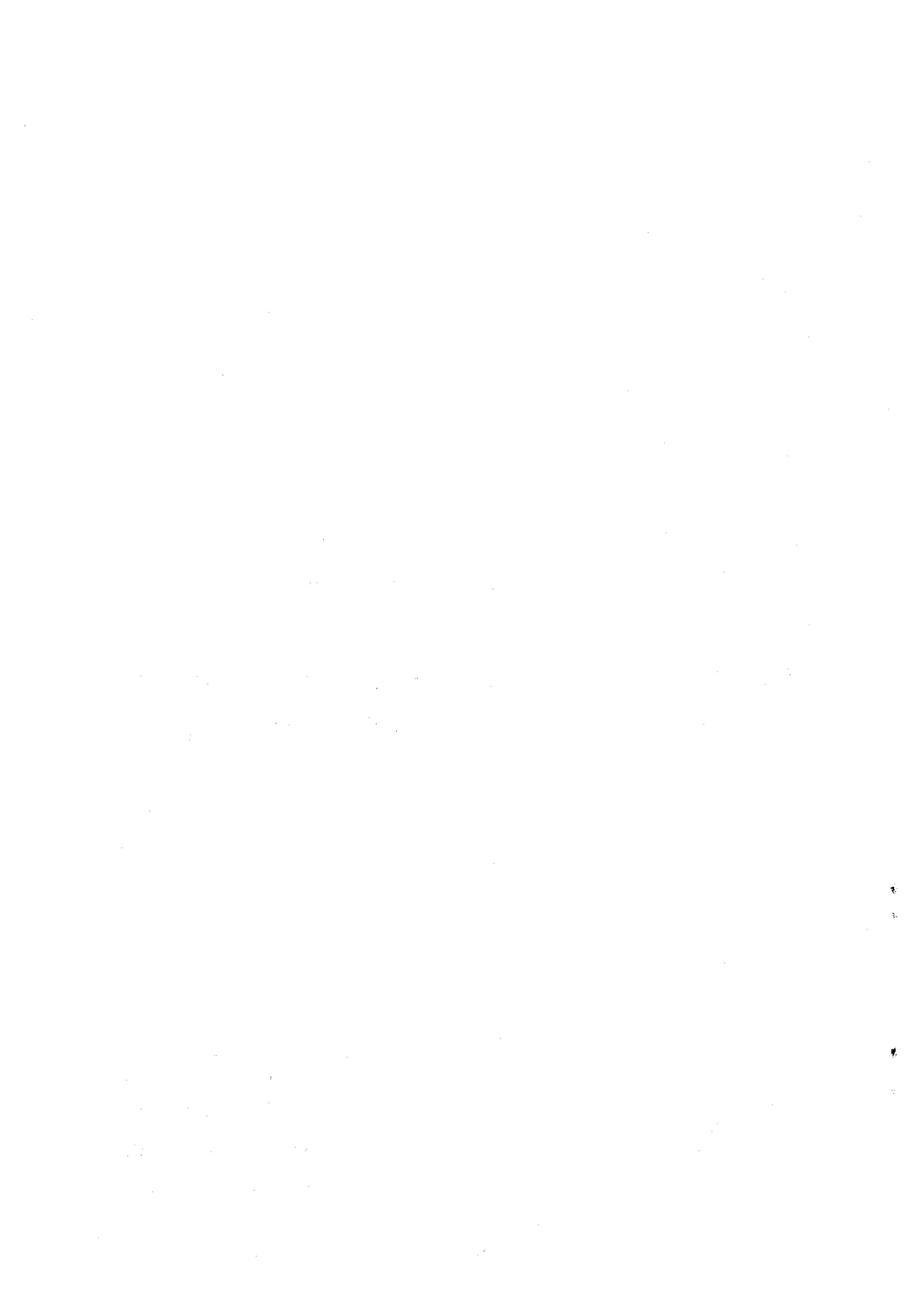
---

(١) رواه مسلم (١١٠٣).

(٢) رواه أحمد (٢/٢٥٣).

(٣) رواه إبن خزيمة (٢٠٧٢).

(٤) رواه أحمد (٢/٣٧٧).



[المجلس السابع عشر]

قال المملي رضى الله عنه: وأما حديث عائشة فأخبرني أبو الفرج بن الغزي بالسند الماضى إلى أبي نعيم حدثنا أبو عمرو بن حمدان وأبو أحمد الغطريفي وأبو محمد بن حيان قال الأول: حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وقال الثاني: حدثنا عبدالله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن راهويه، وقال الثالث: حدثنا أبو يعلى وأحمد بن هارون، قال الأول: حدثنا أبو خثيمة، والثاني: حدثنا هارون بن إسحاق، قال الأربعة: حدثنا الا إسحاق فقال: أخبرنا عبدة بن سليمان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، قالوا: فإنك تواصل، قال: «إِنَّما هِيَ رَحْمَةٌ رَحِمَكُمُ اللَّهِ بها، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ اللَّهِ يُطْعِمنِي وَيَسْقِينِي».

هكذا أورده أبو نعيم، واقتضى إيراده أن ألفاظ الأربعة سواء، فأما إسحاق فقد أخرجه مسلم عنه بلفظ: «أَظَلُّ يُطْعُمني رَبِّي وَيَسقيني»[1].

وأما هارون فأخرجه الإسماعيلي عن القاسم بن زكريا وعبدالله بن ناجية كلاهما عن هارون مثل رواية إسحاق.

وأما رواية أبي خيثمة فهي في مسند أبي يعلي عنه كذلك[2].

وأما رواية عثمان فأخرجها البخاري عنه وعن محمد بن سلام كلاهما عن عبدة مثل رواية إسحاق[3].

وكذا أخرجها مسلم عنه مقرونا باسحاق، فيحتمل أن يكون الشيخان

---

(١) رواه مسلم (١١٠٥) ولفظه «إني يطعمني ربي ويسقيني».

(٢) الذي في مسند أبي يعلى (٤٣٧٨) عن عثمان عن عبدة، فلعل الرواية التي ذكرها الحافظ في المسند الكبير.

(٣) رواه البخاري (١٩٦٤).

حملا رواية عثمان على رواية غيره. ويحتمل أن يكون عثمان حدث به على الوجهين.

وقد أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعمران بن موسى وجعفر الفريابي ثلاثتهم عن عثمان بن أبي شيبة. وبين أن لفظ الحسن «عند الله» ولفظ عمران «عند ربي»، ولفظ جعفر مثل إسحاق، وتمسك بقوله: «إِنَّما هِيَ رَحْمَةٌ» من ذهب إلى أن النهي عن الوصال ليس للتحريم، بل لخشية المشقة. وأصرح من ذلك ما أخبرني أبو المعالي الأزهري بالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ووكيع فرقهما قالا: حدثنا سفيان الثوري عن عبدالرحمن بن عابس عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: إنما نهى النبي ﷺ عن الحجامة والمواصلة في الصيام إبقاء على أصحابه ولم يحرمهما، فقيل يارسول الله إنك تواصل، قال: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»[1].

أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن مهدي على الموافقة[2] وإسناده على شرط الصحيح، إذ لا يضر ترك تسمية الصحابي.

لكن يعارضه ما أخبرني عبدالله بن عمر بن علي عن زينب المقدسية أن يوسف بن خليل الحافظ أخبرهم في كتابه قال أخبرنا خليل بن أبي الرجاء أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله بن أحمد قال حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبدالله بن يوسف حدثني يحيى بن حمزة حدثنا ثور بن يزيد حدثنا علي بن أبي طلحة عن عبدالملك عن أبي ذر رضى الله عنه قال: واصل النبي ﷺ بين يومين وليلة ثم أتاه جبريل فقال: إن الله

(١) رواه أحمد (٤/ ٣١٤ و٣١٥) وليس عنده عن وكيع وإنما عن عبدالرزاق، وهذا اللفظ ليس له.

(٢) رواه أبوداود (٢٣٧٤) ولفظه «إني أواصل إلى السحر وربي يطعمني ويسقيني».

قبل وصالك، ولا يحل لأحد بعدك، وذلك أن الله تعالى يقول ﴿وأتموا الصيام إلى الليل﴾ فلا صيام بعد دخول الليل[1].

قال سليمان: لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد.

قلت: رواته ثقات إلا عبدالملك فلم أقف له على ترجمه.

ويدخل في هذا ما قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن محمد بن عبدالحميد أخبرنا إسماعيل بن عبدالقوي عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا على فاطمة الجوزذانية قراءة عليها أن محمد بن عبدالله التاجر أخبرهم أخبرنا الطبراني حدثنا. [أبو] مسلم الكجي ومحمد بن محمد التمار وعمر بن حفص السدوسي قال الأولان: حدثنا أبو الوليد الطيالسي والثالث: حدثنا عاصم بن علي قالا: حدثنا عبيدالله بن إياد بن لقيط عن أبيه عن ليلى امرأة بشير بن الخصاجية قالت: كنت أصوم فأواصل، فنهاني عنه بشير رضى الله عنه، وقال: إن النبي ﷺ نهى عنه، وقال: «إِنَّما يَفْعَلُهُ النَّصَارَى» ولكن صومي فإذا جاء الليل فأفطري كما أمر الله تعالى ثم أتموا الصيام إلى الليل[2].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن أبي الوليد[3].

فوافقناه بعلو، ورجاله رجال الصحيح إلا ليلى فلم أر فيها جرحا لأحد[4] والله أعلم.

آخر المجلس السابع عشر من تخريج أحاديث المختصر وهو السابع والستون بعد المائة من الأمالي.

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٣٤ ـ ١٣٥ مجمع البحرين) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٣) ولم أعرف عبدالملك، وبقية رجاله رجال الصحيح.
قلت: بكر بن سهل فيه كلام.

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٢٣١).

(٣) رواه أحمد (٢٢٥/٥).

(٤) وهي جهدمة اختلف في صحبتها.

[المجلس الثامن عشر]

قال المملي رضى الله عنه :

ومما يدخل في هذا الباب ما قرئ علي أم الفضل بنت الشيخ أبي إسحاق بن سلطان وأنا أسمع بدمشق عن القاسم بن مظفر بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا وهي آخر من حدث عنه بالسماع أنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن مندة أنا أبي أنا أحمد بن الحسن بن عتبة أنا يحيى بن عثمان بن صالح نا سعيد بن أبي مريم نا عبدالله بن فروخ (ح).

وبه إلى أبي عبدالله بن مندة نا محمد بن عمرو نا عمران بن موسى ثنا محمد بن حميد ثنا الفضل بن موسى قالا : ثنا أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي عن معقل الكناني عن عبادة بن نسي عن أبي سعد الخير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ صِيَامَ اللَّيْلِ ، فَمَنْ صَامَ فَلْيَتَعَنَّ وَلَا أَجْرَ لَهُ»[1].

وبه إلى ابن منده قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه انتهى .

وأخرجه الترمذي في العلل المفرد عن محمد بن حميد ، فوقع لنا موافقة عالية . قال الترمذي : سألت محمدا عنه يعني البخاري ، فقال : لا أعلم لعبادة سماعا لأبي سعد الخير ، وأبو فروة صدوق .

قلت : ومعقل الكناني لا أعرفه إلا في هذا الحديث ، وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان فلم يعرفوه بأكثر مما في هذا الإسناد ، وأبو سعد الخير ذكره الحاكم أبو أحمد في الكنى فيمن لا يعرف اسمه ، وأخرج حديثه

---

(١) ونسبه السيوطي في الجامع الصغير إلى ابن قانع والشيرازي في الألقاب .

هذا من وجه آخر عن الفضل بن موسى كما أخرجناه، وعبادة بن نسي شامي تابعي ثقة مشهور، وأبوه بالنون والمهملة مصغر.

قوله (والزيادة على أربع).

قلت: يؤخذ من حديثين، الأول:

أخبرني عبدالرحمن بن عمر بن عبدالحافظ الصالحي فيما قرأت عليه بها، وكتب إلي أخوه عبدالله قالا أنا أبو بكر بن محمد بن عبدالجبار وأحمد بن محمد بن معاق قالا أنا محمد بن إسماعيل قرئ على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد الكنجروذي أنا أبو عمرو بن حمدان أنا أبو يعلى نا عبيد الله القواريري ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في الساعة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، قلت لأنس: أكان يطيق ذلك؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن بندار، والنسائي عن إسحاق بن راهويه، وابن خزيمة عن محمد بن منصور ثلاثتهم عن معاذ بن هشام[2].

وقال البخاري: وقال سعيد عن قتادة: وهن تسع نسوة، ثم أسنده في موضع آخر من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس[3]. والجمع بينهما أن الزائدتين على التسع سريتان، وذكرتا في النساء تغليبا.

---

(١) رواه أبويعلى (٢٩٤١) وعنده «يدور» بدل «يطوف» و«له» بدل «أعطي».

(٢) رواه البخاري (٢٦٨) والنسائي في عشرة النساء من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٥٢/١) وابن خزيمة (٢٣١).

(٣) رواه البخاري (٢٨٤) متصلاً. وبهامش الأصل هنا: ورأيت في هذا المحل بخط العلامة ابن خضر تغمده الله برحمته ما نصه:

أنشدنا شيخنا شيخ الإسلام من لفظه لنفسه:

مات رسول الله من تسع وهن ... زينب وحفصة وسودة

عائشة صفية جويرية ... هند كذا ميمونة ورملة

هند أم سلمة، وميمونة بنت الحارث، ورملة أم حبيبة بنت أبي سفيان.

الحديث الثاني:

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي عن عبدالله بن أحمد بن تمام أنا أبو القاسم بن القميرة قرئ على شهدة وأنا أسمع أن الحسين بن أحمد بن طلحة أخبرهم أنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل الصفار ثنا محمد بن عبدالملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنا سعيد بن أبي عروبة عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه رضى الله عنه قال: أسلم غيلان بن سلمة وتحته عشر نسوة كن عنده في الجاهلية وأسلمن معه، فقال له النبي ﷺ: «اخْتَرْ أَرْبَعًا».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون[1]، فوافقناه بعلو.

وأخرجه الترمذي من رواية عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة[2]، فوقع لنا عاليا.

وحكى عن البخاري أنه أعله بالاختلاف على الزهري في إسناده.

وقد أخرجه النسائي من وجه آخر عن أيوب عن سالم ونافع كلاهما عن ابن عمر[3]، فثبت أن للحديث أصلا والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والستين [بعد المائة] من الأمالي، وهو الثامن عشر من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٥٥٥٨).

(٢) رواه الترمذي (١١٢٨).

(٣) وكذا نسبه المصنف إلى النسائي في التلخيص (٣/١٦٩) وليس هو عند النسائي في الصغرى ولا الكبرى، ولم يذكره الحافظ المزي فلعله في كتاب آخر له. وهو عند الدارقطني (٣/٢٧١ ـ ٢٧٢) بهذا الإسناد.

[المجلس التاسع عشر]

(قوله أو قرينة مثل صلوا).

قلت: هو طرف من حديث أخبرني به أبو بكر بن إبراهيم بن العز أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد أخبرنا أبو علي البكري أخبرنا أبو روح الهروي أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا محمد بن محمد بن يحيى أخبرنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أخبرنا جدي حدثنا محمد بن بشار ويحيى بن حكيم فرقهما (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم حدثنا علي بن هارون حدثنا جعفر بن محمد حدثنا قتيبة بن سعيد قالوا: حدثنا عبدالوهاب الثقفي حدثنا أيوب عن أبي قلابة حدثنا مالك بن الحويرث رضى الله عنه قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا، فلما رآنا اشتقنا إلى أهلنا سألنا عمن خلفنا بعدنا، فأخبرناه فقال: «ارْجعُوا إلىَ أَهْليكُم فَأَقيمُوا فيهِمْ وَمرُوهُمْ وَعَلِّموهَمْ» و ذكر أشياء أحفظها وأشياء لا أحفظها قال: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُوني أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُم أَحُدكُمْ وَلْيَؤُمَّكم أَكبَرُكُمْ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم من رواية عبدالوهاب الثقفي. وأخرجه البخاري أيضًا من رواية وهيب بن خالد عن أيوب، ولم يقع مقصود الترجمة لمسلم، لأنه أحال به على رواية إسماعيل بن علية وليس فيها «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمونِي أُصَلِّي»[٢].

(قوله وخذوا).

قلت: هو طرف من حديث آخر.

---

(١) رواه ابن خزيمة (٥٨٦).

(٢) رواه البخاري (٦٣١ و٦٠٠٨ و٧٢٤٦) ومسلم (٦٧٤).

وبـالإسناد الماضي إلى أبي نعيم حدثنا أبو أحمد هو الغطريفي حدثنا عبدالله بن شيرويه حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا ابن جريج (ح).

وقرأته عاليا على أم الحسن التنوخية عن إسماعيل بن يوسف بن مكتوم أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أبو المالكي بن النحاس عن أبي القاسم بن البسري أنبأنا أبو طاهر المخلص شفاها حدثنا ابن بنت منيع هو أبو القاسم البغوي أخبرنا سعيد هو ابن يحيى بن سعيد الأموي حدثنا أبي عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنهما يقول: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة على راحلته ويقول لنا: «خُذُوا عَني مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم[1]، فوافقناه بعلو درجة.

وأخرجه مسلم أيضا وابن خزيمة وأبو داود والنسائي من طرق عن ابن جريج[2]، فوقع لنا عاليا بدرجتين بالنسبة للطريق الأخرى.

ووقعت هذه اللفظة في حديث آخر.

وبه إلى أبي نعيم حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبدالوهاب بن عطاء حدثنا سعيد هو ابن أبي عروبة (ح).

وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك بن حماد أخبرنا يوسف بن عمر بن حسين وهو آخر من حدث عنه بالسماع أخبرنا عبدالوهاب بن ظافر الأزدي وهو آخر من حدث عنه بالسماع عن السلفي أخبرنا أبو الخطاب القاري أخبرنا أبو محمد بن البيع حدثنا المحاملي حدثنا يعقوب الدورقي حدثنا يحيى بن سعيد هو القطان عن ابن أبي عروبة عن قتادة (ح).

---

(١) رواه مسلم (١٢٩٧) بلفظ «لتأخذوا مناسككم».

(٢) رواه مسلم (١٢٩٧) وابن خزيمة (٢٨٧٧) وأبوداود (١٩٧٠) والنسائي (٥/ ٢٧٠).

وأخبرني أبو عبدالله بن منيع أخبرنا عبدالله بن الحسين أخبرنا محمد بن أبي بكر عن السلفي أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو الطاهر القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة حدثنا العلاء بن عبدالجبار حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وحميد عن الحسن عن حطان بن عبدالله الرقاشي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان عقبيا بدريا أحد نقباء الأنصار قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد له وجهه فأنزل عليه فلقي ذلك، ثم سري عنه فقال: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ الله لَهُنَّ سبيلاً، الثَّيِّبُ بالثيِّب والْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيِّبُ جلْدُ مِئَةٍ ثُمَّ الرَّجْمُ، وَالْبِكْرُ جلْدُ مِئَةٍ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ» لَفظ عبدالوهاب، ولفظ حماد قريب منه. وأول حديث يحيى بن سعيد: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي» ولم يذكر ما قبله، وكذا وقعت مكررة [في رواية حماد].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم من رواية عبدالأعلى عن سعيد بن أبي عروبة[1]، فوقع لنا عاليا بدرجتين. وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من رواية يحيى بن سعيد القطان[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن الحارث فوافقناه بعلو. ووقع لنا من وجه آخر أعلى إلى الحسن بدرجة أخرى.

وأخبرني علي بن محمد الخطيب عن الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل أخبرنا محمد بن أبي زيد أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا جرير بن حازم وذكره مبارك بن فضالة كلاهما عن الحسن فذكر الحديث بنحوه وقال فيه: «خُذُوا خُذُوا» مرتين لم يقل فيهما عني[3].

---

(١) رواه مسلم (١٦٩٠).

(٢) رواه أبوداود (٤٤١٥) وابن ماجه (٢٥٥٠) والنسائي في فضائل القرآن (٥) والرجم والتفسير من الكبرى.

(٣) رواه أبوداود الطيالسي (١٥١٤).

أخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب بهذا الإسناد، فوافقناه بعلو والله أعلم.

آخر المجلس التاسع عشر من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس العشرون]

قال المملي رضى الله عنه: (قوله كالقطع من الكوع) أي في السرقة.

أخبرني أبو محمد عمر بن محمد بن أحمد بن سلمان أخبرنا أبو بكر بن أحمد بن أبي محمد أخبرنا علي بن أحمد السعدي أخبرنا عبدالله بن عمر الصغار في كتابه أخبرنا الفضل بن محمد العطار أخبرنا أبو منصور النوقاني أخبرنا أبو الحسن الدارقطني (ح).

وقرأته عاليا على أبي عبدالله بن قوام عن أبي العباس الصالحي عن أبي الحسن القطيعي أخبرنا أبو الكرم الشهر زوري في كتابه عن أبي الحسين المهتدي أخبرنا الدارقطني حدثنا القاضي أبو بكر أحمد بن كامل حدثنا أحمد بن عبيدالله النرسي حدثنا أبو نعيم النخعي حدثنا محمد بن عبيدالله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال: كان صفوان بن أمية بن خلف نائما في مسجد رسول الله ﷺ وثيابه تحت رأسه، فأتاه سارق فأخذها، فأتي به النبي ﷺ فأقر السارق، فأمر به النبي ﷺ أن يقطع من المفصل(١).

هذا حديث غريب تفرد به العَرْزَمي أحد الضعفاء بهذا الإسناد والسياق، وهو بفتح العين المهملة والزاي بينهما راء ساكنة، والراوي عنه اسمه عبدالرحمن بن هانيء ضعيف أيضا، وليس هو أبا نعيم الفضل بن دكين شيخ البخاري، لكنه من طبقته وبلديه.

وأصل قصة صفوان عند النسائي [بإسناد حسن] من حديث صفوان نفسه(٢)، لكن ليس فيه موضع الحاجة.

---

(١) رواه الدارقطني (٣/٢٠٤ ـ ٢٠٥).

(٢) رواه النسائي (٨/٦٩).

وللحديث طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو بن العاص أخرجها ابن عدي في ترجمة خالد بن عبدالرحمن بلفظ قطع سارقا من المفصل[1]، وفي الإسناد ليث بن أبي سليم وهو ضعيف أيضا. وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه أبو الشيخ في كتاب السرقة، وإسناده ضعيف أيضا، وله شاهد أمثل مما مضى.

أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي بكر في كتابه عمن سمع يوسف بن خليل أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا جعفر بن عبدالواحد أخبرنا أبو طاهر بن عبدالرحيم حدثنا أبو محمد بن حيان حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء حدثنا وكيع حدثنا مسرّة بن معبد قال سمعت إسماعيل بن أبي المهاجر يقول حدثنا رجاء بن حيوة عن عدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قطع يد سارق من المفصل.

وبه إلى وكيع حدثنا سفيان عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر فذكر مثله.

هذا حديث حسن أخرجه البيهقي بالاسنادين جميعا عن أبي بكر بن الحارث عن أبي محمد بن حيان[2]. فوقع لنا بدلا عاليا، والإسناد الأول مرسل، عدي هو ابن عدي تابعي ثقة، كان عامل عمر بن عبدالعزيز على الموصل، وإياه عنى البخاري بقوله في أوائل صحيحه: وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى عدي بن عدي[3]. ومسرة الذي في إسناده بفتح الميم والمهملة وتشديد الراء شامي لا بأس به عند أبي حاتم الرازي وأبي داود، واختلف فيه قول ابن حبان، وسائر رواته ثقات. وفي الإسناد الثاني عنعنة أبي الزبير وابن جريج.

---

(١) رواه ابن عدي (٣/٨٠٩) والبيهقي (٨/٢٧١).

(٢) رواهما البيهقي (٨/٢٧٠ - ٢٧١).

(٣) انظر الفتح (١/٤٥) وتغليق التعليق (٢/١٩ - ٢٠).

(قوله والغسل إلى المرافق).

قلت: في العبارة مناقشة لأنها مساوية للفظ الآية، والمراد بيان ما أجمل، فحق العبارة أن يقال: وإدخال المرفق في غسل اليد. وقد ورد في ذلك أحاديث:

منها ما قرأت على عمرو أبي عبدالله بالإسنادين الماضيين إلى الدارقطني قال حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم حدثنا عمي يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن معاذ بن عبدالرحمن عن حمران مولى عثمان أن عثمان رضي الله عنه قال: هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله ﷺ، فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين ثم مسح برأسه وأدار يديه على أذنيه ثم غسل رجليه[1].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يعقوب بن إبراهيم وسياقه أتم[2]، لكن ليس فيه حتى مس أطراف العضدين وهو المقصود هنا. والله أعلم.

آخر المجلس السبعين بعد المائة وهو العشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارقطني (١/٨٣) وعنده «ثم أَمَرَّ يديه على أذنيه ولحيته».

(٢) رواه أحمد (٤٨٩).

[المجلس الحادي والعشرون]

قال المملي رضى الله عنه مكملا للمجلس الذي قبله:

ومنها ما أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أخبرنا علي بن إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا أبو الحسن بن أبي منصور في كتابه أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم في المستخرج حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو حدثنا أبو الحصين الوادعي حدثنا يحيى بن عبدالحميد حدثنا سليمان بن بلال وعبدالعزيز بن محمد كلاهما عن عمارة بن غزية عن نعيم المجمر قال: رأيت أبا هريرة رضى الله عنه يتوضأ فغسل وجهه، ثم غسل يده اليمنى حتى أسبغ في العضد، ثم غسل يده اليسر كذلك، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أسبع في الساق، ثم غسل رجله اليسرى كذلك، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي كريب والقاسم بن زكريا وعبد بن حميد ثلاثتهم عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال[1]. فوقع لنا عاليا بدرجتين، ووقع في روايته حتى أشرع في الموضعين، وأشرع بشين معجمة يقال: أشرع في كذا أي أحل به الماء.

(قوله لنا القطع بأن الصحابة كانوا يرجعون إلى فعله المعلوم صفته).

قلت: الأحاديث في ذلك كثيرة جدا، ولاسيما في أبواب العبادات.

فمنها ما أخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وأم الحسن بنت المنجى قراءة عليها وإجازة من الأول قالا أخبرنا أنو نصر الشيرازي قال الأول سماعا والثاني إجازة أخبرنا محمد بن عبدالواحد الأصبهاني في كتابه أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أبو مسلم النحوي قال أخبرنا أبو بكر بن المقري

---

(١) رواه مسلم (٢٤٦).

حدثنا مأمون بن هارون حدثنا الحسين بن عيسى حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث حدثنا أبي حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على امرأة من الأنصار فذبحت لنا شاة، فأكل منها رسول الله ﷺ ثم توضأ وصلى الظهر، ثم رجعت إلينا ببقيتها، فأكل منها رسول الله ﷺ، ثم صلى العصر ولم يتوضأ، ثم دخلت على أبي بكر رضي الله عنه بعد موت رسول الله ﷺ فدعا بغدائه فلم يؤت بشيء، فقال: أين شاتكم الوالد؟ فجيء بها فحلبها، ثم طبخوا لنا لباء فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ، ثم دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد موت أبي بكر رضي الله عنه فوضعت بين يديه قصعتان من ثريد [و] بين يدي القوم، فأكلوا ثم صلى ولم يتوضأ.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان من طرق عن ابن جريج، وابن حبان أيضا من طريق روح بن القاسم كلاهما عن محمد بن المنكدر[٢]. فوقع لنا عاليا.

(قوله قالوا: خلع نعله فخلعوا نعالهم فأقرهم على استدلالهم وبين العلة).

أخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بالإسناد الماضى إلى أبي داود الطيالسي (ح).

وأخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى البغدادي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن الداودي أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن الفضل قالا حدثنا حماد بن سلمة عن نعامة العدوي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي إذ خلع

---

(١) رواه أحمد (٣/٣٢٢) وأبوداود (١٩١) وابن حبان (١١١٦) ورواه ابن حبان (١١٢٥) من طريق روح بن القاسم.

نعله، فخلع أصحابه نعالهم فلما قضى صلاته قال: «ما حملكم على أن ألقيتم نعالكم؟» قالوا رأيناك ألقيت فألقينا، قال: ـ «إنَّ جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى، فإذا أتى أحدكم إلى المسجد فلينظر، فان كان في نعليه أذى فليمسحه، وإلا فليصل فيهما»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان من طرق عن حماد بن سلمة، منها لابن خزيمة عن محمد بن يحيى عن أبي النعمان وهو محمد بن الفضل المذكور في روايتنا[2]، فوقع لنا بدلا عاليا، وأبو نعامة العدوي اسمه عمرو بن عيسى، وفي طبقته أبو نعامة السعدي واسمه عبدربه، وكلاهما من أهل البصرة، وأخرج لهما مسلم والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والسبعين بعد المائة وهو الحادي والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٣٦٠).

(٢) رواه أحمد (٣/ ٢٠ و٩٢) وأبوداود (٦٥٠) وابن خزيمة (١٠١٧) وابن حبان (٣٦٠ موارد) وكذلك رواه أبويعلي (١١٩٤) والدارمي (١٣٨٥) والحاكم (١/ ٢٦٠) والبيهقي (٢/ ٤٠٢) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

[المجلس الثاني والعشرون]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله (قلنا لقوله صلوا) يشير إلى حديث: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» وقد تقدم قريبا.

وفي الاستدلال به نظر، لأنه يتوقف على أن هذا الأمر صدر قبل الواقعة المذكورة، ولم نقف في الأخبار على ما يصرح بذلك، ولا يدل عليه.

(قوله قالوا: لما أمرهم بالتمتع، تمسكوا بفعله) يشير إلى الحديث الذي أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بالإسناد الماضي قريبا إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة (ح).

وقرأت على أم الفضل بنت إبراهيم بن إسحاق بدمشق عن القاسم بن عساكر وأبي نصر بن الشيرازي قالا أخبرنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أخبرنا الحسن بن العباس الرستمي أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا يعقوب الدورقي قالا: حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج عن عطاء قال: من أهل بالمتعة فهي سنة الله ورسوله، ثم قال: سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنهما يقول: أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصا لا نعرف غيره، قال: فقدم النبي ﷺ وأصحابه مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة، فقال النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَتَحلَّلْ» قال: فبلغه أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس ليال أمرنا الإحلال، فقال النبي ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَبَرُّكُمْ وَأَصْدَقُكُمْ حَدِيثاً، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الهَدْى لأَحْلَلْتُ، وَلَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرتُ مَا سُقْتُ الْهَدْي» قال: فسمعنا وأطعنا وأحللنا.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن

سعيد عن ابن جريج[1]، فوقع لنا عاليا بدرجتين. وله طرق أخرى عن عطاء وعن ابن جريج في الصحيحين وغيرهما[2].

وبه إلى أبي نعيم حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا بندار حدثنا غندر (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وحدثنا عاليا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ لأربع أو خمس مضين من ذي الحجة فدخل علي وهو غضبان، فقلت: من أغضبك يارسول الله؟ قال: «أشعرت أني أمرت الناس بأمر فاذا هم يترددون؟ ولو استقبلت مِنْ أمري ما استدبرت ما سقت الهدي معي حتى أحل كما أحلوا»[3].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن غندر ومسلم وابن خزيمة عن بندار[4] وأبو عوانة عن يونس بن حبيب، فوقع لنا موافقة للجميع عالية.

(قوله قلنا: لقوله خذوا) يشير إلى الحديث المتقدم وهو قوله: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» لكن وقع فيه أنه قال ذلك حين رمى جمرة العقبة، فلا يتم الإستدلال به لتأخره. نعم وقع عند أحمد من وجه آخر عن عطاء عن جابر في الحديث المذكور عقب قوله: «وَلَوْلاَ أَنِّي سُقْتُ اْلهَدْيَ لأَحْلَلْتُ، أَلاَ فَخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» فلعله قالها مرارا. والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والسبعين بعد المائة وهو الثاني والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٢١٦).

(٢) عند البخاري (١٦٥١) وعند مسلم (١٢١٤ و١٢١٦).

(٣) رواه أبوداود الطيالسي (١٠٥١).

(٤) رواه أحمد (٦/١٧٥) ومسلم (١٢١١) وابن خزيمة (٢٦٠٦).

[المجلس الثالث والعشرون]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (قالوا: لما اختلفوا في الغسل بغير إنزال سأل عمر عائشة رضى الله عنها فقالت: فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا.

قلت: هذا مركب من حديثين الأول سؤال عمر.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد بن أبي المجد وأبو طاهر المبارك بن المبارك قالا: أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن إدريس هو عبدالله وزهير هو ابن معاوية كلاهما عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حيية عن عبيد بن رفاعة عن أبيه قال زهير في روايته رفاعة بن رافع وكان عقبيا بدريا رضى الله عنه قال: كنت عند عمر رضى الله عنه فقيل له إن زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد قال زهير في روايته يفتي الناس برأيه في الذي يجامع ولا ينزل، يعني لا غسل عليه، فقال عمر: عجل به، فأتي به فقال: ياعدو نفسه أو بلغ من أمرك أن تفتي الناس في مسجد رسول الله ﷺ برأيك؟ قال: ما فعلت ياأمير المؤمنين؟ وإنما حدثني عمومتي عن رسول الله ﷺ، قال: أي عمومتك؟ قال: أبي بن كعب، قال زهير في روايته: وأبو أيوب ورفاعة بن رافع قال: فالفت إلي عمر فقال: ما يقول هذا الفتى؟ قلت: كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ، فقال عمر: هل سألتم عن ذلك رسول الله ﷺ؟ قال: كنا نفعله على عهده، قال: فاتفقوا على أن الماء لا يكون إلا من الماء إلا رجلين علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل رضى الله عنهما، فقالا: إذا التقى الختانان فقد وجب

الغسل، وقال علي رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين سل عن هذا أزواج النبي ﷺ، فأرسل إلى حفصة رضي الله عنها فقالت: لا علم لي به، فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، قال: فتحطم عمر يعني تغيظ، قال: لا أوتى بأحد فعله ولم يغتسل إلا أنهكته عقوبة[1].

وبه إلى عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: وحدثنا به عاليا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى بن عبدالأعلى قال: ثنا محمد بن إسحاق فذكر نحوه[2].

وقرأته عاليا بدرجة أخرى على فاطمة بنت محمد المقدسية عن محمد بن عبدالحميد أنا إسماعيل بن أبي العز عن فاطمة الأندلسية سماعا قالت قرىء على فاطمة بنت عبدالله أنا أبا بكر بن ريذة أخبرهم أنا الطبراني ثنا مطلب بن شعيب ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب فذكر الحديث بطوله بنحوه، وسياقه أتم، لكن قال فيه: عن عبيد بن رفاعة قال: كان زيد بن ثابت يقص في المسجد فقال في قصصه: إذا خالط الرجل المرأة ولم يمن فليس عليه غسل، فقام رجل من المجلس إلى عمر، وقال فيه: فالتفت عمر إلى رفاعة بن رافع، وقال فيه بعد قول علي ومعاذ: فقال عمر: قد اختلفتم وأنتم أهل بدر الأخيار، وليس في آخره كلام عمر الأخير[3].

وقوله فيه فتحطم عمر بالحاء المهملة وقد فسره بتغيظ كأنه مأخوذ من الحطمة وهي من أسماء النار يعني توقد غيظا، ورأيته في بعض الأصول بالخاء المعجمة، كأنه مأخوذ من الخطم وهو الأنف لأن الغيظ غالبا يظهر فيه، وفي كلامهم ورم أنفه إذا اشتد غَيْظُهُ، وهذا مما فات صاحب النهاية التنبيه عليه مع ذكره أصل المادتين.

---

(١) رواه أحمد (٥/١١٤ ـ ١١٥).

(٢) رواه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (٥/١١٥).

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤٥٣٦).

هذا حديث حسن، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ومسنده جميعا بطوله[1]. وقد جود محمد بن إسحاق إسناده حيث قال: عن عبيد بن رفاعة هو الذي حضر القصة عند عمر، وسياق الليث مشعر بذلك، لكن سياق ابن إسحاق أصرح في الإتصال. وقد أخرجه الطحاوي من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب فقال في روايته: كنت عند زيد بن ثابت فذكر القصة بطولها[2].

فالذي يظهر أن عبيداً حضر ماوقع عند زيد وحمل ما وقع عند عمر عن أبيه، وعبيد ذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين، وذكره البغوي في الصحـابـة، فقال: ولد على عهد النبي ﷺ، فعلى هذا لا يبعد حضوره القصـة، والراوي عنه تقدم ذكره في المجلس السادس والتسعين من هذه الأمالي، ورأيت اسم أبيه بصيغة التصغير وكأنه يقال بالوجهين.

آخر المجلس الثالث والسبعين من الأمالي وهو الثالث والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٨٧).
(٢) رواه الطحاوي في المشكل (٢/ ٣٧٣) وفي شرح معاني الآثار (١/ ٥٨).

[المجلس الرابع والعشرون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته آمين.

قال: الحديث الثاني أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو المحاسن الختني أخبرنا صالح بن شجاع عن السلفي أخبرنا أبو عبدالله الثقفي أخبرنا الحسين بن الحسن الغضائري حدثنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم حدثنا عبيد بن عبدالواحد وجعفر بن محمد قال الأول حدثنا محمد بن عبدالعزيز والثاني حدثنا الفتح بن هشام (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد المقدسية عن أبي نصر الفارسي أخبرنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أخبرنا مسعود بن الحسن الثقفي أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن منده عن أبي الحسن الخفاف حدثنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا الفتح بن هشام ومحمد بن الصباح قال الثلاثة: حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي حدثني عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: إذا جاوز الختانُ الختانَ وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن الوليد على الموافقة[1]، وأخرجه الترمذي عن أبي موسى محمد بن المثنى، والنسائي عن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد، وابن ماجة عن علي بن محمد وعبدالرحمن بن إبراهيم أربعتهم عن الوليد بن مسلم[2].

فوقع لنا بدلا عاليا، وإسناده على شرط الصحيح، فقد صرح الوليد

---

(١) رواه أحمد (٦/ ١٦١).

(٢) رواه الترمذي (١٠٨) والنسائي في الكبرى (٢٤٠) وابن ماجه (٦٠٨).

فيه بالتحديث له ولشيخه، فأمن التدليس والتسوية، وتابعه بشر بن بكر عند ابن الجارود والطحاوي، وعبدالله بن كثير الدمشقي عند ابن حبان، والوليد بن مزيد عند الدار قطني، ثلاثتهم عن الأوزاعي.

وحكى الترمذي في العلل المفرد عن البخاري أنه أعله بأن أبا الزناد قال: سألت القاسم بن محمد أتعرف في هذا شيئا؟ قال: لا، والذي يظهر أنها علة غير قادمة لاحتمال أن يكون ما سأل عنه أخص مما دل عليه الحديث، أو كان ذا هلا عند السؤال أو ناسيا، ولهذا صححه الترمذي في الجامع مع حكايته العلة في العلل، وصححه أيضا ابن حبان وابن القطان.

وورد من قول النبي ﷺ معنى قول عائشة المذكور، بل أصرح في الدلالة على المراد. وبالإسناد الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا حرملة بن يحيى وإبراهيم بن المنذر (ح).

وبه إلى أبي نعيم حدثنا حبيب بن الحسن حدثنا يوسف القاضي حدثنا أحمد بن عيسى (ح).

وأخبرني أبو عبدالله بن منيع أخبرنا أبو محمد بن أبي التائب أخبرنا أبو عبدالله البلخي عن السلفي أخبرنا أبو ياسر الخياط أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي حدثنا أبو يحيى بن [أبي] مسرة حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني عياضٌ بن عبدالله زاد أحمد بن عيسى وابن لهيعة كلاهما عن أبي الزبير عن جابر قال حدثتني أم كلثوم عن عائشة رضى الله عنها أن رجلا أتى النبي ﷺ فسأله عن الرجلِ يجامع ثم يكسل هل عليه غسل؟ وعائشة جالسة، فقال النبي ﷺ: «إِني لأَفْعَلُهُ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَغْتَسِلُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن هارون بن معروف وهارون بن سعيد، والنسائي عن أبي الطاهر بن السرح ثلاثهم عن ابن وهب ولم يذكر

مسلم في إسناده ابن لهيعة وكنى عنه النسائي فقال وذكره آخر[1] . وأخرجه الدار قطني من طريق أحمد بن عبدالرحمن والطحاوي عن يونس بن عبدالأعلى كلاهما عن ابن وهب عن عياض وابن لهيعة[2] ، وأخرجه أحمد عن حسن بن موسى وموسى بن داود كلاهما عن ابن لهيعة[3] .

وفي الإسناد لطيفة وهي رواية صحابي عن تابعية، وجابر بن عبدالله الصحابي المشهور عن أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنه، وهي تابعية ولدت بعد النبي ﷺ بقرب ثلاث سنين مات أبوها وهي حمل.

آخر المجلس الرابع والسبعين من الأمالي وهو الرابع والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (٣٥٠) والنسائي في عشرة النساء من الكبرى.

(٢) رواه الدارقطني (١/ ١١٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٥).

(٣) رواه أحمد (٦/ ٧٤).

[المجلس الخامس والعشرون]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (قلنا: إنما استفيد من إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل).

وبالسند الماضى الي أبي نعيم ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبيدالله بن فضاء (ح).

قال أبو نعيم وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا سلمة بن عصام ثنا بشر بن آدم قالا: ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري (ح).

وأنبأنا به عاليا عمر بن محمد بن أحمد بن سلمان شفاها قرىء على زينب بنت الكمال وأنا أسمع عن عجيبة (ح).

وقرأت على أم يوسف الصالحية بها عن محمد بن محمد الفارسي أنا محمود بن إبراهيم العبدي في كتابه قالا: أنا مسعود بن الحسن أنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أنا أحمد بن محمد بن عمر في كتابه ثنا محمد بن إسحاق الثقفي ثنا الفضل بن سهل ثنا الأنصاري ثنا هشام بن حسان ثنا حميد بن هلال عن أبي بردة هو ابن أبي موسى الأشعري عن أبي موسى عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا ٱلْتَقَى ٱلْخِتَانَانِ وَجَبَ ٱلْغُسْلُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي موسى محمد بن المثنى عن الأنصاري[1]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخرجه من وجه آخر عن هشام وفيه قصة.

وبه إلى الثقفي ثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا الأنصاري ثنا هشام ثنا حميد

---

(١) رواه مسلم (٣٤٩).

عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين ما يوجب الغسل؟ قالت: على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ: «إِذا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا ٱلأَرْبَع وَمَسَّ ٱلخِتَانُ ٱلخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ ٱلْغُسْلُ».

أخرجه ابن خزيمة من طريق الأنصاري هكذا[1]، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله (لقول المدلجي وقد بدت له أقدام زيد وأسامة: إن هذه الأقدام بعضها من بعض).

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنا سليمان بن داود ثنا ابن سعد (ح) وبالسند الماضي إلى أبي نعيم ثنا أبو أحمد ـ هو الجرجاني ـ ثنا الحسن بن سفيان والصوفي هو أحمد بن الحسن والمنيعي هو عبدالله بن محمد قالوا ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت: دخل قائف على رسول الله ﷺ فإذا أسامة بن زيد وزيد بن حارثة عليهما قطيف قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما، فقال القائف: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسر بذلك رسول الله ﷺ وأعجبه وأخبر به عائشة.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن يحيى بن قزعة ومسلم عن منصور بن أبي مزاحم والإسماعيلي عن الحسن بن سفيان والصوفي[2]، وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن عبدالله بن جعفر[3]، فوقع لنا موافقة وبدلا بعلو.

---

(١) رواه ابن خزيمة (٢٢٧).

(٢) رواه البخاري (٣٧٣١) ومسلم (١٤٥٩).

(٣) رواه البيهقي (١٠/ ٢٦٢).

وجاءت تسمية القائف من وجه آخر.

وبه إلى أبي نعيم ثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي (ح).

قال أبو نعيم وثنا أبو بكر الطلحي ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري (ح).

وبالسند الماضى إلى عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا سفيان ثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم مسرورا فقال: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجزِّزاً ٱلمدلجيَّ دَخَلَ عليَّ فَرَأَى زَيْداً وَأُسَامَةَ». فذكر مثله إلى بعض[1].

أخرجه البخاري عن قتيبة ومسلم وابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو داود عن مسدد والترمذي عن سعيد بن عبدالرحمن والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم وأبو عوانة والطحاوي عن يونس بن عبدالأعلى كلهم عن سفيان بن عيينة[2]، فوقع لنا موافقة لمسلم وابن ماجة وبدلا للباقين.

وبه إلى أبي نعيم ثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن ربان ثنا محمد بن رمح ثنا الليث بن سعد ثنا ابن شهاب فذكر نحو رواية ابن عيينة وزاد مسرورا تبرق أسارير وجهه، ولم يقل المدلجي ولابدت أقدامهما، أخرجه مسلم عن محمد بن رمح[3]. فوافقناه بعلو. وأخرجه أيضا من طريق يونس عن الزهري نحو رواية ابن عيينة وقال في آخره وكان مجزز قائفا[4]. وأخرجه

(١) رواه الحميدي (٢٣٩).

(٢) رواه البخاري (٦٧٧١) ومسلم (١٤٥٩) وابن ماجه (٢٣٤٩) وأبوداود (٢٢٦٧) والترمذي (٢١٣٠) والنسائي في الطلاق (٦/١٨٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٦٠) ورواه أيضاً أحمد (٦/٨٢ و٢٢٦) وابن حبان (١١٦٧ و١١٧١ و١١٧٢ و١١٧٣ موارد) والبغوي في شرح السنة (٢٣٨١).

(٣) رواه مسلم (١٤٥٩).

(٤) رواه مسلم (١٤٥٩).

البيهقي من طريق عبدالله بن وهب عن إبراهيم بن سعد كما أخرجناه أولا، وزاد في آخره قال إبراهيم بن سعد: كان أسامة مثل الليل وكان زيد أبيض أحمر أشقر[1]، وكذا ذكر أبو داود في السنن عن أحمد بن صالح.

ومجزز بفتح الجيم وزايين معجمتين الأولى مشددة مكسورة وهو ابن الأعور بن جعدة من بني مدلج بن مرة بن عبدمناة بن كنانة له صحبة.

وذكر ابن يونس أنه شهد فتح مصر والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والسبعين بعد المائة وهذا هو الخامس والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البيهقي (١٠/٢٦٢).

[المجلس السادس والعشرون]

قال المملي رضي الله عنه:

(قوله مثل صَلُّوا وَخُذُوا عَنِّي).

يعني حديث «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» وحديث «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ».

وقد تقدم تخريجهما.

(قوله بقوله ﷺ: «لاَتَجْتَمِعُ أُمتِّي عَلَي ضَلاَلَةٍ»).

قلت: هو حديث مشهور المتن، له أسانيد كثيرة من رواية جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة.

فقد أخرجه أحمد من حديث أبي بَصْرَةَ الغفاري، وأبو داود من حديث أبي مالك الأشعري، والترمذي من حديث عبدالله بن عمر، وابن ماجة من حديث أنس، والحاكم من حديث ابن عباس وغيره.

أما حديث أبي بَصْرَةَ فأخبرنا به أبو العباس أحمد بن أبي بكر الفقيه وقريء على فاطمة بنت محمد المقدسية وأنا أسمع بالصالحية كلاهما عن محمد بن عبدالحميد المصري قال أخبرنا إسماعيل بن عبدالقوي قال قريء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع قالت أخبرتنا فاطمة بنت عبدالله بقراءة أبي عليها بأصبهان قالت أخبرنا محمد بن عبدالله التاجر أخبرنا الطبراني في المعجم الكبير حدثنا مطلب بن شعيب حدثنا عبدالله بن صالح حدثنا الليث بن سعد عن أبي هاني الخولاني عمن أخبره عن أبي بصرة الغفاري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي أَرْبَعاً، فَأَعْطَانِي ثَلاَثاً وَمَنَعَني وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا تَجْتَمِعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلاَلَةٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَيُهْلِكَهُمْ بالسِّنِين كَمَا أَهْلَكَ الأُمَمَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ

أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُواً مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسُهم شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَمَنَعَنِيهَا».

أخرجه أحمد عن يونس بن محمد وأبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه عن عاصم كلاهما عن الليث[1]، فوقع لنا بدلا عاليا، ورجاله رجال الصحيح إلا التابعي المبهم، وله شاهد مرسل رجاله رجال الصحيح أيضا، أخرجه الطبري في تفسير سورة الأنعام عن يعقوب الدورقي عن ابن علية عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري فذكره مرسلا[2].

وأما حديث أبي مالك الأشعري فقرأته على فاطمة المقدسية بهذا الإسناد إلى الطبراني قال حدثنا هاشم بن مرثد الطبراني حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش حدثني أبي حدثني ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثٍ، أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلَكُوا جَمِيعاً، وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ، فَهَؤُلَاءِ أَجَارَكُمُ اللَّهُ مِنْهُنَّ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ أَنْذَرَكُمْ ثَلَاثاً الدُّخَانَ يَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ مِنْهُ كَالزَّمْكَةِ وَيَأْخُذُ الْكَافِرَ فَيَنْتَفِخُ، وَالثَّانِيَةُ الدَّابَّةُ، وَالثَّالِثَةُ الدَّجَّالُ»[3].

أخرجه أبو داود وأبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنة له عن محمد بن عوف عن محمد بن إسماعيل بن عياش[4]، فوقع لنا بدلا عاليا. وسكت عليه أبو داود، لكن قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن محمد بن إسماعيل بن عياش [فقال] لم يكن بذاك، ولعله أشار إلى قول أبي حاتم لم

---

(١) رواه أحمد (٦/٣٩٦) والطبراني في الكبير (٢١٧١).

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (١٣٣٧٣).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٣٤٤٠) وفي مسند الشاميين (١٦٦٣).

(٤) رواه أبوداود (٤٢٥٣) وابن أبي عاصم في السنة (٩٢) إلا أنه قال: عن كعب بن عاصم بدل أبي مالك الأشعري.

يسمع محمد بن إسماعيل من أبيه. وهذا يشكل على قوله في هذا الإسناد حدثني أبي، فلعله كان يستجيز إطلاق التحديث في الإجازة، وقد وقع في سياق أبي داود عن محمد بن عوف أنه قرأ هذا الحديث في أصل إسماعيل بن عياش، وإسماعيل فيه مقال، وتحرير القول فيه أن روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها، فإن شيخه حمصي صدوق. وللحديث علة أخرى وهي قول أبي حاتم الرازي: لم يسمع شريح بن عبيد من أبي مالك الأشعري.

واختلف في أبي مالك الأشعري راوي هذا الحديث من هو من الثلاثة المذكورين في الصحابة بهذه الكنية وهم أبو مالك الأشعري راوي حديث المعازف مشهور بكنيته مختلف في اسمه على أقوالٍ، وأبو ماك الأشعري واسمه الحارث بن الحارث مشهور باسمه أكثر من كنيته، وأبو مالك الأشعري واسمه كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته حتى قال المزي في ترجمته: لا تعرف له كنية. وتعقب بأن البخاري ومسلما والنسائي وغيرهم كنوه أبا مالك، ولقد أطنب الحاكم أبو أحمد في كتابه الكبير في الكنى في تقرير ذلك، وذكر المزي الحديث الذي سقناه في ترجمة أبي مالك الأشعري المبدأ بذكره، وذكره الطبراني في ترجمة الحارث بن الحارث المثنى بذكره. والذي وضح لي أنه الثالث، لأن ابن أبي عاصم لما أخرج الحديث المذكور عن محمد بن عوف شيخ أبي داود فيه قال في سياق سنده عن كعب بن عاصم الأشعري بدل أبي مالك الأشعري، فهذا يدل على أنه هو، إلا أن يكون ابن أبي عاصم تصرف في تسميته بحسب ظنه، وهو بعيد والله أعلم.

آخر المجلس السادس والسبعين بعد المائة وهو السادس والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.



[المجلس السابع والعشرون]

قال المملي:

وأما حديث ابن عمر فقرىء على أم الحسن التنوخية وأنا أسمع عن سليمان بن حمزة أخبرنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أخبرنا يوسف بن معمر أخبرنا أحمد بن عبدالكريم أخبرنا المطهر بن عبدالواحد أخبرنا أبو عبدالله بن منده أخبرنا محمد بن محمد المعداني حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر حدثنا خالد بن يزيد حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَجْمَعُ هَذِهِ الأُمَّـةَ عَلَى ضَلاَلَـةٍ أَبَـداً، وَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الجَمَاعَةِ، واتَّبِعُوا السَّوادَ الأَعْظَمَ، فإِنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ».

هذا حديث غريب أخرجه أبو نعيم في الحلية عن محمد بن أحمد الجرجاني عن محمد بن شاذان، وأخرجه أبو القاسم اللالكائي في السنة عن محمد بن علي بن النضر عن الحسين بن صفوان كلاهما عن جعفر كما أخرجناه[1]، ورجاله رجال الصحيح، لكنه معلول كما سنبينه، وقد جرى الحافظ الضياء على ظاهر الإسناد فأخرجه في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين كما سقته من طريقه، وأخرجه الحاكم عن أبي الحسين القنطري عن جعفر وقال: لو كان محفوظا لحكمت بصحته على شرط الصحيح، لكن اختلف فيه على معتمر على سبعة أقوال فذكرها[2].

وحاصلها أنه قيل عن معتمر عن أبيه كما تقدم. وقيل عنه عن سليمان غير منسوب. وقيل عنه عن سفيان غير منسوب. وقيل عنه عن سلم بن أبي

---

(١) رواه أبونعيم في الحلية (٣/٣٧) واللالكائي في السنة (١٥٤).

(٢) رواه الحاكم (١/١١٥ و١١٦).

الذيال. وقيل عنه عن سليمان بن سفيان [وقيل عن سفيان أو أبي سفيان بالشك. وقيل عنه عن أبي سفيان سليمان بن سفيان] هذا حاصل ماذكره الحاكم.

وقد وقع لنا من وجه آخر [عاليا] قيل فيه عن سلم غير منسوب، أخبرني إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الدمشقي أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبر أبو المنجا بن اللتي إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا الحسن بن جعفر أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو علي بن خزيمة حدثنا أحمد بن الهيثم حدثنا خالد بن يزيد حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم عن عبدالله بن دينار فذكر مثله سواء، غير أنه قال «هَذِهِ الأُمَّةُ» أو قال «أُمَّتِي».

وهكذا أخرجه الترمذي عن أبي بكر بن نافع وابن أبي عاصم عن المسيب بن واضح كلاهما عن معتمر[1]، لكن وقع في روايتهما عن سليمان.

قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسليمان عندي هو ابن سفيان المدني. ونقل في العلل المفرد عن البخاري ما جزم به هنا.

وقال الحاكم بعد حكايته الإختلاف على معتمر: لا يتهيأ الحكم عندنا لطريق من هذه الطرق على بقيتها، غير أن شيخنا أبا علي النيسابوري كان يرجح قول من قال عن سليمان بن سفيان، قال: فلو أخذنا بذلك لاقتضى ضعف الحديث.

قلت: وما فر منه وقع في مثله، لأنه إذا لم يرجح ولم يمكنه الجمع اقتضى الإضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف، وقد اتفق الحفاظ البخاري والترمذي وأبو علي على ترجيح قول من قال سليمان بن سفيان، ووافقهم الدارقطني في العلل الكبير، وكأن قول من قال: عن أبيه ظن أن قوله عن سليمان يعني أباه فان اسمه سليمان، وقول من قال: عن سلم

---

(١) رواه الترمذي (٢١٦٧) وابن أبي غاصم في السنة (٨٠).

صحف، ومن قال ابن أبي الذيال نسبه ظنا، ومن قال سفيان قلب اسمه من كنيته، وأما بقية الإختلاف فلا يخالف ولا عبرة بالشك، وإذا وضح أنه سليمان بن سفيان فهو ضعيف ضعفه يحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وآخرون، وقال البخاري: منكر الحديث، ولم أر فيه توثيقا لأحد غير أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: يخطىء[1]، وإذا كان يخطىء وهو مقل فكيف يذكر في الثقات، فالمعتمد ما قال الجماعة. والله أعلم.

آخر المجلس السابع والسبعين بعد المائة وهو السابع والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

(٢) أورده في الثقات (٦/٣٨٤).

[المجلس الثامن والعشرون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله ببركته وبركة علومه آمين.

قال: وأما حديث أنس فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى بن اللتي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا أبو محمد الكشي أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا بقية بن الوليد (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن محمد بن محمد بن محمد الفارسي أخبرنا الشيخ شهاب الدين عمر السهروردي في كتابه أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد أخبرنا عبدوس بن عبدالله أخبرنا محمد بن أحمد الطوسي حدثنا أبو العباس الأصم حدثنا أبو عتبة هو أحمد بن الفرج حدثنا بقية بن الوليد حدثنا معان بن رفاعة عن أبي خلف المكفوف أنه سمعه يقول سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتم الإختلافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ».

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجة عن العباس بن عثمان عن الوليد بن مسلم[1].

وأخرجه ابن أبي عاصم عن محمد بن المصفى عن أبي المغيرة كلاهما عن معان بن رفاعة[2]، فوقع لنا عاليا ولاسيما من الطريق الثانية. وأخرجه اللالكائي عن أحمد بن محمد عن الأصم[3]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه

---

(١) رواه ابن ماجه (٣٩٥٠).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٤).

(٣) رواه اللالكائي في السنة (١٥٣) والحديث رواه أيضاً عبد بن حميد في المنتخب من المسند(١٢١٦).

الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به معان بن رفاعة عن أبي خلف واسمه حازم بن عطاء.

قلت: ومعان بضم الميم وتخفيف العين المهملة وآخره نون وهو صدوق فيه لين، ولكن شيخه ضعيف.

ولحديث أنس طريقان أيضا، أحدهما عند الحاكم من طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس والراوي عنه ضعيف، وقد اعترف الحاكم بذلك، واعتذر بأنه أخرجه شاهدا[1]، والطريق الآخر عند ابن أبي عاصم من رواية قتادة عن أنس، وفي إسناده مصعب بن إبراهيم وهو ضعيف[2].

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم من طريق عبدالرزاق عن إبراهيم بن ميمون عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عنه ولفظه: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ»[3] ورجاله رجال الصحيح إلا إبراهيم بن ميمون فإنهما لم يخرجاله، وأخرج له الترمذي هذا الحديث من هذا الوجه مقتصرا على قوله: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ» وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه[4].

وقد وقع لي من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري لكن موقوفا.

وبالإسناد الماضي إلى الأصم قال حدثنا أبو عتبة حدثنا بقية حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري حدثنا الأعمش عن المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو قال: شيعنا أبا مسعود إلى القادسية فقلنا له: إن أصحابنا قد ذهبوا فاعهد إلينا شيئا نأخذ به عنك، فقال: اصبروا حتى يستريح بر أو يستراح

(١) رواه الحاكم (١١٦ - ١١٧).
(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٣).
(٣) رواه الحاكم (١/١١٦).
(٤) رواه الترمذي (٢١٦٦).

من فاجر، وعليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة. هذا موقوف صحيح أخرجه ابن أبي عاصم من طريق الأعمش بهذا الإسناد[1]، فوقع لنا عاليا. ويسير بمثناة تحتانية وقد تبدل همزة وبعدها سين مهملة مصغر، وهو من كبار التابعين أدرك من حياة النبي ﷺ عشر سنين.

وبه إلى الأصم حدثنا أبو عتبة حدثنا بقية حدثنا سعيد بن عبدالعزيز حدثنا ابن حلبس ـ يعني يونس بن ميسرة ـ وحلبس جده بمهملة وموحدة ومهملة وزن جعفر ـ عن بشير بن أبي مسعود يعني عن أبيه صاحب النبي ﷺ قال: «عليكم بالجماعة» فذكر نحو الموقوف المتقدم وزاد: «وَإِيَّاكُمْ وَالتَّلَوُّنَ فِي دِينِ اللَّهِ» وإسناده حسن، وسقط من أصل سماعي عن أبيه ولابد منه فألحقتها، لأن هذا الكلام مشهور عن أبي مسعود. وقد أخرجه الحاكم من طريق أخرى عنه. وأما بشير بن أبي مسعود فتابعي مشهور، وحديثه في الصحيحين وغيرهما عن أبيه، وقد ذكره بعضهم في الصحابة لرواية وقعت عنه بلفظ عن بشير بن أبي مسعود صاحب النبي ﷺ جريا على أن الوصف له، وإنما هو لأبيه، وقد قيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ، ولا يثبت ذلك والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والسبعين بعد المائة وهو الثامن والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٥) قال شيخنا: إسناده جيد موقوف، رجاله رجال الشيخين.

[المجلس التاسع والعشرون]

قال المملي رضى الله عنه:

ويدخل في هذا الباب ما أخبرني الشيخ أبوالفرج بن حماد أخبرنا أبو الحسن بن قريش أخبرنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي الحسن الجمال أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا فاروق بن عبدالكبير حدثنا أبو مسلم الكجي حدثنا أبو عمرو (ح).

وأخبرنا عاليا أبو هريرة بن الذهبي إجازة وقرأت على علي بن محمد الخطيب كلاهما عن القاسم بن عساكر قال الأول: سماعا، والثاني: إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا علي بن الحسين العراقي قراءة عليه وأنا في الرابعة عن أبي بكر بن الزاغوني أخبرنا أبوالقاسم بن البسري أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا محمد بن يحيى بن صاعد حدثنا أبو الأشعث قالا: حدثنا حماد بن زيد حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: مُرَّ على النبي ﷺ بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال: «وَجَبَتْ» ثم مر بأخرى فأثنوا عليها شرا فقال: «وَجَبَتْ» ثم قال: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ» هذا لفظ أبي عمرو. وزاد أبو الأشعث في روايته: فقالوا: يارسول الله قلت لهذه «وجَبَتْ» ولهذه «وَجَبتْ»؟ فقال: «شَهَادَةُ الْقَوْمِ، الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن سليمان بن حرب ومسلم عن أبي الربيع الزهراني وابن ماجه عن أحمد بن عبدة ثلاثتهم عن حماد بن زيد[1]، فوقع لنا بدلا عاليا ولاسيما من الطريق الثاني.

---

(١) رواه البخاري (٢٦٤٢) وله عنده طريق أخرى (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩) وله عنده طرق أخرى، وابن ماجه (١٤٩١).

[قوله] وبحديث معاذ حيث لم يذكره يعني الإجماع.

وأشار إلى ما أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى بن تميم أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا شعبة عن محمد بن عبيدالله الثقفي عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة عن ناس من أهل حمص عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له: «كَيْفَ تَقْضِي إذا عُرِضَ لَكَ أَمْرٌ؟» قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ [قال]: فبسنة رسول الله، قال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: فضرب في صدره وقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»(١).

هذا حديث غريب أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة(٢)، فوقع لنا بدلا عاليا، وأخرجه أبو داود والترمذي من طرق عن شعبة، قال الترمذي: حديث غريب، وليس إسناده عندي بمتصل، كذا قال، وكأنه نفى الإتصال باعتبار الإبهام الذي في بعض رواته وهو أحد القولين في حكم المبهم، وقال البخاري في التاريخ: الحارث بن عمرو الثقفي ابن أخي المغيرة بن شعبة عن ناس من أهل حمص وعنه أبو عون - يعني محمد بن عبيدالله الثقفي - لا يعرف ولا يصح. إنتهى(٣).

---

(١) رواه الدارمي (١٧٠) وانقلب على الكاتب أو الطابع فكتب عمرو بن الحارث وهو خطأ.

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٣٠) ورواه أيضاً (٥/ ٢٣٦ و٢٤٢) عن وكيع وعفان عن شعبة به. وقد فصلت القول على حديث معاذ في تعليقي على المعتبر (ص٦٣ - ٧١) وفي مقال نشر في الرسالة الإسلامية.

(٣) التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٢٧٧) والصغير (١/ ٢٦٨ - ٢٦٩).

وقـد أطلق صحته جماعة من الفقهاء كالباقلاني وأبي الطيب الطبري وإمام الحرمين لشهرته وتلقي العلماء له بالقبول. وله شاهد صحيح الإسناد لكنه موقوف.

وبه إلى الدارمي أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا شعبة حدثنا سليمان هو الأغمش عن عمارة بن عمير عن حريث بن ظهير فيما أحسب[1].

وبه إلى الدارمي أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد أن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: لقد أتى علينـا زمان وما نسأل ولسنا هناك، ثم بلغنا الله ما ترون، فإذا سئل أحدكم عن شيء فلينظر في كتاب الله فإن لم يجده في كتاب الله فلينظر في سنة رسول الله، فإن لم يجده في كتاب الله ولا في سنة رسول الله فلينظر فيما اجتمع عليه المسلمـون فإن لم يكن فليجتهـد رأيه، ولا يقل أحدكم إني أخشى فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يريبك إلى مالا يريبك[2].

هذا موقوف صحيح، ولا يضر الإختلاف فيه على الأعمش فإن كلًّا من التابعين ثقة معروف من أصحاب ابن مسعود. وقد أخرجه البيهقي من طريق الثـوري عن الأعمش فقـال: عن عمارة عن حريث بن ظهـير أو عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود[3]، فلعل الأعمش كان يشك فيهما تارة ويجزم بأحدهما أخرى.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب نحو حديث عبدالله بن مسعود دون

(١) رواه الدارمي (١٧١).

(٢) رواه الدارمي (١٧٢).

(٣) رواه البيهقي (١٠/١١٥) والـذي في السنن المـطبوعـة عن عمارة بن عمير عن عبدالرحمن بن يزيد.

مافي أوله وآخره أخرجه الدارمي والبيهقي أيضا بإسناد صحيح[1]. وأخرج البيهقي عن زيد بن ثابت أنه قال ذلك لمسلمة بن مخلد لما سأله عن القضاء وإسناده حسن والله أعلم[2].

آخر المجلس التاسع والسبعين بعد المائة وهو التاسع والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (١٦٩) والبيهقي (١٠/١١٥).

(٢) رواه البيهقي (١٠/١١٥).

[المجلس الثلاثون]

قال المملي رضى الله عنه:

وقد وقع لي حديث معاذ من وجه آخر، وهو وارد على من ادعى أنه لا يعرف إلا من الوجه الماضي.

أنبئت عن غير واحد عن عبداللطيف بن محمد القبيطي أخبرنا عبدالله بن منصور أخبرنا المبارك بن عبدالجبار أخبرنا محمد بن عبدالواحد أخبرنا أحمد بن إبراهيم أخبر أحمد بن محمد بن المغلس حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد حدثني أبي حدثني رجل عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال: لما بعثني النبي ﷺ إلى اليمن قلت: أرأيت ما سئلت عنه أو أختصم إليَّ فيه مما ليس في كتاب الله ولم أسمعه منك؟ قال: «اجْتَهِدْ فَإنَّ الله إنْ عَرَفَ مِنْكَ الصِّدْقَ وَفَّقَكَ لِلْحقِّ، فَإنْ أُشْكِلَ عَلَيْكَ أَمْرٌ فَتَوَقَّفْ حَتَّى تَتَبَيَّنَهُ أَوْ تَكْتُبَ إلَيَّ فيهِ، وَلاَ تَقْضِيَنَّ إلاَّ بِمَا تَعْلَمُ».

هذا حديث غريب أخرجه سعيد الأموي في كتاب المغازي بهذا الإسناد. ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقة وعليه اعتمد من قوى الطريق الأولى، وزعم أن بعض التابعين الذين لم يسموا من أصحاب معاذ هو عبدالرحمن بن غنم، قال: وهو ثقة مشهور.

قلت: نعم هو كذلك، بل قيل: إن له صحبة والراوي عنه أيضا ثقة لكن الراوي عنه ليس بثقة، فقد أخرج ابن ماجه بعض هذا الحديث من طريق يحيى بن سعيد بهذا الإسناد[1] وسمى الرجل المبهم محمد بن

(١) رواه ابن ماجه (٥٥) ومن طريقه الجوزقاني في الأباطيل (١/١٠٨ ـ ١٠٩).

سعيد بن حسان وهو المعروف بالمصلوب كذبه أحمد والفلاس والنسائي وأبو حاتم وآخـــرون فلا يصلح حديثـه لاستشهـاد ولا متـابعـة، وغنم والـد عبدالرحمن بفتح المعجمة وسكون النون، ونسي والد عبادة بنون ومهملة مصغر.

(قوله في مسألة ندرة المخالف: كاجماع غير ابن عباس على العول وغير أبي موسى على أن النوم ينقض الوضوء).

أما ابن عباس فجاء ذلك عنه من طرق.

وبالسند الماضي إلى الدارمي قال: حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان هو الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الفرائض لا نعيلها[1].

هذا موقـوف صحيح أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن ابن جريج[2]. وأخرج سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: لا تعول فريضة[3].

وهذا أيضا موقوف صحيح. وقد وقع لنا من وجه آخر عن ابن عباس مطولا. أنبأنا أبو الفرج بن أبي العباس التاجر شفاها قال: أخبرنا أبو الحسن الأرموي أخبرنا أبو الحسن السعدي أخبرنا أبو سعد الصفار في كتابه أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبرنا أبو بكر البيهقي أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عبدالجبار حدثنا يونس بن بكير حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: دخلت أنا وزفر بن أوس بن الحدثان على ابن عبـاس بعـد ماذهب بصره، فتـذاكـرنا فرائض المواريث، فقال ابن

(١) رواه الدارمي (٣١٦٦).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١١/٢٨٢).

(٣) رواه سعيد بن منصور في سننه (٣٥).

عباس: أترون من أحصى رمل عالج عددا لم يحص في مال نصفا ونصفا وثلثا؟ إذا ذهب نصف ونصف فأين الثلث؟ فقال له زفر: يا أبا العباس من أول من أعال الفرائض؟ قال: عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قال: وَلِمَ؟ قال: لما تدافعت عليه الفراض وركب بعضها بعضا قال: و الله ما أدري ما أصنع بكم، ولا أدري من قدم الله منكم ومن أَخَّرَ، وما أرى في هذا المال أحسن من أن أقسمه بينكم بالحصص. قال ابن عباس: وأيم الله لو قدم من قدم الله وأخر من أخر الله ما عالت فريضة أبدا، فقال له زفر: وأيهم قدم؟ قال ابن عباس: كل فريضة لا تزول إلا إلى فريضة، فذلك الذي قدم. وكل فريضة لا تزول إلى فريضة فذاك الذي أخر، فقال له زفر: فما منعك أن تشير عليه بهذا الرأي؟ قال: هبته والله. قال ابن إسحاق: فقال لي الزهري: لولا أنه تقدمه إمام هدى مبني أمره على الورع ما اختلف على ابن عباس إثنان من أهل العلم(1).

هذا موقوف حسن أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري مختصرا(2). وأخرجه بطولة إسماعيل بن إسحاق القاضى في أحكام القرآن عن علي بن المديني عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق، فوقع لنا عاليا. وقال بقول ابن عباس بعض التابعين كعطاء وأبي جعفر الباقر. فلعل المصنف يريد غير ابن عباس من الصحابة والله أعلم.

آخر المجلس الثمانين بعدالمائة وهوالثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البيهقي (٦/٢٥٣).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣٦) عن سفيان عن محمد بن إسحاق عن الزهري.

[المجلس الحادي والثلاثون]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما أبو موسى فأنبئت عن غير واحد عن إبراهيم بن إسماعيل بن الدرجي أخبرنا سفيان بن أبي الفضل في كتابه أخبرنا إبراهيم بن الحسن أخبرنا منصور بن الحسن أخبرنا محمد بن إبراهيم بن علي أخبرنا محمد بن إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن نصر حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا الفضل بن موسى حدثنا حسين بن واقد حدثنا يزيد النحوي عن قيس بن عباد قال: رأيت أبا موسى الأشعري رضى الله عنه صلى الظهر ثم استلقى فنام حتى سمعت غطيطه، فلما حضرت الصلاة قام فقال: هل وجدتم مني ريحا أو سمعتم صوتا؟ قلنا: لا، فقام فصلى العصر ولم يتوضأ.

هذا موقوف صحيح أخرجه ابن أبي شيبة بمعناه من وجه آخر عن أبي موسى[1]. وقد تعقب هذا المثال بأن غير أبي موسى من الصحابة ذهب إلى ذلك، وصح عن جماعة من التابعين منهم سعيد بن المسيب.

(قوله[2] وعن أبي سلمة يعني ابن عبدالرحمن بن عوف قال: تذاكرت مع ابن عباس وأبي هريرة في عدة الحامل للوفاة فقال ابن عباس: أبعد الأجلين، وقلت أنا بالوضع).

أخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام أخبرنا أبو الحسن بن هلال أخبرنا أبو إسحاق بن مضر أخبرنا أبو الحسن الطوسي أخبرني أبو محمد السيدي أخبرنا أبو عثمان البحيري أخبرنا أبو علي السرخسي أخبرنا أبو إسحالق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب الزهري أخبرنا مالك (ح).

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/١٣٣).

(٢) في الأصل قلت، وهو خطأ صححناه من النسخ الأخرى.

وبالإسناد الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو عمرو بن حمدان ومحمد بن إبراهيم قال الأول: حدثنا الحسن بن سفيان، والثاني: حدثنا محمد بن زبان قالا: حدثنا محمد بن رمح حدثنا الليث بن سعد كلاهما عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبدالرحمن تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع (ح).

وأخبرني عاليا الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو المنجى بن اللتي أخبرنا أبو الوقت ومسعود بن محمد بن شنيف قال الأول: أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن إبراهيم الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون. وقال الثاني: أخبرنا الحسين بن محمد السراج أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا علي بن محمد بن الزبير أخبرنا الحسن بن علي بن عفان حدثنا جعفر بن عون قالا: أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري أن سليمان بن يسار أخبره أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره أنه اجتمع هو وابن عباس عند أبي هريرة فذكروا الرجل يموت عن المرأة فتلد بعده بأيام قلائل، فقال ابن عباس: حلها آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: إذا وضعت فقد حلت، فقال أبوهريرة: أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة، فبعثوا كريبا مولى ابن عباس إلى أم سلمة رضى الله عنها، فذكرت أن سبيعة بنت الحارث الأسلمية مات عنها زوجها، فنفست بعده بليال، وأن رجلا من بني عبدالدار يكنى أبا السنابل خطبها وذكر لها أنها قد حلت فأرادت أن تتزوج غيره، فقال لها: إنك لا تحلين، فذكرت ذلك سبيعة للنبي ﷺ، فأمرها أن تتزوج[1].

هذا لفظ يزيد بن هارون، ولم يذكر الباقون قصة أبي السنابل. وفي رواية جعفر بن عون: فبعثنا كريبا إلى أم سلمة فجاء من عندها، فذكر لنا أنها قالت. ولم يسم الباقون كريبا.

---

(١) رواه مالك (٢/٣٦).

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون ومسلم عن محمد بن رمح فوافقناهما بعلو فيهما[1].

وأخرجه مسلم أيضا عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو بن محمد الناقد كلاهما عن يزيد بن هارون[2].

وأخرجه الترمذي والنسائي عن قتيبة بن سعيد عن الليث[3].

وأخرجه النسائي أيضا عن الحسين بن منصور عن جعفر بن عون[4].

وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان عن أبي مصعب، فوقع لنا بدلا للجميع عاليا بدرجة في الطريقين الأولين وبدرجتين في الطريقين الأخريين، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بالحديث والقصة نحو رواية الليث، وسمى كريبا، أورده في تفسير سورة الطلاق[5].

وخفي على بعض الناس فذكر أنه من أفراد مسلم، وكذا وهم من عكس، وأصل الحديث بقصته في الصحيحين وغيرهما من حديث سبيعة نفسها، ولم أر في شيء من طرقه أن أبا السنابل خطبها إلا في الرواية الماضية، وكأنه لم يكن عنده نقل في المسألة فلذلك تغير إجتهاده، والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والثمانين بعد المائة وهو الحادي والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٦/٣١٤) ومسلم (١٤٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٤٨٥).

(٣) رواه الترمذي (١١٩٤) والنسائي (٦/١٩٢ - ١٩٣).

(٤) رواه النسائي (٦/١٩٣).

(٥) رواه البخاري (٤٩٠٩).

(٦) رواه البخاري (٥٣١٩) ومسلم(١٤٨٤).



[المجلس الثاني والثلاثون]

قال المملي رضي الله عنه :ـ

قوله (واستدل بنحو إن المدينة طيبة تنفي خبثها) .

هذا ورد في أحـاديث أقر بها إلى لفظ المصنف ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضي إلى عبد بن حميد حدثنا سليمان بن حرب (ح) .

وأخبرني أبو الفرج بن حماد بالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبـو أحمد الغطريفي وعبدالله بن جعفر وفاروق الخطابي قال الأول ثنا أبو خليفة ثنا أبو الوليد الطيالسي وقال الثاني حدثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي وقال الثالث ثنا أبو مسلم الكجي ثنا سليمان بن حرب قالوا ثنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت عبدالله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : «إِنَّهَا يعني المدينة طِيْبَةُ وَإِنَّهَا تَنْفِي خُبُثَهَا كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ» .

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن سليمان بن حرب وأبي الوليد على الموافقة . وأخرجه أيضا عن محمد بن بشار بندار عن محمد بن جعفر غندر . وأخرجه مسلم عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه كلاهما عن شعبة[1] . وأخرجه الترمذي والنسائي عن جابر كذلك ، فوقع لنا عاليا .

وفي الباب عن جابر وأبي هريرة .

أما حديث جابر وعليه اقتصر من خرج أحاديث المختصر .

فأخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضي إلى أبي مصعب أنا مالك (ح) .

---

(١) رواه البخاري (١٨٨٤ و٤٠٥٠ و٤٥٨٩) ومسلم (١٣٨٤) .

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم ثنا علي بن هارون ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا قتيبة عن مالك عن محمد بن المنكدر (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا عبدالرحمن بن عمر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا عبدالله بن نافع عن المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فبايعه على الإسلام، فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة فأتى النبي ﷺ فقال: يامحمد أقلني بيعتي فأبى رسول الله ﷺ، ثم جاءه من الغد فقال: أقلني بيعتي فأبى رسول الله ﷺ، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي فأبى رسول الله فخرج الأعرابي، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّما ٱلْمَدِينَةُ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها وَتَنْصَعُ طِيُبَها» لفظ مالك.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي عن قتيبة[1]. وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان والحسن بن إدريس فرقهما كلاهما عن أبي مصعب، فوقع لنا موافقة وبدلا بعلو.

وقوله تنصع بنون وصاد وعين مهملتين ضبط في أكثر الروايات بفتح أوله من الثلاثي وطيبها بالرفع، وفي بعضها بضم أوله من الرباعي وطيبها بالنصب، ونصع معناه خلص، وأنصع معناه أظهر ماعنده، وكلا المعنيين ظاهر في هذا السياق.

وأما حديث أبي هريرة، فبهذين الإسنادين إلى مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيةٍ تأْكُلُ القُرىَ، تَقُولُونَ يَثْرِب وَهِيَ ٱلْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كما يَنْفِي الكيرُ خَبَثَ ٱلْحَدِيدِ».

(١) رواه مالك (٢/ ٢٠١) والبخاري (١٨٨٣ و٧٢٠٩ و٧٢١١ و٧٢١٦ و٧٣٢٣) ومسلم (١٣٨٣) والترمذي (٣٩١٦) والنسائي (٧/ ١٥١).

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف. ومسلم عن يحيى بن يحيى. والنسائي عن قتيبة[1]، فوقع لنا موافقة وبدلا.

ويدخل في قول المصنف بنحو عدة أحاديث.

منها ما قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن العماد أنا عبدالحميد بن عبدالرشيد في كتابه أنا الحافظ أبو العلاء العطار أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله أنا أبو القاسم الطبراني في الأوسط ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا عيسى بن ميناء قالون ثنا عبدالله بن نافع عن أبي المثنى عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الإِسْلامِ وَدَارُ الإِيمَانِ وَأَرْضُ الهِجْرَةِ وَمُتَبَوَّأُ الحْلَالِ وَالْحَرامِ» قال الطبراني: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به قالون (ع).

قلت: هو القارىء المشهور صاحب نافع، وهو صدوق، وكذا شيخه مع لين فيه، وأبو المثنى اسمه سليمان بن يزيد الخزاعي مدني ضعيف. والحديث غريب جدا سندا ومتنا والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والثمانين بعد المائة من الأمالي وهو الثاني والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مالك (٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢) والبخاري (١٨٧١) ومسلم (١٣٨٢) والنسائي في المناسك والتفسير من الكبرى.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٤ ـ ١٥٥ مجمع البحرين) وانظر سلسلة الضعيفة (٢/ ١٨٣).

[المجلس الثالث والثلاثون]

قال المملي رضى الله عنه:

ومنهـا ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضى آنفا إلى عبد بن حميد قال: حدثني ابن أبي شيبة حدثنا عبدالله بن نمير (ح).

وأخـبرني الإمـام حافظ العصر أبـو الفضـل بن الحسـين أخبرني أبو محمـد بن القيم أخـبرنـا أبـو الحسن المقـدسي عن محمد بن معمر أخبرنا سعيد بن أبي الـرجـاء أخبرنا أحمد بن محمد بن النعمان أخبرنا أبو بكر بن المقري أخبرنا إسحاق بن أحمد الخزاعي حدثنا محمد بن محمد بن أبي عمر حدثنا مروان بن معاوية كلاهما عن عثمان بن حكيم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ عَنِ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَ اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر[1]، فوافقناه فيهما بعلو.

وبالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا علي بن هارون حدثنا جعفـر بن محمـد حدثنـا قتيبـة بن سعيد حدثنـا عبدالعزيز بن محمد عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ فذكر نحوه.

[و] أخرجه مسلم أيضا عن قتيبة[2]، فوقع لنا موافقة عالية.

ومنها بالإسناد الماضى أيضا إلى أبي نعيم حدثنا حبيب بن الحسن حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا معتمر بن سليمان (ح).

---

(١) رواه مسلم (١٣٦٣).

(٢) رواه مسلم (١٣٨١).

وبه قال وحدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة وعبدالله بن نمير قالوا: حدثنا عبيدالله بن عمر عن ضبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة[1] فوافقناه بعلو.

وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر[2].

وجاء في حديث آخر بلفظ آخر.

وبه إلى أبي نعيم حدثنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا محمد بن رافع حدثنا شبابة عن عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً، وَإِنَّهُ لَيَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن رافع[3]، فوقع لنا موافقة عالية. وله شاهد من حديث عبدالرحمن بن سنة أتم سياقا منه.

أخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج الحراني أخبرنا أبو محمد الحربي أخبرنا أبو القاسم الشيباني أخبرنا أبو علي التميمي أخبرنا أبو بكر المالكي أخبرنا أبو عبدالرحمن الشيباني حدثني أبو أحمد الهيثم بن خارجة حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبدالله بن

(١) رواه مسلم (١٤٧).

(٢) رواه البخاري (١٨٧٦).

(٣) رواه مسلم (١٤٦).

أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عبدالرحمن بن سنة الأسلمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً كما بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاء» قيلَ: يارسول الله ومن الغرباء؟ قال: «الذِينَ يُصْلِحونَ إذا فَسَدَ النَّاسُ، وَلِيأرِزَنَّ الإِسْلَامُ إِلَى مَابَيْنَ المَسجِدينِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

هذا حديث غريب أخرجه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة عن أحمد بن منيع عن الهيثم بن خارجة، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخرجه ابن السكن من وجه آخر عن إسماعيل بن عياش وقال: مخرج هذا الحديث عن إسحاق بن أبي فروة لا يعرف إلا من حديثه، وهو غير معتمد عليه.

وسنة والد عبدالرحمن بفتح المهملة وبالنون الثقيلة، وقيل بالمعجمة والموحدة حكاه ابن السكن، والأول هو المعروف، والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والثمانين بعد المائة وهو الثالث والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس الرابع والثلاثون]

(قوله في الإجماع الخاص قالوا «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتي وَسُنَّةِ ٱلْخُلَفَاءِ الرَّاشدينَ مِنْ بَعْدي» «وَاقْتَدوُا بِاللَّذَيْن مِنْ بَعْدي».

قلت: هما طرفان من حديثين، لكن لم أر في شيء من طرق الأول لفظ من بعدي[1].

الحديث الأول:

قرأت على فاطمة بنت محمد بن قدامة عن أحمد بن أبي طالب سماعا قال: أنبأنا عبدالله بن عمر مشافهة ومحمد بن مسعود مكاتبة قالا: أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا أبو إسماعيل الأنصاري حدثنا محمد بن جبريل وعلي بن أبي طالب قالا: حدثنا حامد بن محمد حدثنا بشر بن موسى حدثنا الحميدي (ح).

وبالسند الماضي قريبا إلى أبي بكر المالكي حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قالا: حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ثور بن يزيد حدثنا خالد بن معدان حدثنا عبدالرحمن بن عمرو وحجر بن حجر قالا: أتينا العرباض بن سارية رضي الله عنه وهو ممن نزل فيه (وَلاَ عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْه) الآية فسلمنا فقلنا أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين، فقال: ﷺ صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوىَ اللَّهِ وَالسَّمْعِ والطاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْداً حَبَشيَّاً، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدي فَسَيَرَىَ ٱختلاَفاً كثيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتي

---

(١) بل ورد ذلك عند أبي نعيم في الحلية (٥/ ٢٢٠ ـ ٢٢١) والحاكم في المستدرك (١/ ٩٦) والمدخل (١/ ٨١).

وَسنَّـة الخُلفَـاءِ الرَّاشدينَ ٱلمَهْديِّين، تَمَسَّكُوا بهَا، وَعَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجذ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَة».

هذا حديث صحيح رجاله ثقات، قد جود الوليد بن مسلم إسناده، فصرح بالتحديث في جميعه، ولم ينفرد به مع ذلك.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل[1].

فوافقناه بعلو.

وأخرجه ابن حبان والحاكم من وجهين آخرين عن الوليد[2].

وقد وقع لنا من وجه آخر أعلى من الذي قبله بدرجة.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى الهاشمي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن أخبرنا أبو محمد أخبرنا أبو العباس السمرقندي أخبرنا أبو محمد الدارمي أخبرنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد (ح).

وبالسند المذكور قبل إلى أبي إسماعيل الأنصاري حدثنا محمد بن محمد بن عبدالله الفقيه إملاء حدثنا دعلج بن أحمد قال: وحدثنا يحيى بن عمار إملاء حدثنا حامد بن محمد قالا: حدثنا أبو مسلم الكجي حدثنا أبو عاصم حدثنا ثور بن يزيد فذكر مثله، غير أنه عنعن ولم يذكر حجر بن حجر وقال في أول الحديث: وعظنا رسول الله ﷺ إلى آخره. ولم يذكر ما قبله[3].

أخرجه الإمام أحمد عن الضحاك بن مخلد[4]، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة.

---

(١) رواه أحمد (٤/ ١٢٦ ـ ١٢٧) وعنه أبوداود (٤٦٠٧).

(٢) رواه ابن حبان (٥) والحاكم (١/ ٩٧).

(٣) رواه الدارمي (٩٦).

(٤) رواه أحمد (٤/ ١٢٦).

وأخرجه الترمذي عن الحسن بن علي الخلال وغير واحد[1].

والطحاوي عن أبي أمية الطرسوسي كلهم عن أبي عاصم، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين فلم ينفرد به ثور.

وبهذا السند إلى أبي إسماعيل حدثني يحيى بن عمار حدثنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا جدي حدثنا علي بن حجر حدثنا بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان فذكر مثله، أخرجه أحمد أيضا [عن حيوة بن شريح عن بقية[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الترمذي أيضا] عن علي بن حجر[3]، فوافقناه أيضا، ولم ينفرد به خالد بن معدان.

وبه إلى أبي إسماعيل حدثنا القاسم بن سعيد حدثنا محمد بن عبدالرحمن حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا أحمد بن صالح حدثنا أسد بن موسى (ح).

وبه إلى الإمام أحمد حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قالا: حدثنا معاوية بن صالح حدثنا ضمرة بن حبيب حدثنا عبدالرحمن بن عمرو فذكر نحوه.

وزاد فيه: «لَقَدْ تَركْتُكُمْ عَلَى البَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ» أخرجه ابن ماجه عن إسماعيل بن بشر وإسحاق السواق كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي[4]. ووقع لنا من وجه آخر عن العرباض بن سارية وهو أعلى من الطريق الأولى بدرجتين.

قرأت على أم عيسى الأسدية عن أبي الحسن الواني سماعا أخبرنا [أبو

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٧٨).

(٢) رواه أحمد (٤/ ١٢٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٧٧).

(٤) رواه ابن ماجه (٤٣).

محمد بن رواج[1] أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الثقفي حدثنا محمد بن الفضل بن نظيف حدثنا أحمد بن إبراهيم الحداد حدثنا أبو عبدالملك القرشي حدثنا إبراهيم بن عبدالله بن العلاء حدثنا أبي حدثني يحيى بن أبي المطاع عن العرباض بن سارية فذكر الحديث نحو سياق أبي عاصم.

أخرجه الحاكم من رواية عمرو بن أبي سلمة عن عبدالله بن العلاء[2]، فوقع لنا عاليا وصححه أيضا الترمذي وأبو العباس الدغولي. وقال أبو إسماعيل الأنصاري: هو من أجود حديث لأهل الشام والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والثمانين بعد المائة وهو الرابع والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) في الأصل محمدبن رواد وهو خطأ صححناه من النسخ الأخرى. وإنما هو أبومحمد رشيد الدين عبدالوهاب بن ظافر الرواجي.

(٢) رواه الحاكم (١/٩٧) وانظر المعتبر (ص٧٦ ـ ٧٨) بتحقيقنا.

[المجلس الخامس والثلاثون]

قال المملي رضي الله عنه:

وذكر البيهقي أن المراد بالخلفاء في هذا الحديث الأربعة واستدل لذلك بحديث سفينة. أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الدمشقي أخبرنا أبو بكر الدشتي في كتابه أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن داود (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن أبي الربيع بن أبي الطاهر أخبرنا الضياء المقدسي أخبرنا محمد بن معمر قال أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا عبدالواحد بن أحمد أخبرنا عبيدالله بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن جميل حدثنا جدي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا سريج بن النعمان قالا: حدثنا الحشرج بن نباتة حدثني سعيد بن جمهان حدثني سفينة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «الْخِلَافَةُ في أُمَّتي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ يكونُ مُلْكاً» قال سعيد: قال لي سفينة: أمسك خلافة أبي بكر وعمر ثنتا عشرة سنة ونصف، وخلافة عثمان ثنتا عشرة سنة، وخلافة علي تكملة الثلاثين[1].

هذا حديث حسن أخرجه الترمذي عن أحمد بن منيع[2]، فوقع لنا موافقة عالية.

وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن عبدالله بن جعفر[3]، فوقع لنا بدلا عاليا.

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٥٩٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٢٧).

(٣) لم أره في السنن الكبرى له، ورواه في الإعتقاد (ص٣٣٣) وفي الدلائل (٦/٣٤١-٣٤٢) من غير هذه الطريق، فلعله رواه هكذا في كتاب آخر له. ثم رأيته هكذا في المدخل (٥٢).

قال الترمذي: حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان.

قلت: هو تابعي صغير بصري صدوق، وثقه ابن معين وأبو داود، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وصحح حديثه هذا ابن حبان والحاكم على عادتهما في تسمية كل ما يقبل صحيحا[1].

وجمهان والد سعيد بضم الجيم وسكون الميم. والراوي عنه بمهملة ثم معجمة وأخره جيم بوزن جعفر.

وبه إلى الضياء قال أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني أخبرتنا فاطمة الجوزذانية قالت أخبرنا ابن ريذة أخبرنا الطبراني حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا سوار بن عبدالله حدثنا عبدالوارث بن سعيد حدثنا سعيد بن جمهان عن سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ - أو قال ملكه - مَنْ يَشَاءُ»[2]. أخرجه أبو داود عن سوار بن عبدالله[3]، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة. ووقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا بدرجة أخرى.

قرأت على أم الفضل البعلية عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا. وكتب إلينا أحمد بن أبي بكر الفقيه قال أخبرنا سليمان بن حمزة قالا: أخبرنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن مندة أخبرني أبي أخبرنا محمد بن يعقوب حدثنا أبو قلابة حدثنا يحيى بن طلحة أبو طلحة قال: حدثني جدي سعيد بن جمهان عن سفينة فذكر الحديث مختصرا.

وأما الحديث الثاني فأخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا يونس بن أبي

---

(١) رواه ابن حبان (١٥٣٤ و١٥٣٥) والحاكم (٣/٧ و١٤٥).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٦٤٤٤).

(٣) رواه أبوداود (٤٦٤٦).

إسحاق أخبرنا أبو الحسن بن المقير إجازة إن لم يكن سماعا (ح).

وكتب إلينا أبو الخير بن أبي سعيد قال: أخبرنا أبو العباس بن نعمة عن أبي الحسن القطيعي قالا: أخبرنا أبو بكر بن الزاغوني وأبو القاسم العكبري قال الأول: إجـازة والثاني: سماعا قال الزاغوني: أخبرنا أبو نصر الزينبي وقال العكبري: أخبرنا أبو القاسم البندار قالا: أخبرنا أبو طاهر المخلص (ح).

وأخـبرني الشيخ أبـو إسحـاق التنـوخي أخـبرنـا أحمد بن أبي طالب وعيسى بن عبدالرحمن قالا: أخبرنا ابن اللتي قال الأول: إجازة والثاني: سماعـا أخبرنا أبو الوقت قال: قرىء على أم الفضل بنت عبدالصمد وأنا أسمع قالت: أخبرنا عبدالرحمن بن أبي شريح قالا: حدثنا عبدالله بن محمد البغـوي حدثنـا مصعب الـزبـيري حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا سفيان الثوريث عن عبدالملك بن عمير عن هلال مولى ربعي عن ربعي عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ».

وأخبرني إبراهيم ببن محمد الدمشقي قال: أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخـبرنـا إبراهيم بن عثمان الكاشغري في كتابه أخبرنا محمد بن عبدالباقي وعلي بن عبدالرحمن قالا: أخبرنا مالك بن علي أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي حدثنا عبيد بن محمد بن أسباط بن محمد حدثنا أبي حدثنا سفيان الثوري فذكر مثله. غير أنه لم يذكر في الإسناد هلالا.

هذا حديث حسن أخـرجه أبو يعلى عن مصعب، فوافقناه فيه بعلو درجة. وأخرجه أحمد عن وكيع عن سفيان. والترمذي وابن ماجة من طريق وكيع[1]، قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن

---

(١) رواه أحمد (٥/٣٨٥ و٤٠٢) والترمذي (٣٦٦٣ و٣٨٠١) وابن ماجه (٩٧).

ربعي. وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر، وصححه أيضا ابن حبان والحاكم[1] والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والثمانين بعد المائة وهو الخامس والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه ابن حبان (٢١٩٣) والحاكم (٣/٧٥).

[المجلس السادس والثلاثون]

قال المملي رضى الله عنه:

(قوله ومعارض بمثل أصحابي كالنجوم، وخذوا شطر دينكم عن الحميراء)

قلت: هما حديثان.

أما الأول فله طرق من رواية ابن عمر وجابر وابن عباس وعمر وأنس بألفاظ مختلفة أقربها إلى لفظ المصنف حديث ابن عمر وجابر.

أخبرني أبو إسحاق بن كامل أخبرنا أبو العباس بن الشحنة وإسماعيل بن يوسف سماعًا على الأول وإجازة من الثاني قالا: أخبرنا عبدالله بن عمر قال الأول: إجازة والثاني سماعا قال: أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن خزيم أخبرنا عبد بن حميد أخبرني أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهَا فَبِأَيِّهِمْ أَخَذْتُمْ بِقَوْلِهِ اهْتَدَيْتُمْ»[1].

هذا حديث غريب أخرجه ابن عدي في الكامل عن عبدالله بن محمد البغوي عن عمرو بن محمد الناقد عن عمرو بن عثمان الكلابي عن أبي شهاب[2]. واسمه عبدربه بن نافع، فوقع لنا عاليا.

وذكره ابن عبدالبر في كتاب بيان العلم عن أبي شهاب بسنده وقال: هذا اسناد ضعيف، الراوي له عن نافع لا يحتج به[3].

---

(١) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧٨٢).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٧٨٥ ـ ٧٨٦).

(٣) كتاب بيان العلم (٢/ ١١١).

قلت: هو متفق على تركه، بل قال ابن عدي إنه يضع.

وأما حديث جابر فأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي إجازة أخبرنا القاسم بن عساكر سماعا عليه عن محمود بن إبراهيم أخبرنا أبو الرشيد أحمد بن محمد أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا عمر بن الحسن حدثنا عبدالله بن روح حدثنا سلام بن سليمان حدثنا الحارث بن غصن حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ أَصْحَابِي فِي أُمتِي مَثَلُ النُجوم فَبِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُمْ».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني عن أحمد بن كامل عن عبدالله بن روح[1]. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن عبدالبر من هذا الوجه وقال: هذا إسناد لا تقوم به حجة والحارث مجهول[2].

قلت: الآفة فيه من الراوي عنه، وإلا فالحارث قد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه حسين الجعفي.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه البيهقي في المدخل من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس[3]، وجويبر ضعيف جدا، والضحاك عن ابن عباس منقطع. وأخرجه البيهقي أيضا من وجه آخر عن جويبر عن جواب بن عبدالله عن النبي ﷺ وهو مرسل أو معضل[4].

وأما حديث عمر فأنبأنا أبو عبدالله محمد بن عبدالرحيم بن عبدالغني الجزري ثم الأسكندراني مشافهة بها قال أخبرني العلامة أبو العباس أحمد بن محمد بن قيس أخبرنا عبدالرحيم بن يوسف أخبرنا عمر بن محمد أخبرنا

---

(١) رواه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٧٧٨/٤).

(٢) رواه ابن عبدالبر في بيان العلم (١١١/٢).

(٣) رواه البيهقي في المدخل (١٥٢).

(٤) رواه البيهقي في المدخل (١٥٣).

محمد بن عبدالباقي أخبرنا الحسن بن علي أخبرنا أبو الحسن بن دؤدؤ أخبرنا حمزة بن محمد الكاتب حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَمَّا يَخْتَلِفُ فيهِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ أَصْحَابَكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ بَعْضُها أَضْوَأُ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِمَّا اخْتَلَفُوا فِيه فَهُوَ عِنْدِي عَلَى هُدًى».

هذا حديث غريب أخرجه ابن عدي عن حمزة الكاتب على الموافقة[1]. وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن الحارث عن أبي الشيخ عن حمزة [و] من طريق بكر بن سهل عن نعيم بن حماد أيضا[2]. وزيد العمي بفتح المهملة وتشديد الميم وابنه أضعف منه.

وقد سئل البزار عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا الكلام عن النبي ﷺ وقد رواه عبدالرحيم مرة أخرى فقال عن أبيه عن ابن عمر.

قلت: وخالفه سلام الطويل فرواه عن زيد بإسناد آخر ولفظ آخر.

وأما حديث أنس فأخبرني الحافظان أبو الفضل بن الحسين وأبو الحسن بن أبي بكر قالا: أخبرنا عبدالله بن محمد العطار أخبرنا أبو الحسن السعدي عن محمد بن معمر أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أحمد بن محمد بن النعمان أخبرنا محمد بن إبراهيم أخبرنا إسحاق بن أحمد حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبدالله بن علي حدثنا سلام الطويل عن زيد العمي عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهَا، فَإِذا غَابَتْ تَحَيَّرُوا».

هكذا أخرجه ابن أبي عمر في مسنده، وفي إسناده ثلاث ضعفاء في

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٣/١٠٥٧).

(٢) رواه البيهقي في المدخل (١٥١).

نسق سلام وزيد ويزيد، وأشدهم ضعفا سلام[1] والله أعلم.

آخر المجلس السادس والثمانين بعد المائة وهو السادس والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) المطالب العالية (٤/١٤٦).

[المجلس السابع والثلاثون]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما الحديث الثاني فلا أعرف له إسناداً ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ذكره في مادة ح م ر، ولم يذكر من خرجه[1]، ورأيته أيضا في كتاب الفردوس لكن بغير لفظه، ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضا ولفظه: «خُذُوا ثُلُثَ دِينِكُمْ مِنْ بَيْتِ الحُمَيْراءِ» وبيض له صاحب مسند الفردوس فلم يخرج له إسناداً، وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه[2].

(قوله مسألة يجوز أن يجمع عن قياس ـ إلى أن قال ـ والظاهر الوقوع كامامة أبي بكر).

يريد أن الصحابة أجمعوا على خلافة أبي بكر وهي الإمامة العظمى، ومستندهم القياس على الإمامة الصغرى، وهي الصلاة بالناس لتعيين النبي ﷺ أبا بكر لذلك، وقد ورد تعيينه لذلك في عدة أحاديث.

منها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق البعلي عن عيسى بن عبدالرحمن السمسار أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا أبو طاهر السلفي أخبرنا أبو طالب البصري حدثنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو سهل بن زياد حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبدالله بن سالم حدثني محمد بن الوليد الزبيدي حدثني محمد بن مسلم الزهري أن حمزة بن عبدالله بن عمر أخبره أن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال: لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قال:

---

(١) النهاية (١/٤٣٨) لابن الأثير.

(٢) انظر المعتبر (ص٨٥ ـ ٨٦) بتحقيقنا.

«مُـرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق لا يملك عينيه حين يقـرأ القـرآن، فمر عمر يصلي بالناس، فقال: «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُروُا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من طريق يونس بن يزيد عن الزهري وقال: تابعه الزبيدى[1]. وأصله في الصحيحين مطولا ومختصرا من حديث عائشة[2] وابن عباس وأبي موسى الأشعري[3] وغيرهم. وجاء أن غير أبا بكر صلى بالناس فأنكر النبي ﷺ ذلك.

قرأت على فاطمـة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أخـبرنـا الضياء محمد بن عبدالواحد الحافظ أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني قال قرىء [على] فاطمة الجوزذانية وأنا أسمع أن محمد بن عبدالله التاجر أخبرهم أخبرنا أبو القـاسم الطبراني حدثنا أبو شعيب الحراني حدثنا أبو جعفر النفيلي حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق حدثني الزهري عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن المطلب رضى الله عنه قال: لما استعر برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفرٍ من المسلمين دعا بلال إلى الصلاة فقال النبي ﷺ: «مُرُوا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ» قال: فخرجت فإذا عمر في الناس، فقلت: ياعمر صل بالناس، وكان أبو بكر غائباً، فتقدم فكبر، وكان رجلا جهيرا، فسمع النبي ﷺ صوته فقال: «وَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟ يَأْبَى اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمسلِمُونَ» فبعث إلى أبي بكر، فجاء وقد صلى عمر بالناس تلك الصلاة، قال: فقال لي عمر: ويحك ياابن زمعة ماذا صنعت بي؟ والله ما ظننت حين أمرتني أن أصلي بالناس إلا أن رسول

---

(١) رواه البخاري (٦٨٢).

(٢) رواه البخاري (١٩٨ و٦٦٤ و٦٦٥ و٦٧٩ و٦٨٣ و٦٨٧ و٧١٢ و٧١٣ و٧١٦ و٢٥٨٨ و٣٠٩٩ و٣٣٨٤ و٤٤٤٢) ومسلم (٤١٨).

(٣) انظر حديث عائشة السابق فإنه ورد ضمنه.

(٤) رواه البخاري (٦٧٨ و٣٣٨٥) ومسلم (٤٢٠).

الله ﷺ أمرك بذلك، فقلت: والله ما أمرني، ولكن لما لم أر أبا بكر ما رأيت فيمن حضر أحق بذلك منك.

هذا حديث حسن أحرجه أبو داود عن النفيلي[1]، فوقع لنا موافقة عالية.

ويدل على المدعى من القياس ما قرأت على أم الحسن التنوخية عن أبي الربيع بن قدامة أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر أن أبا علي الحداد أخبرهم أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا محمد بن عاصم حدثنا حسين بن علي الجعفي حدثنا زائدة عن عاصم عن زر عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: لما قبض النبي ﷺ قالت الأنصار: منا أميرٌ ومنكم أمير، فأتاهم عمر فقال: ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن الجعفي، فوقع لنا موافقة عالية.

وأخرجه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السري كلاهما عن الجعفي[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وجاء عن علي رضى الله عنه ماهو أصرح من ذلك.

قرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن محمد بن محمد بن سعد أخبرنا الحسن بن يحيى في كتابه أخبرنا عبدالله بن رفاعة أخبرنا أبو الحسن الخلعي أخبرنا محمد بن الحسن الفراء أخبرنا الدارقطني حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف حدثنا سعدان بن نصر حدثنا إسماعيل بن يحيى عن أبي

---

(١) رواه أبوداود (٤٦٦٠) وانظر المعتبر (ص٨٦ ـ ٩٣) بتحقيقنا.

(٢) رواه أحمد (١/٣٩٦) والنسائي (٢/٧٤ ـ ٧٥) ورواه أيضاً أحمد (١/٢١ و٤٠٥) وابن سعد في الطبقات (٣/١٧٨ ـ ١٧٩) والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/٤٥٤) وابن أبي عاصم في السنة (٢/٥٥٣) والحاكم (٣/٦٧) والبيهقي في المدخل (٥٦) والاعتقاد (ص٣٤٨ ـ ٣٤٩).

سنان عن الضحاك هو ابن مزاحم عن النزال هو ابن سبرة قال: وافقنا من علي طيب نفس فقلنا: حدثنا عن أصحاب رسول الله ﷺ فذكر الحديث. وفيه فقلنا: حدثنا عن أبي بكر، قال: ذاك رجل سماه الله الصديق على لسان جبريل، خليفة رسول الله ﷺ على الصلاة، رضيه لديننا، فرضيناه لدنيانا رضي الله عنه[1].

آخر المجلس السابع والثمانين بعد المائة وهو السابع والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) لكن إسماعيل بن يحيى هو الشيباني متهم بالكذب.

[المجلس الثامن والثلاثون]

ثم أملانا سيدنا ومولانا قاضي القضاءة وشيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين.

قال: (قوله وإراقة نحو الشيرج).

يعني بالقياس على السمن وذلك في الحديث الذي أخبرني العماد أبو بكر بن إبراهيم بن العز أخبرنا عبدالله بن الحسين أخبرنا عثمان بن علي عن السلفي أخبرنا مكي بن منصور أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا محمد بن أحمد المعقلي حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن فقال: «إِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقُوهَا وَمَاحَوْلَها وَكُلُوهُ، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلَا تَقْرَبُوهُ».

هذا حديث غريب تفرد به معمر عن الزهري، وخالف أصحاب الزهري في إسناده. أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح والحسن بن علي كلاهما عن عبدالرزاق[1]، فوقع لنا بدلا عاليا، وعلقه الترمذي لمعمر وقال: سمعت محمدا يعني البخاري يقول: أخطأ فيه معمر، والصحيح حديث ميمونة[2]. يعني الحديث الذي أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الحرستاني أخبرنا أحمد بن محمد الزبداني وأبو بكر بن محمد بن عبدالجبار قالا أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح قال قريء على فاطمة بنت الخير وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أخبرنا محمد بن عبدالرحمن أخبرنا عمرو بن حمدان حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا سفيان بن عيينة (ح).

---

(١) رواه أبوداود (٣٨٤٢).

(٢) علقه بعد الحديث (١٧٩٩).

وأخبرنا عاليا عبدالرحمن بن محمد الفارقي إجازة أخبرنا أبو محمد بن أبي غالب عن محمود بن إبراهيم أخبرنا محمد بن أحمد أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا أحمد بن إسماعيل حدثنا يونس بن عبدالأعلى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في سمن، فقال: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَها وَكُلُوهُ»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن الحميدي وأبو داود عن مسدد والترمذي عن أبي عمار والنسائي عن قتيبة كلهم عن سفيان بن عيينة[2]. فوقع لنا بدلا عاليا ولاسيما من الطريق الثاني، زاد الحميدي في روايته، قيل لسفيان: أن معمرا حدث به عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، فقال: لم أسمعه من الزهري إلا عن عبيدالله، ولقد سمعته منه مرارا، وهكذا حكم بخطأ معمر فيه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان والدارقطني وغير واحد، ومال الذهلي إلى تصحيح الطريقين وأيد ذلك بأن معمرا كان يحدث به على الوجهين، ووقع عند أبي داود بعد تخريج طريق أبي هريرة، قال الحسن بن علي: قال عبدالرزاق: وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيدالله فذكره[3]. وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عبدالرزاق بالوجهين وأفاد أن عبدالرزاق لم يسمعه من معمر وإنما سمعه من عبدالرحمن بن بوذويه عن معمر أعنى عن طريق ميمونة، ولم يقع التفصيل في حديث ميمونة في معظم الطرق.

وأما تعبير المصنف بالإراقة فلم أره في شيء من طرق الحديث، بل وقع في بعض طرقه ما يخالفه.

---

(١) رواه أبويعلى (٢/٣٢٨).

(٢) رواه الحميدي (٣١٢) والبخاري (٥٥٣٨) وأبوداود (٣٨٤١) والترمذي (١٧٩٩) والنسائي (١٧٨/٧).

(٣) قاله أبوداود بعد الحديث (٣٨٤٢).

وذلك فيما قرأت على أبي المعالي الأزهري عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل الحافظ كتب إليهم أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا سليمان بن أحمد ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا عبدالجبار بن عمر عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن، فقال: «إِنْ كَانَ جَامِداً فَاطْرَحُوهَا وَمَاحولها وَكُلُوهُ» قالوا: يارسول الله فإن كان مائعا؟ قال: «فَانْتَفِعُوا بِهِ».[1]

هذا حديث غريب، أخرجه الدارقطني عن عبيدالله بن عبدالصمد بن المهتدي عن بكر بن سهل[2]، فوقع لنا بدلا عاليا، لكن وقع في روايته عن يحيى بن أيوب بدل عبدالجبارين عمر، ويحيى بن أيوب صدوق له أوهام، وأما عبدالجبار بن عمر فضعيف عندهم، وقد ذكر ابن عدي في ترجمته أنه تفرد بهذا عن الزهري وساق عن أحمد بن الحارث بن مسكين عن أبيه عن عبدالله بن وهب عن عبدالجبار بن عمر، وزاد في آخر المتن «ولا تأكلوه»[3] فلو كانت هذه الرواية محفوظة حمل قوله في حديث أبي هريرة «ولاَ تَقْرَبُوهُ» على خصوص الأكل والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والثمانين بعد المائة من الأمالي وهو الثامن والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص٤٦ مجمع البحرين) وقال: هكذا رواه عبدالجبار، ورواه معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، ورواه أصحاب الزهري عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس.

(٢) رواه الدارقطني (٤/ ٢٩١).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٩٦١).

[المجلس التاسع والثلاثون]

قوله (إذا أجمع على قولين وأحدث ثالث منع [منعه] الأكثر كوطء البكر، قيل: بِمنع الرد، وقيل: مع الإرش، فالرد مجانا ثالث).

قلت: في هذا المثال نظر، فإن الذين روي ذلك عنهم من الصحابة لم يثبت عنهم، وأما التابعون فصحت عنهم الأقوال الثلاثة، وإن كان الأكثر قائلين بالثاني.

أخبرنا الحافظ أبو الحسن بن أبي بكر إجازة إن لم أكن قرأته عليه أنا أبو الفضل [محمد بن عمر بن الحموي أنا ابو الحسن علي بن أحمد أنا عبدالله بن عمر الصفار أنا زاهر بن طاهر أنا منصور بن عبدالمنعم أنا] محمد بن إسماعيل الفارسي أنا الحافظ أبو بكر البيهقي أنا أبو طاهر الزيادي أنا عبدالله بن يعقوب الكرماني ثنا محمد بن أبي يعقوب ثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه في رجل اشترى جارية فوطئها ثم وجد بها عيبا قال: وجبت له، وله الإرش مابين الصحة والداء.

قال البيهقي: هذا منقطع، علي بن الحسين لم يدرك جده، وقد روى مسلم بن خالد عن جعفر بن محمد، فزاد في إسناده حسين بن علي، قال: ولا أظنه محفوظا[1].

وأخبرني عمر بن محمد بن أحمد الصالحي بدمشق أنا أبو بكر بن أحمد المغاري أنا علي بن أحمد السعدي عن عبدالله بن عمرو الصفار أنا الفضل بن محمد أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا جعفر

---

(١) السنن الكبرى (٥/٣٢٢) للبيهقي.

الواسطي ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك عن جابر عن عامر عن عمر رضى الله عنه قال: إن كانت بكرا رد[٢].

هذا موقوف ضعيف جدا، عامر هو الشعبي لم يدرك عمر، وجابر هو الجعفي واهي الحديث.

وأنا أبو العباس أحمد بن أبي بكر الفقيه إجازة مكاتبة عن أبي بكر بن مشرق أنا محمد بن عبدالواحد في كتابه أنا مسعود بن النادر أنا عبدالوهاب بن المبارك أنا أبو طاهر الباقلاني أنا الحسن بن أحمد أنا دعلج بن أحمد ثنا محمد بن علي ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنا جويبر عن الضحاك عن علي رضى الله عنه قال: إذا وطئها وجبت عليه.

هذا موقوف ضعيف جدا، الضحاك لم يدرك عليا، وجويبر واهي الحديث.

فهذا ما جاء في ذلك عن الصحابة.

وأما التابعون فصح القول الأول عن عمر بن عبدالعزيز، وروي عن الحسن البصري، وأما القول الثاني فصح عن سعيد بن المسيب وشريح بن سيرين وعدد كثير، وأما القول الثالث فصح عن الحارث العكلي، وهو من فقهاء الكوفة من أقران إبراهيم النخعي.

وبه إلى سعيد بن منصور ثنا جرير عن حديرة ثنا مقسم عن الحارث العكلي فذكره، قال: ولا يرد إن شاء، وكذا إذا خرجت مستحقة.

(قوله وكالجد مع الأخ، قيل: المال للجد، وقيل: المقاسمة، فالحرمان ثالث) أي حرمان الجد.

قلت: وفي هذا المثال أيضا نظر، فإن الأحوال الثلاثة مشهورة عن الصحابة.

---

(١) رواه الدارقطني (٣/٣٠٩).

أما القول الأول عن أبي بكر الصديق وتابعه عمر وعثمان وابن عباس وابن الزبير وغيرهم. ثم رجع بعضهم إلى المقاسمة، وهو قول الأكثر.

وأما القول بالحرمان فجاء عن زيد بن ثابت وعلي بن أبي طالب وعبدالرحمن بن غنم، ثم رجع علي وزيد إلى المقاسمة.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالاسناد الماضى إلى الدارمي ثنا عبيد بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى قال: لقيت مروان بن الحكم بالمدينة فقال لي: ألم أخبر أن الجد عندكم بالكوفة لا ينزل منزلة الأب وأنت لا تنكر، قال فقلت له: وأنت لو كنت لم تنكر، فقال مروان: أشهد على عثمان أنه شهد على أبي بكر رضى الله عنهما أنه أنزل الجد أبا إذا لم يكن دونه أب[1].

هذا موقوف صحيح، وثبت عن أبي بكر من طرق أخرى من رواية ابن عباس وابن الزبير وأبي سعيد الخدري وغيرهم، وبعضها في البخاري.

وبالاسناد الماضى إلى البيهقي أنا أبو الحسن بن الفضل أنا عبدالله بن جعفر النحوي ثنا يعقوب بن سفيان حدثني أبو الطاهر بن الفرج أنا ابن وهب أخبرني عبدالرحمن بن أبي الزناد قال: أخذ أبو الزناد هذه الرسالة من خارجة بن زيد بن ثابت ومن كبراء آل زيد عن زيد بن ثابت رضى الله عنه أنه كتب إلى معاوية في شأن الجد قال: وجرى بيني وبين عمر كلام في الجد مع الأخوة وكنت أرى يومئذ أن الأخوة أقرب حقا إلى أخيهم من الجد، وكان هو يرى أن الجد أقرب[2].

---

(١) رواه الدارمي (٢٩١١) عن الأسود بن عامر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي بردة بهذا اللفظ، والإسناد الذي ذكره المصنف هو لأثر مختصر عند الدارمي (٢٩١٠) ولفظه عن مروان عن عثمان أن أبابكر كان يجعل الجد أبا. فلعل الحافظ وقع عينه على الإسناد الأول فوضعه للمتن الثاني.

(٢) رواه البيهقي (٦/٢٤٧) مطولاً وكذا رواه (٦/٢٤٨).

وأنبأنا أبو علي الفاضلي شفاها عن يونس بن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن مكي أنا خلف بن عبدالملك في كتابه أنا عبدالرحمن بن محمد بن عتاب حدثني أبي ثنا عبدالرحمن بن مروان ثنا أحمد بن خالد ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن داود عن شهر بن حوشب عن عبدالرحمن بن غنم أن عمر ذاكره في الجد قال: فقلت له: إن دون الجد شجرة أخرى، فما خرج منها فهو أحق بها.

هذا موقوف حسن الإسناد وكذا الذي قبله والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والثمانين بعد المائة من الأمالي وهو التاسع والثلاثون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

[المجلس الأربعـون]

قال المملي رضى الله عنه:

قول (وكالنية في الطهارات قيل تعتبر وقيل في البعض، فالتعميم بالنفي ثالث).

قلت: هذا مثـال جيد، والذي نقل عنه أن النية لا تشترط في جميع الطهارات هو الحسن بن حي من فقهاء الكوفة، وهو إحدى الروايتين عن الأوزاعي فيما نقله ابن المنذر، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة ولا التابعين.

قوله (وكالفسخ بالعيوب الخمسة قيل يفسح بها وقيل لا، فالفرق ثالث).

قلت: في هذا المثال نظر، فإن الأقوال الثلاثة مشهورة عن الصحابة، والذين قالوا. بالتفريق اختلفوا فيما يفسخ به، وجاء عن بعض التابعين قول رابع، وهو الرد بكل عيب.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا داود العطار عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: من غر بنكاح امرأة فوجد بها جنونا أو جذاما أو برصا فلها المهر بما أصاب منها ويرجع بالصداق على من غره[1].

هذا موقـوف صحيح، أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج وسعيد بن منصور عن هشيم كلاهما عن يحيى بن سعيد[2]، وأخرجه وكيع في مصنفه عن الثوري عن يحيى بن سعيد فذكر فيه العمياء، وروى عبدالرزاق عن

---

(١) رواه الدارقطني (٣/٢٦٦ - ٢٦٧).

(٢) رواه عبدالرزاق (١٠٦٧٩) وسعيد بن منصور (٨١٨)

معمر عن الزهري قال: يفسخ من كل داء عضال. وأخرج ابن أبي شيبة عن شريح نحوه[1].

(قوله وكأم مع زوج أو زوجه وأب، قيل: ثلث، وقيل: ثلث مابقي، فالفرق ثالث) ثم قال في آخر المسألة (وقد قال ابن سيرين في مسألة الأم مع زوج وأب بقول ابن عباس وعكس آخر).

قلت: هذا مثال جيد، فإن المنقول عن الصحابة القولان الأولان فقط.

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا حجاج هو ابن أرطاة عن الشعبي وعن عطاء عن ابن عباس أنهما قالا في زوج وأبوين للزوج النصف وللأم ثلث جميع المال[2].

أخرجه ابن المنذر عن علي بن عبدالعزيز عن حجاج بن منهال، فوقع لنا بدلا عاليا. وجاء عن علي نحو قول ابن عباس.

وبه إلى الدارمي ثنا حجاج بن منهال أنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم عن علي رضى الله عنه قال: للأم ثلث جميع المال[3].

هذا موقوف رجاله ثقات، لكنه منقطع بين إبراهيم وعلي، وكأن الذي أخبر به إبراهيم غير موقوف به عنده، ولهذا كان يجزم بأن ابن عباس تفرد به.

وبه إلى الدارمي [ثنا] محمد بن عيسى ثنا عبدالله بن إدريس عن أبيه (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أنا جدي أحمد بن عمر بن أبي عمر أنا أبو السعادات القزاز أنا أبو الحسين بن الطيوري أنا أبو علي بن الشاذان أنا أبو عمرو بن السماك أنا أبو بكر الواسطي ثنا قبيصة ثنا سفيان الثوري عن أبي عبدالله هو إدريس الأزدي عن الفضل بن عمرو عن

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٤/ ١٧٦).

(٢) رواه الدارمي (٢٨٧٩).

(٣) رواه الدارمي (٢٨٨٠).

إبراهيم قال: خالف ابن عباس أهل القبلة فقال: للأم ثلث جميع المال[1].

وبه إلى الدارمي أنا سعيد بن الربيع أنا شعبة عن الحكم عن عكرمة قال: أرسل ابن عباس إلى زيد بن ثابت: أتجد في كتاب الله للأم ثلث ما بقي؟ فقال: إنما أنت رجل تقول برأيك وأنا رجل أقول برأيي[2].

هذا موقوف صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر، وزاد فيه عن زيد: ما كنت لأفضل أماً على أب[3].

وبالإسناد المذكور إلى قبيصة ثنا سفيان عن أبيه سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: ما كان الله ليراني أفضل أما على أب[4].

قلت: وكأن ابن سيرين أخذ التفضيل من هذا التعليل.

أنبأنا أبو علي الفاضلي بالإسناد الماضي إلى حماد بن سلمة أنا أيوب عن ابن سيرين في زوج وأبوين قال: للزوج النصف وللأم ثلث مابقي وللأب ثلثاه. وفي امرأة وأبوين للمرأة الربع وللأم ثلث جميع المال وللأب مابقي.

وأما قوله (وعكس آخر) فحكاه صاحب الكافي عن شريح، ولم أره عنه صريحا، إلا أن ابن المنذر لما حكى قول ابن عباس في زوج وابوين قال: وبه قال شريح، فاحتمل أن يريد هذه الصورة دون الأخرى، وهو الذي فهمه من نقل عنه ذلك، وهو رأي بعيد من حيث النظر.

آخر المجلس التسعين بعد المائة من الأمالي وهو تمام الأربعين من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (٢٨٨١) ووقع في الأصل محمد بن قيس وهو خطأ وإنما هو محمد بن عيسى كما في سنن الدارمي.

(٢) رواه الدارمي (٢٨٧٨).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (١١/٢٤١ - ٢٤٢).

(٤) رواه الدارمي (٢٨٧٧) عن محمد عن سفيان به، ورواه ابن أبي شيبة (١١/٢٤١) عن وكيع عن سفيان به.

[المجلس الحادي والأربعون]

قوله (كالاختلاف في أم الولد ثم زال).

قلت: كأنه يشير إلى اختلاف الصحابة هل تباع أولا؟

وقد جاء ذلك صريحا فيما أنبأنا الشيخ أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك رحمه الله شفاها أنا أبو الحسن علي بن الحسن الأموي أنا أبو الحسن علي بن أحمد المقدسي عن منصور بن عبدالمنعم أنا محمد بن إسماعيل أنا البيهقي أنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي(ح).

وقرأت عاليا على أم يوسف الصالحية عن محمد بن عبدالحميد أن إسماعيل بن عبدالقوي قال قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع عن فاطمة الجوزدانية سماعا قالت: أنا أبو بكر بن ريذة أنا الطبراني (ح).

وقرأت على أم الفضل البعلبكية عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا وعن أبي نصر الشيرازي قالا: أنا محمود بن إبراهيم مكاتبة أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو عمرو بن عبيدالله بن منده أنا أبي أنا أحمد بن الحسن الرازي قال هو والطبراني: ثنا علي بن سعيد بن بشير ثنا محمد بن حميد قال هو وإسحاق: ثنا سلمة بن الفضل ثنا محمد بن إسحاق عن الخطاب بن صالح عن أمه قالت: حدثتني سلامة بنت معقل رضى الله عنها قالت: كنت للحباب بن عمرو فمات ولي منه ولد، فقالت لي امرأته: الآن تباعين في دينه، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «مَنْ صَاحِبُ تَرِكَةِ الْحُبَابِ بْنِ عَمْرٍو؟» فقالوا: أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «لَا تَبِيعُوهَا وَأَعْتِقُوهَا، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَقِيقٍ جَاءَنِي فَائْتُونِي أُعَوِّضْكُمْ مِنْهَا» ففعلوا فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله ﷺ، فقال

بعضهم: أم الولد مملوكة، ولولا ذلك لم يعوضهم رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: بل هي حرة قد أعتقها رسول الله ﷺ، زاد إسحاق في روايته: ففي ذا كان الإختلاف[1].

وبه إلى ابن منده أنا أحمد بن إسحاق بن أيوب ثنا عبدالله بن الحسن الحراني ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا محمد بن سلمة ثنا محمد بن إسحاق فذكر الحديث مختصرا، وسياقه في أوله أتم، ولفظه: عن سلامة قالت: قدم بي عمي في الجاهلية المدنية فباعني من الحباب بن عمرو فاستسرني فولدت له عبدالرحمن بن الحباب.

وبه قال ابن منده: هذا حديث غريب لا يعرف إلا بهذا الإسناد.

قلت: أخرجه أبو داود عن النفيلي على الموافقة ولم يذكر مافي آخره[2].

وأما قوله (ثم زال) فلعله يشير إلى ما أخرجه أبو داود من رواية عطاء عن جابر رضى الله عنه قال: كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ، فلما كان عمر نهانا فانتهينا[3].

ورجاله رجال مسلم، وقد صححه ابن حبان والحاكم[4]. وله طريق أخرى صحيحة.

أخبرني أبو بكر بن إبراهيم بن أبي عمر أنا أحمد بن علي الجزري وأبو بكر بن محمد بن الرضى قالا: أنا محمد بن إسماعيل الخطيب قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن الأندلسي وأنا أسمع قال أنا زاهر بن طاهر أنا محمد بن عبدالرحمن أنا أبو عمرو بن حمدان أنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضى الله عنه

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٣٥٩٦) والبيهقي (١٠/٣٤٥).

(٢) رواه أبوداود (٣٩٥٣) وهو عند الطبراني في الكبير (ج٢٤ رقم ٧٨٠).

(٣) رواه أبوداود (٣٩٥٤).

(٤) رواه ابن حبان (١٢١٦) والحاكم (٢/١٨ - ١٩).

يقول: كنا نبيع أمهات الأولاد ورسول الله ﷺ حي، لا يرى بذلك بأسا[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي وابن ماجه والدارقطني والحاكم من طرق عن ابن جريج[2]. وإسناده على شرط مسلم. وله شاهد عند النسائي من حديث أبي سعيد الخدري[3].

فإن أراد المصنف أن الإختلاف بين الصحابة ارتفع بنهي عمر فليس كذلك، فقد أخرج البيهقي باسناد صحيح عن الشعبي عن عبيدة بن عمرو عن علي رضى الله عنه قال: ناظرني عمر رضى الله عنه في بيع أمهات الأولاد، فقلت يبعن وقال: لا يبعن، فلم يزل يراجعني حتى قلت بقوله، فقضى به حياته، فلما أفضي الأمر إليَّ رأيت أن يبعن[4].

وأخرج عبدالزراق عن علي أنه عهد في وصيته، فقال: إني تركت تسع عشرة سرية فأيتهن كانت ذات ولد فلتقوم في حصة ولدها ثم تعتق[5]. وبهذا قال ابن مسعود والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والتسعين من الأمالي وهو الحادي والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبويعلى (٢٢٢٩) وعنه ابن حبان (١٢١٥ موارد).

(٢) رواه النسائي في العتق من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/٢٢٤) وابن ماجه (٢٥١٧) والبيهقي (٢٤٨/١٠) من طريق عبدالرزاق في المصنف (١٣٢١١) وعنه أيضاً أحمد (٣٢١/٣) ولم أره في المستدرك من طريق ابن جريج ورواه الدارقطني (١٣٥/٤) ورواه أيضاً الشافعي (١٢٠٥).

(٣) رواه النسائي في العتق من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٣٦/٣) ورواه أيضاً أحمد (٢٢/٣) والدارقطني (١٣٥/٤ - ١٣٦) والحاكم (١٩/٢) والبيهقي (٣٤٨/١٠) قال المصنف في التلخيص (٢١٨/٤) وإسناده ضعيف.

(٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى بهذا الإسناد (٣٤١/١٠) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٦/٦ - ٤٣٧) من طريق الشعبي عن عبيدة به.

(٥) رواه عبدالرزاق (١٣٢١٢).

[المجلس الثاني والأربعون]

قال المملي رضى الله عنه:

وبالسند الماضى إلى البيهقي أنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا علي بن أبي طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا سعيد هو ابن أبي عروبة عن الحكم بن عتيبة عن زيد بن وهب قال: انطلقت أنا ورجل إلى ابن مسعود رضى الله عنه فسألناه عن أم الولد، فقال: تعتق من نصيب ولدها[1].

هذا موقوف رجاله ثقات، أخرجه ابن المنذر من هذا الوجه، فهذا عبدالله بن مسعود عاش بعد عمر دهرا وأفتى بخلاف قوله وكذلك علي.

وأما ما ذكره بعض من خرج أحاديث المختصر أن حماد بن زيد روى عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو قال: كتب إليَّ علي وإلى شريح أن اقضوا كما كنتم تقضون يعني في أم الولد وإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي[2].

فإسناده صحيح، لكني لا أعرف القائل - يعني في أم الولد - فقد أخرجه ابن المنذر عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم عن حماد بن زيد، وليس فيه يعني في أم الولد، وكذلك أخرجه البخاري في مناقب علي من الصحيح من طريق شعبة عن أيوب[3]. وعلى تقدير أن تكون محفوظة فلا تصريح برجوع علي، بل الظاهر أنه أمرهم أن لا يقلدوه. وهذا ابن عباس عاش بعدهم دهرا وجاء منه في ذلك قولان. أحدهما على وفاق ابن مسعود

---

(١) رواه البيهقي (١٠/٣٤٨).

(٢) يقصد الزركشي في المعتبر (ص٩٦) بتحقيقنا.

(٣) رواه البخاري (٣٧٠٧) وانظر فتح الباري (٧/٧٣).

أخرجه ابن أبي شيبة باسناد حسن[1]. والآخر فيه جواز البيع مطلقا، أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح[2]، وأخرجه ابن المنذر من طريقه، وقال: هذا يضعف الحديث المرفوع الذي جاء عن ابن عباس.

يعني ما أخبرني به أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو الفضل بن قدامة في كتابه أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أبو القاسم بن بيان أنا طلحة بن علي ثنا أحمد بن عثمان ثنا أحمد بن سعد[ح].

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أنا أبو العباس بن الشحنة أنا أبو المنجى أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن الداودي أنا أبو محمد السرخسي أنا عيسى بن عمر أنا أبو محمد الدارمي قالا: ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّما رَجُلٍ أصابَ أَمَتَهُ فَوَلَدَتْ مِنْهُ فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عَنْ دُبْرٍ مِنْهُ»[3].

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجة من طريق وكيع عن شريك[4]، فوقع لنا عاليا، وفي إسناده ضعف. واستدل البيهقي على ضعف المرفوع أيضا بما أخرجه من طريق عكرمة أنه سئل عن أمهات الأولاد فقال: هن أحرار، قيل له بماذا؟ قال: بالقرآن، قال الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وكان عمر من أولي الأمر وقد قال بذلك.

قال البيهقي: فرجع الحديث إلى عمر، ولو كان عند عكرمة حديث مرفوع لما استنبط. وقد عاش عبدالله بن الزبير أيضا بعدهم دهرا وكان يفتي بجواز بيعهن.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٤٠).

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف (١٣٢١٨).

(٣) رواه الدارمي (٢٥٧٧) وابن أبي شيبة (٦/ ٤٣٦) وعبدالرزاق (١٣٢١٩) والبيهقي (١٠/ ٣٤٦).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٥١٥) وحسين بن عبدالله بن عبيدالله ضعيف.

(٥) رواه البيهقي (١٠/ ٣٤٦).

أخبرني أبو محمد عبدالواحد بن ذي النون أنا علي بن عمر أنا عبدالرحمن بن علي أنا السلفي أنا مكي بن منصور أنا القاضى أبو بكر أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان بن عيينة عن عبيدالله بن عمر عن نافع قال: لقي ابن عمر رجلان بطريق المدينة فقالا: تركنا هذا الرجل يعنيان ابن الزبير يبيع أمهات الأولاد، قال: لكن أبا حفص عمر أتعرفانه؟ قالا: نعم، قال: قضى في أمهات الأولاد أن لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن، يستمتع بها صاحبها ماعاش، فإذا مات فهي حرة.

هذا موقوف صحيح، أخرجه البيهقي عن القاضى أبي بكر[1] فوقع لنا موافقة عالية. وأخرج أيضا من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر بتمامه وقال فيه فقال لهما من أين أقبلتما قالا من قبل ابن الزبير فأحل لنا أشياء وذكر باقي الحديث نحوه[2].

قال البيهقي: وقد غلط فيه بعض الرواة عن عبدالله بن دينار فقال عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

قلت: أخرجه الدارقطني من طريق عبدالله بن جعفر السعدي أحد الضعفاء عن عبدالله بن دينار كذلك[3].

وتبين بمجموع ما ذكرناه أن الخلاف بين الصحابة مازال. وإن كان المراد أن الخلاف بعد الصحابة زال ففيه نظر، فإن للشافعي قولا بالجواز، وهو مذهب داود وأتباعه الا ابن حزم، فإنه وافق الجمهور والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والتسعون بعد المائة من الأمالي وهو الثاني والأربعون من التخريج.

---

(١) رواه البيهقي (١٠/٣٤٨).

(٢) رواه البيهقي (١٠/٣٤٨).

(٣) رواه الدارقطني (٤/١٣٥).



[المجلس الثالث والأربعون]

قوله (وفي الصحيح أن عثمان رضى الله عنه كان ينهى عن المتعة، قال البغوي: ثم صار إجماعا).

أما الحديث فأخبرني به أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أبو المكارم اللبان أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب يقول: اجتمع علي وعثمان رضى الله عنهما بعسفان، وكان عثمان ينهى عن المتعة، فقال له علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه؟ فقال عثمان: دعنا عنك، فقال: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما رأى علي ذلك أهل بهما جميعا.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري من طريق حجاج بن محمد ومسلم من طريق غندر كلاهما عن شعبة[٢]، فوقع لنا عاليا. وأخرجه النسائي من وجه آخر عن سعيد بن المسيب وسياقه أتم، وفيه نهي عثمان عن التمتع بالعمرة إلى الحج[٣]. ولشعبة فيه إسناد آخر بين فيه أن عثمان نهى عن التمتع والقرآن.

وبه إلى الطيالسي ثنا شعبة (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا سهل بن حماد أنا شعبة عن الحكم عن مروان بن الحكم قال سمعت عليا بين مكة والمدينة وكان عثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي ذلك أهل بهما جميعا[٤].

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (١٠٠٥).

(٢) رواه البخاري (١٥٦٩) ومسلم (١٢٢٣).

(٣) رواه النسائي (١٥٢/٥).

(٤) رواه الطيالسي (١٠٠٤) والدارمي (١٩٢٩).

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن النضر بن شميل وأبي عامر العقدي ثلاثتهم عن شعبة[1]، فوقع لنا عاليا. ولشعبة فيه إسناد ثالث، أخرجه مسلم من روايته عن قتادة عن عبدالله بن شقيق قال: كان عثمان ينهى عن المتعة، وكان علي يأمر بها، فقال علي لعثمان: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ، قال: أجل ولكنا كنا خائفين[2].

وقد استشكل هذا الجواب بأنه إن أراد حجة الوداع فلم يكن هناك خوف، بل قال ابن مسعود: كنا آمن ما كان الناس، وهو في الصحيحين[3]. وإن أراد عمرة القضاء فلم يكن هناك حج، وقد حمله القرطبي على إرادة الخوف من بعض الأجر أي تمتعنا خائفين من أن ينقص أجر التمتع عن الإفراد.

وعلى هذا فيحمل نهي عثمان على التنزيه. ومثله قول عمر: «افصلوا حجكم عن عمرتكم، فإنه أتم لحجكم وعمرتكم»، أخرجه مسلم من حديث جابر[4].

وأما ما عزاه المصنف للبغوي فهو بالمعنى من كلامه في شرح السنة، فإنه لما ساق حديث عثمان وعلي قال: كان هذا الخلاف بين الصحابة، والأكثر على الجواز، ثم اتفقت الأمة عليه[5].

---

(١) رواه البخاري (١٥٦٣) والنسائي (١٤٨/٥).

(٢) رواه مسلم (١٢٢٣) والبزار (٤٠٧) وقال: ولا نعلم أسند عبدالله بن شقيق عن عثمان غير هذا الحديث.

(٣) رواه البخاري (١٠٨٣ و١٦٥٦) ومسلم (٦٩٦) لكن من حديث حارثة بن وهب لا من حديث ابن مسعود.

(٤) رواه مسلم (١٢١٧).

(٥) انظر شرح السنة (٧٠/٧) ولفظه: هذا اختلاف محكي، وأكثر الصحابة على جوازها، واتفقت الأمة عليه.

وفي كلامه إشعار بنقل المنع عمن نهى عن ذلك من الصحابة، ولا يتبين عن أحد منهم التصريح بالتحريم، وإنما الخلاف في الأفضل فيما يظهر، وقد بقي عبدالله بن الزبير بعد عثمان وعلي دهرا، وكان ينهى في خلافته عن المتعة، وكان ابن عباس يخالفه ويأمر بها، أخرجه مسلم من رواية أبي نضرة عنهما[1].

وأخرجه أحمد من طريق أخرى عنهما مطولا. وفيه ما يشعر برجوع ابن الزبير، ولفظه من طريق إسحاق بن يسار قال: خرج علينا عبدالله بن الزبير فنهى عن التمتع، وأنكر أن يكون الناس فعلوا ذلك مع رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: وما علم ابن الزبير بذلك فليرجع إلى أمه أسماء فليسألها فذكر الحديث[2]. وفيه أن أسماء صدقت ابن عباس رضى الله عنهم.

وفيما أوردناه بيان لرد قول من حمل المتعة في هذا الموضع على متعة النكاح والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الثالث والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٢١٧).

(٢) رواه أحمد (٤/٣ ـ ٤).



[المجلس الرابع والأربعون]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله في مسألة الإرتداد (لنا دليل السمع).

كأنه يشير إلى حديث «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ» وقد تقدم تخريج طرقه.

وإلى حديث «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرَةً عَلَى ٱلْحَقِّ» وله أيضا طرق كثيرة.

منها ما أخبرني أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف [بن] عبدالمنعم أنا مسعود بن أبي منصور في كتابه أنا الحسن بن أحمد المقري أنا أبو نعيم ثنا مخلد بن جعفر ثنا جعفر بن محمد الغريابي ثنا دحيم هو عبدالرحمن بن إبراهيم ثنا الوليد بن مسلم (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد المقدسية أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم أنا عبدالله بن عمر إجازة إن لم يكن سماعا أنا أبو الوقت أنا أبو إسماعيل الأنصاري ثنا عمر بن إبراهيم والحسين بن محمد قالا: ثنا أحمد بن إبراهيم ثنا المنعي ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا يحيى بن حمزة قالا: أنا ابن جابر هو عبدالرحمن بن يزيد قال: سمعت عمير بن هانىء يقول: سمعت معاوية رضي الله عنه يقول على هذا المنبر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَاتَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من حديث الوليد. وأخرجه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم[1]. فوقع لنا موافقة عالية بدرجة. وأخرجه

---

(١) رواه البخاري (٣٦٤١ و٧٤٦٠) ومسلم (١٠٣٧) في الإمارة.

أحمد عن إسحاق بن عيسى عن يحيى بن حمزة، فوقع لنا بدلا عاليا، ووقع لنا من طريق أخرى أعلى بدرجة أخرى.

وبه إلى أبي إسماعيل ثنا محمد بن موسى ثنا الأصم هو محمد بن يعقوب ثنا عباس بن الوليد بن مزيد حدثني أبي ثنا ابن جابر فذكره.[1]

وبالسند الماضى ألى أبي داود الطيالسي ثنا شعبة ثنا معاوية بن قرة سمعت أبي يقول قال رسول الله ﷺ: «لَاتَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[2].

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي[3]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة وجابر وأنس وعقبة بن عامر وغيرهم. وفي حديث عقبة بن عامر قصة لعبدالله بن عمرو وقد تمسك بها من يقول بالجواز.

وبهذا الإسناد إلى أبي نعيم ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان قال: وحدثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن الحسن قالا: ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب (ح).

وبالسند الآخر إلى أبي إسماعيل ثنا سعيد بن إبراهيم ثنا محمد بن الفضل بن محمد ثنا جدي محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب أنا عمي أخبرني عمرو بن الحارث أن يزيد بن أبي حبيب حدثه أن عبدالرحمن بن شماسة حدثه أنه كان عند مسلمة بن مخلد وعنده عبدالله بن عمرو بن العاص فقال عبدالله: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم،

---

(١) رواه أحمد (٤/١٠١).

(٢) رواه أبوداود الطيالسي (٢/١٩٧ ـ ١٩٨) قريباً من هذا اللفظ.

(٣) رواه الترمذي (٢١٩٣) بلفظ أبي داود الطيالسي.

فبيناهم على ذلك إذ أقبل عقبة بن عامر، فقال له مسلمة: أتسمع ما يقول عبدالله؟ فقال: هو أعلم بما يقول، أما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْخَالَفَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

وفي رواية أحمد بن عبدالرحمن «حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» فقال عبدالله بن عمرو: أجل ثم يبعث الله ريحا ريحها ريح المسك ومسها مس الحرير لا تترك نفسا فيها مثقال حبة من إيمان إلا قبضته فيبقى شرار الناس، فعليهم تقوم الساعة».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أحمد بن عبدالرحمن[1]، فوافقناه بعلو، ووقع بدلا في الرواية الأخرى.

وحديث عبدالله بن عمرو هذا وإن كان موقوفاً لكن له شواهد مرفوعة.

منها في حديث أنس «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ»[2] ولمسلم من وجه آخر عن أنس «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ»[3] وهذا كله لا يثبت المراد من خصوص دعوى الإرتداد والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الرابع والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٩٢٤).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٣٩) والحاكم (٤/٤٤١) وانظر مسند الشهاب (٢/٦٨ ـ ٧١) بتحقيقنا.

(٣) رواه مسلم (١٤٨).



[المجلس الخامس والأربعون]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (مسألة يجب العمل بالإجماع بنقل الواحد) إلى أن قال (نحن نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ).

قلت: هذا حديث اشتهر بين الأصوليين والفقهاء وتكملته «وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ» ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المنثورة. وقد سئل المزي عنه فلم يعرفه. والذهبي قال: لا أصل له[1]. قال ابن كثير: يؤخذ معناه من حديث أم سلمة في الصحيحين.

قلت: رأيت في الأم للشافعي بعد أن أخرج حديث أم سلمة رضى الله عنها، فأخبر ﷺ أنه إنما يحكم بالظاهر وأن أمر السرائر إلى الله، فأظن بعض من رأى كلامه ظن أن هذا حديث آخر، وإنما هو كلام الشافعي استنبطه من الحديث الآخر. ونقل عن مغلطاي أنه رأى له في كتاب يسمى إدارة الأحكام لإسماعيل بن علي الجنزوي في قصة الحضرمي والكندي اللذين اختصما في الأرض قال: فقال أحدهما: قضيت له بحقي، فقال النبي ﷺ: «إِنَّما أَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ» ولم أقف على هذا الكتاب، ولا أدري هل ساق له إسماعيل المذكور إسناداً أم لا؟.

والحديث المشار إليه أولا:

أخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو العباس الحلبي أنا أبو الفرج الحراني أنا أبو محمد الحربي أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر المالكي ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا أبو معاوية ووكيع فرقهما (ح).

---

(١) انظر المعتبر (ص٩٩ ـ ١٠٠) للزركشي بتحقيقنا.

وأنا أبو عبدالله بن قوام أنا أبو الحسن بن هلال أنا أبو إسحاق بن مضر أنا أبو الحسن الطوسي أنا أبو محمد السندي أنا أبو عثمان البحيري أنا أبو علي السرخسي أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب الزهري أنا مالك واللفظ له ثلاثتهم عن عبدالله بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّما أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بُحَجتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَاأَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً، فَإِنَّما أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري من رواية مالك. ومسلم من رواية أبي معاوية ووكيع[2]، فوقع لنا بدلًا وعاليا بالنسبة لرواية مسلم. وأخرجاه من طرق أخرى عن هشام. ومن طرق أخرى عن الزهري عن عروة[3].

وبهذا الإسناد إلى الإمام أحمد ثنا وكيع (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجا عن أبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أحمد بن الحسن بن أيوب ومحمد بن أحمد الثقفي قالا: أنا أبو بكر بن أبي عاصم ثنا يعقوب بن حميد ثنا عبدالله بن موسى واللفظ له قالا ثنا أسامة بن زيد هو الليثي عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار إلى النبي ﷺ يختصمان في مواريث لهما قد درست فقال النبي ﷺ: «إنما أنا بشر وانكم تختصمون إلي، وإنما أقضي برأيي فيما لم ينزل علي فيه، فمن قضيت له بشيء

---

(١) رواه مالك (٢/١٠٦ ـ ١٠٧) وأحمد (٦/٢٩٠ ـ ٢٩١ و٣٠٧ و٣٢٠).

(٢) رواه البخاري (٢٦٨٠) ومسلم (١٧١٣).

(٣) رواه البخاري (٢٤٥٨ و٦٩٦٧ و٧١٦٩ و٧١٨١ و٧١٨٥) ومسلم (١٧١٣) والنسائي (٨/٢٣٣ و٢٤٧) وأبوداود (٣٥٨٣) وابن ماجه (٢٣١٧) والترمذي (١٣٣٩) وأحمد (٦/٢٠٣ و٢٠٨).

من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيامة على عنقه» قالت فبكى الرجلان وقال كل منهما: حقي له يارسول الله فقال رسول الله ﷺ: «أما إذ فعلتما فاذهبا فتوضيا ثم اقتسما واستهما وليحلل كل منكما صاحبه»[1].

هذا حديث حسن من هذا الوجه، أخرجه أبو داود من طريق عبدالله بن المبارك وغيره عن أسامة بن زيد[2]، وهو مدني صدوق في حفظه شيء، وقد أخرج له مسلم استشهادا، وبقية رواته من رواة الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، أخرجه أحمد وابن ماجه من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه نحو حديث أم سلمة، لكن باختصار[3] والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الخامس والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه أحمد (٦/ ٣٢٠).

(٢) رواه أبوداود (٣٥٨٤ و٣٥٨٥).

(٣) رواه أحمد (٢/ ٣٣٢) وابن ماجه (٢٣١٨) وإسناده صحيح.

[المجلس السادس والأربعون]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله في المسألة التي قبلها (قالوا: اشتمل الكامل والنصف عليه) أي على الثلث.

يشير بذلك إلى الاختلاف في دية الذمي، فإنه جاء أن ديته كدية مسلم، وجاء على النصف منها، وجاء على الثلث.

فأما الأولى فأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل كتب إليهم أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا الطبراني أنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا علي بن الجعد ثنا أبو كرز عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «دِيَةُ الذِّمِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلم»[1].

هذا حديث غريب، قال الطبراني: لم يروه عن نافع إلا أبو كرز تفرد به علي بن الجعد. وأخرجه الدارقطني عن علي بن إبراهيم بن حماد عن أحمد بن يحيى الحلواني[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه من وجه آخر عن علي بن الجعد، وقال: أبو كرز متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره[3].

قلت: اسمه عبدالله بن عبدالملك الفهري، وقد وهاه أيضا العقيلي وابن حبان وغيرهما. وأخرج أبو داود في المراسيل عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن قال: كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر الحديث[4].

وأما الثاني فأخبرني عبدالله بن عمر بن علي بالإسناد الماضى إلى

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٧٩٥).

(٢) رواه الدارقطني (٣/١٤٥).

(٣) رواه الدارقطني (٣/١٢٩).

(٤) انظر تحفة الأشراف (١٣/١٩٢).

عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا أبو النضر هو هاشم بن القاسم وعبدالصمد هو ابن عبدالوارث قالا: ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قضى رسول الله ﷺ أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى[1].

هذا حديث حسن الإسناد، أخرجه أبو داود من وجه آخر عن عمرو بن شعيب به[2]، وله علة فقد أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب فخالف في المتن ولم يذكر فوق عمرو بن شعيب أحدا[3].

وأما الثالث فأخبرني عمر بن محمد بن أحمد أنا أبو بكر بن أحمد أنا علي بن أحمد قال: كتب إلينا عبدالله بن عمر بن أحمد أنا أبو الفضل بن محمد أنا أبو منصور محمد بن محمد أنا الدارقطني ثنا الحسن بن صفوان ثنا عبدالله بن أحمد ثنا زكريا بن يحيى ثنا شريك عن ثابت أبي المقدام ويحيى بن سعيد كلاهما عن سعيد بن المسيب أن عمر رضى الله عنه كان يجعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف أربعة آلاف[4].

وهكذا أخرجه الشافعي من وجه آخر عن ثابت وهو لفظ رواية ابن جريج المذكورة آنفا[5].

وبيان كون الأربعة آلاف ثلثا يظهر فيما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضي إلى الدارمي ثنا معاذ بن هانيء ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قتل رجل رجلا على عهد رسول الله ﷺ ديته اثني عشر إلفا[6].

---

(١) رواه أحمد (٦٧١٦).

(٢) رواه أبوداود (٤٥٨٣).

(٣) رواه عبدالرزاق (١٨٤٧٤).

(٤) رواه الدارقطني (٣/١٣١).

(٥) ومن طريقه رواه البيهقي (٨/١٠٠).

(٦) رواه الدارمي (٢٣٦٨).

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي وابن ماجه عن محمد بن بشار[1]. وأخرجه النسائي عن محمد بن المثنى وأبي داود الحربي ثلاثتهم عن معاذ بن هانىء[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن ماجه أيضا عن العباس بن جعفر عن محمد بن سنان. وأخرجه أبو داود عن محمد بن سليمان عن زيد بن الحباب كلاهما عن محمد بن مسلم[3]، وهو الطائفي صدوق له أغاليط. قال أبو داود: رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلا. وأخرجه الترمذي عن سعيد بن عبدالرحمن عن ابن عيينة كذلك، وقال: هذا هو الصواب[4].

وبالسند الماضي إلى الدارقطني ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا محمد بن ميمون ثنا سفيان بن عيينة وذكره موصولا، قال محمد بن ميمون: وصله لنا سفيان مرة واحدة، وكثيرا ماكان يرسله[5]. وأخرجه النسائي عن محمد بن ميمون على الموافقة[6] وقال: هذا خطأ، ومحمد بن ميمون ليس بقوي، وكذا محمد بن مسلم.

قوله (التمسك بالإجماع فيما لا يتوقف صحته عليه) إلى أن قال (لنا دليل السمع).

كأنه يشير إلى الأدلة الواردة في حجية الإجماع، وقد تقدم بيانها والله أعلم.

آخر المجلس السادس والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو السادس والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الترمذي (١٣٨٨) وابن ماجه (٢٦٣٩).

(٢) رواه النسائي (٨/ ٤٤).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٦٣٢) وأبوداود (٤٥٤٦).

(٤) رواه الترمذي (١٣٨٩).

(٥) رواه الدارقطني (٣/ ١٣٠).

(٦) رواه النسائي (٨/ ٤٤).



[المجلس السابع والأربعون]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله (ويشترك الكتاب والسنة) إلى أن قال (قالوا: قالت عائشة: ما كذب ولكنه وهم).

قلت: وقع في الوسيط وتبعه الرافعي، قالت عائشة: ما كذب عمر ولكنه أخطأ أو نسي. وتعقبه الشيخ محي الدين في تهذيبه، فقال: هذا غلط ولا أعذر الغزالي فيه. ثم قال: لعله أراد ابن عمر.

قلت: ورد بلفظه وبلفظ المختصر في حق ابن عمر، وورد بمعناه في حق عمر وابن عمر جميعا وكلها صحيحة.

أما لفظ المختصر فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أبو الحسن البندنيجي أنا أبو عبدالله بن اخني أنا أبو محمد بن الأخضر (ح).

قال البندنيجي وأنا به عاليا أبو محمد بن أنجب في كتابه قالا: أنا عبدالملك بن أبي القاسم قال الأول: سماعا والثاني: إجازة أنا محمود بن القاسم أنا عبدالجبار بن محمد أنا محمد بن محبوب ثنا محمد بن عيسى ثنا قتيبة ثنا عباد بن عباد واللفظ له (ح).

وأخبرني به عاليا عبدالله بن عمر الهندي أنا أحمد بن محمد أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا أبو عبدالرحمن الشيباني حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون قالا: ثنا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ٱلْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» فقالت عائشة رضي الله عنها: رحمه الله لم يكذب ولكنه وهم، إنما قال

رسول الله ﷺ لرجل مات يهوديًا: «إِنَّ ٱلْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ»[1].

هكذا أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن عائشة.

وأما لفظ الوسيط فأخبرني أبو الفرج بن الغزي أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنذر عن مسعود بن محمد أنا الحسن بن أحمد أنا أبو نعيم ثنا أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن غالب ثنا القعنبي (ح).

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة (ح).

وأخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضي إلى أبي مصعب قالوا: أنا مالك عن عبدالله بن أبي بكر يعني ابن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبدالرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة وذكر لها أن عبدالله بن عمر يحدث عن النبي ﷺ: «إِنَّ ٱلْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ ٱلْحَيِّ» فقالت: يغفر الله لأبي عبدالرحمن أما إنه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي، إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يُبكي عليها فقال: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا»[2].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك[3]. وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي عن قتيبة[4]، فوقع لنا موافقة عالية وبدلا عاليا من الطريقين الآخرين.

وأما الرواية التي بالمعنى فأخبرني الشيخ أبو المعالي عبدالله بن عمر

---

(١) رواه الترمذي (١٠٠٤).

(٢) رواه مالك (١/ ١٨٢).

(٣) رواه البخاري (١٢٨٩).

(٤) رواه مسلم (٩٣٢) والترمذي (١٠٠٣) والنسائي (٤/ ١٧ - ١٨).

بالسند المذكور قبل إلى أبي عبدالرحمن الشيباني حدثني أبي ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن عبدالله بن أبي مليكة قال: كنا في جنازة أم أبان بنت عثمان بن عفان رضي الله عنه فذكر القصة بطولها. وفيها حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: «إِنَّ ٱلْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وفيها حديث ابن عباس عن عائشة في إنكار ذلك واحتجاجها بقوله تعالى (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ) قال ابن أبي مليكة: فحدثني القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطىء[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم بطوله عن داود بن رشيد عن إسماعيل بن عليه[2]. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه من طريق أخرى عن ابن أبي مليكة[2]. وكذلك البخاري بطوله ومختصرا، وليس فيه مقصود الترجمة والله أعلم[3].

آخر المجلس السابع والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو السابع والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٢٨٨).

(٢) رواه مسلم (٩٢٨).

(٣) رواه البخاري (١٢٨٦ و١٢٨٧ و١٢٨٨).



[المجلس الثامن والأربعون]

قوله (مسألة المتواتر إذا اختلف) إلى أن قال (كوقائع حاتم وعلي).

يشير إلى التواتر المعنوي، ومثله بالأخبار الواردة في سخاء حاتم، فإنها كثيرة لكنها لم تتفق على سياق واحد، ومجموعها يفيد القطع بأنه كان سخيا، وكذلك الأخبار الواردة في شجاعة علي، واستيعاب ذلك متعسر فرأيت أن أشير إلى شيء من ذلك وفاء بالتخريج.

وبالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد ثنا أبي ثنا يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن محمد بن إسحاق حدثني عبدالله بن الحسن عن بعض أهله عن أبي رافع رضى الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: خرجنا مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه حين بعثه رسول الله ﷺ برايته - يعني يوم خيبر - فلما دنا من الحصن خرجوا إليه فقاتلهم، فضرب رجل من يهود خيبر عليا ضربة فألقى ترسه من يده، فتناول علي بابا كان عند الحصن فترس به، فلم يزل في يده وهو يقاتل، حتى فتح الله عليه فألقاه، فلقد رأيتني في سبعة سواي نَجْتهدُ على أن نقلب ذلك الباب فلا نقلبه[1].

هذا حديث حسن، أخرجه الإمام أحمد هكذا والحاكم في الإكليل والبيهقي في الدلائل من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق[2]، وسقط من رواية البيهقي من إسناده عبدالله بن الحسن ولابد منه، والبعض المبهم لم أقف على اسمه، لكن السياق يقتضي أنه تابعي من أهل البيت، فالذي يظهر أنه صدوق.

وأخبرني عبدالله بن عمر بن علي بن المبارك عن عائشة بنت على بن

---

(١) رواه أحمد (٦/٨) وهو عند ابن هشام في السيرة (٣/٣٨٦ - ٣٨٧).

(٢) رواه البيهقي في الدلائل (٤/٢١٢).

عمر سماعا أن أحمد بن علي الدمشقي أخبركهم أنا هبةالله بن علي بن مسعود ومحمد بن حمد بن حامد قالا: أنا علي بن الحسين بن عمر قال الأول: سماعا والثاني: إجازة أنا عبدالعزيز بن الحسن بن إسماعيل بن الضراب أنا أبي أنا أبوبكر أحمد بن مروان ثنا عامر بن عبدالله الزبيري ثنا مصعب بن عبدالله عن أبيه عن جده قال: كان علي بن أبي طالب حذرا في الحرب جدا، وكان يتحفظ من جميع جوانبه إذا حمل، فإذا رجع، كان لظهره أشد تحفظ، لا يكاد أحد يتمكن منه، وكانت درعه صدرة لا ظهر لها، فقيل له: ألا تخاف أن يتمكن منك عدوك؟ فقال: إذا مكنت عدوي من ظهري فلا أبقى الله عليه إن أبقى علي[1].

وأخبرني الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي ثنا يوسف بن خليل الحافظ أنا خليل بن أبي الرجا، أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي (ح).

وأخبرني أبو الحسن هذا أنا الحافظ أبو محمد البرزالي أنا أبو الحسن السعدي أنا أبو حفص بن طبرزد أنا أبو محمد الأنماطي وأبو الحسن بن صرما قالا: أنا الخطيب أبو محمد الصريفيني (ح).

قال شيخنا: وأنا به عاليا أبو محمد بن عساكر وأبوبكر بن مشرق قالا: أنا أبوالحسن بن المقير قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والثاني إجازة أنا أبوالكرم الشهر زوري في كتابه عن الصريفيني أنا أبوالقاسم بن حبابة أنا القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد قالا: ثنا شعبة عن سماك بن حرب سمعت مري بن فطري يحدث عن عدي بن حاتم رضى الله عنه قال:

---

(١) مصعب هو ابن ثابت بن عبدالله بن الزبير، وهو لين الحديث كما قال الحافظ. وأحمد بن مروان هو الدينوري صاحب المجالس اتهمه الدارقطني في غرائب مالك بالوضع. والحسن بن إسماعيل الضراب ضعفه الدارقطني، ولم أر ترجمة لعبدالعزيز بن الحسن الضراب فيما لدي من المراجع.

قلت: يارسول الله إن أبي كان يصل الرحم وكان يفعل وكان يفعل، فقال: «إِنَّ إِبَاكَ أَرَادَ أَمْراً فَأَدْرَكَهُ» يعني الذكر بالسخاء[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن عبدالله بن جعفر[2]. وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن علي بن الجعد[3]، فوقع لنا بدلا عاليا من الطريقين ولا سيما من الطريق الأخيرة.

آخر المجلس الثامن والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الثامن والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٨٢٦) والبغوي في مسند علي بن جعد (٥٧٩).

(٢) ورواه في سننه الكبرى (٧/ ٢٧٩) بإسناد آخر عن شعبة.

(٣) رواه ابن حبان (٣٣٢) ورواه أيضاً عبد بن حميد في المنتخب من المسند (١١٨٠) وأحمد (٤/ ٢٥٨ و٣٧٧ و٣٧٩) والطبراني في الكبير (ج١٧ رقم ٢٤٠).

[المجلس التاسع والأربعون]

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرني الإمام أبو محمد بن أبي الفتح الكناني عن يوسف بن عبدالرحمن الحافظ أنا محمد بن أبي بكر أنا عبدالصمد بن محمد أنا محمد بن الفضل في كتابه أنا أبوبكر البيهقي أنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبوبكر محمد بن عبدالله بن يوسف العماني ثنا عبيد بن كثير ثنا ضرار بن صرد ثنا عاصم بن حميد عن أبي حمزة الثمالي عن عبدالرحمن بن جندب عن حميد بن زياد قال: قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه: ياسجان الله ما أزهد كثيرا من الناس في خير، عجبا لرجل يجيئه أخوه المسلم في الحاجة فلا يرى نفسه للخير أهلا فلو كان لا يرجو ثوابا ولا يخشى عقابا لكان ينبغي له أنك يسعى إلى مكارم الأخلاق فانها تدعو إلى سبيل النجاح فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين أسمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم وخير منه لما أتي بسبايا طيء وقعت جارية جماء حمراء تَعْسَاءُ عَيْطَاءُ دَلْفَاءُ شَمَّاءُ الأنف معتدلة القامة والهامة دَرْمَاء الكعبين خَدَلَّكة الساقين لغَاءُ الفخذين خميصة الخصرين ضامرة الكشح مصقولة المتنين، فلما رأيتها أعجبت بها، فقلت لأطلبن إلى رسول الله ﷺ أن يجعلها في سهمي، فلما تكلمت نسيت ما رأيت من جمالها لفصاحتها، فقالت: يامحمد إن رأيت أن تخلي عنا ولا تشمت بي أحياء العرب، فإني ابنة سيد قومي، إن أبي كان يحمي الذمار ويفك العاني ويشبع الجائع ويكسو العاري ويقري الضيف ويفشي السلام ويطعم الطعام، ولم يرد طالب حاجة قط، أنا ابنة حاتم طيء، فقال رسول الله ﷺ: «ياجارية هذه صفة المؤمنين حقا، لو كان أبوك مسلما لترحمنا عليه خلوا عنها، فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق، وإن الله عز وجل يحب مكارم الأخلاق».

هذا حديث غريب، أخرجه الحاكم في الاكليل هكذا والبيهقي في الدلائل من طريقه[1]، ورجال إسناده كلهم كوفيون إلى العماني، وهو منسوب إلى عمان بضم المهملة وتخفيف الميم بلدة بالبحرين. وأبو حمزة الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم منسوب إلى ثمالة بطن من الأزد واسمه ثابت بن أبي صفية، وفيه مقال، وكذا في ضرار بن صرد وهو بكسر المعجمة مخفف، وأبوه بضم المهملة.

ولأصل قصة بنت حاتم شواهد لا يظل بذكرها، واسمها سغانة بضم المهملة وتشديد الفاء وبعد الألف نون، وبها كان يكنى أبوها.

وقوله في الحديث (جماء) أي ذات جمة وهو الشعر الذي لا يجاوز المنكبين، ويحتمل أن يكون كنى بذلك عن ترك تضفير شعرها، لأن الضفائر تسمى القرون، والجماء ضد القرناء، وهي حالة لائقة بالأسيرة.

وقوله (حمراء) أي مشرب بياضها بحمرة ظاهرة.

و(تعساء) التي تخالط شفتيها سمرة.

و(العيطاء) بمهملتين [بينهما] تحتانية تعساء الطويلة العنق.

و(الدلفاء) بمهلمة ولام ساكنة ثم فاء الصغيرة الأنف.

و(الشمم) ارتفاع قصبة الأنف.

وقول (درماء) بفتح الدال المهملة وسكون الراء ممتلئة لحم الكعب.

وقوله (خدلة) بفتخ الخاء المعجمة والدال المهملة وتشديد اللام هو امتلاء الساقين.

وقوله (لغاء) يريد أنها وسط بين الامتلاء والضمور.

وقوله (خميصة الخصرين) أي نحيفتهما.

وقوله (ضامرة الكشح) أي البطن.

---

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٥/٣٤١) قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٦٨) هذا حديث حسن المتن، غريب الإسناد جداً، عزيز المخرج.
قلت: عبدالرحمن بن جندب مجهول، ضرار بن صرد وأبوحمزة الثمالي ضعيفان.

وقوله (مصقولة المتنين) يريد أن لجسمها بريقاً وكأن التثنية لما اقتبل منه وأدبر، ويحتمل أنه يريد الوجنتين.

وقوله (مصقولة المتنين) يريد أن لجسمها بريقًا وكأن التثنية لما اقتبل منه وأدبر، ويحتمل أنه يريد الوجنتين.

وقوله (يحمي الذمار) بالمعجمة إي الحريم و (العاني) الأسير والله أعلم.

قوله (مسألة إذا أخبر واحد بحضرته ﷺ ولم ينكر لم يدل على صدقه قطعا) أي لم يدل على القطع بصدقة.

ويحسن أن يمثل له بما أخبرني أبو الفرج بن حماد أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم عن مسعود بن محمد أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا علي بن الفضل بن شهريار وأبو محمد بن حيان وإسحاق بن أحمد بن علي قال الأول ثنا محمد بن أيوب والثاني: ثنا يحيى بن محمد وعبدان والثالث: ثنا إبراهيم بن يوسف قالوا: ثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة ثنا سعد بن إبراهيم ثنا محمد بن المنكدر أنه سمع جابرا رضى الله عنه يحلف أن ابن صياد الدجال، فقلت له: تحلف بالله، فقال: كنت عند النبي ﷺ فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يحلف على ذلك فلم ينكره النبي ﷺ.

هذا حديث غريب صحيح أخرجه مسلم وأبو داود عن عبيدالله بن معاذ[1]. فوقع لنا موافقة لهما عالية. وأخرجه البخاري عن حماد بن حميد عن عبيدالله بن معاذ[2]. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن المثنى بن معاذ بن معاذ عن أبيه عن جده، ولم نره إلا من رواية معاذ عن شعبة

---

(١) رواه مسلم (٢٩٢٩) وأبوداود (٤٣٣١).

(٢) رواه البخاري (٧٣٥٥).

بهذا الإسناد. وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال لعمر لما استأذنه في قتل ابن صياد: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَهُ فَلاَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»[1] فدل أن سكوته عند حلف عمر لم يكن للقطع بذلك بل ساغ لعمر على غلبة ظنه، وقد أشار إلى ذلك المصنف بقوله في آخر المسألة (أو ما علمه) أي بطريق الوحي والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو التاسع والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البخاري (١٣٥٤ و٣٠٥٥ و٦١٧٣ و٦٦١٨) ومسلم (٢٩٣٠) والترمذي (٢٢٥٠).

[المجلس الخمســـون]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (مسألة إذا انفرد واحد فيما تتوفر الدواعي على نقله) إلى أن قال (ونقل انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزالة وإفراد الإقامة وإفراد الحج وترك البسملة آحادا).

أما انشقاق القمر فنوزع في التمثيل به.

قال القاضي عياض: قال الله تعالى (ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنْشَقَّ ٱلْقَمَرُ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ) فذكر الإنشقاق بلفظ الماضي وأخبر أن الكفار أعرضوا عن آياته، وزعموا أنها سحر. قال: وأجمع المفسرون وأهل السير على وقوعه[1]. ورواه من الصحابة علي وابن مسعود وحذيفة وجبير بن مطعم وابن عمر وابن عباس وأنس.

وقال القرطبي في المفهم: رواه العدد الكثير من الصحابة ونقله عنهم الجم الغفير من التابعين فمن بعدهم انتهى.

فأما حديث علي فلم أقف عليه. ونقل بعض من أدركناه أن عبد بن حميد وابن جريج أخرجا في تفسيريهما حديث علي، وحديث المغيرة في ذلك أيضا، فراجعت التفسيرين فلم أر واحدا منهما في المظنة.

وأما حديث ابن مسعود فجاء عنه من طرق كثيرة.

منها ما قرأت على أبي الحسن علي بن محمد الخطيب عن سليمان بن حمزة وعيسى بن عبدالرحمن قالا: أنا جعفر بن علي (ح).

وأنبـأنا أبو محمد عبدالله بن محمد المكي شفاها أنا إبراهيم بن محمد الطبري أنا أبو الحسن بن بنت الحميري قالا: أنا السلفي أنا ابو عبدالله

---

(١) انظر نسيم الرياض شرح الشفاء (٣/٢ ـ ٣) وليس عنده «وزعموا أنها سحر».

الثقفي انا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر (ح).

وقرأت على خديجة بنت الشيخ أبي إسحاق بن سلطان ن القاسم بن عساكر أنا محمود بن إبراهيم في كتابه أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو بكر بن السمسار أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا علي بن مسلم قالا: ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر قال: قال عبدالله بن مسعود: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقتين فقال النبي ﷺ: «اشْهَدُوا».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن ابن عيينة.[1]

وأخرجه البيهقي عن أبي الحسين بن بشران[2]، فوافقناهما فيهما بعلو.

وأخرجه البخاري عن علي بن المديني وصدقة بن الفضل ومسلم عن زهير بن حرب وعمرو بن محمد.

والترمذي عن ابن أبي عمرو.

والنسائي عن عبيدالله بن سعيد ستتهم عن ابن عيينة[3].

[فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخرجه عبدالرزاق عن ابن عيينة. ومحمد بن مسلم كلاهما عن ابن أبي نجيح.

وعلق البخاري طريق محمد بن مسلم[4].

---

(١) رواه أحمد (١/ ٣٧٧).

(٢) رواه البيهقي في الدلائل (٢/ ٢٦٤).

(٣) رواه البخاري (٣٦٣٦) ومسلم (٢٨٠٠) والترمذي (٣٢٨٣) والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/ ٦٨).

(٤) علقه بعد الحديث (٣٨٦٩).

وأخرجه الشيخان أيضا من طريق الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر[1].

ورواه عن عبدالله بن مسعود مسروق وسياقه أتم.

وبه إلى المحاملي قال حدثنا يوسف بن موسى حدثنا يحيى بن حماد (ح).

وأخبرني عمر بن محمد أخبرنا أبو بكر بن محمد عن عبدالرحمن بن مكي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الرازي حدثنا علي بن محمد الفارسي حدثنا أبو الطاهر الذهلي ثنا جعفر بن محمد ثنا معلى بن مهدي قالا: ثنا أبو عوانة عن مغيرة بن مسلم عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله بن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقال المشركون: هذا سحر سحركم ابن أبي كبشة، ولكن انظروا إلى من يقدم من السفار فسلوهم، فقدموا فسألوهم فقالوا: رأيناه قد انشق.

هذا حديث صحيح أخرجه البزار عن يوسف بن موسى[2] فوافقناه بعلو. وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي عوانة[3]. ووقع لنا من وجه آخر عن مغيرة بن مسلم أعلى بدرجة أخرى.

وبه إلى المحاملي حدثنا عبدالله بن أيوب حدثنا علي بن عاصم حدثنا مغيرة عن مسلم بن صبيح هو أبو الضحى عن مسروق بن الأجدع عن عبدالله بن مسعود قال: انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمكة، فقال كبار أهل مكة: سحر محمد القمر، فقيل لهم: إنه لن يستطيع أن يسحر الأرض كلها، فسلوا من يقدم عليكم، فلم يقدم عليهم أحد إلا قالوا: رأينا مثل ما رأيتم. وهكذا أخرجه يحيى بن عبدالحميد في مسنده عن هشيم عن مغيرة.

---

(١) رواه البخاري (٣٨٦٩ و٤٨٦٤) ومسلم (٢٨٠٠).

(٢) رواه البزار (١/ ٣٠٠ ـ ٣٠١).

(٣) رواه أبوداود الطيالسي (٢٤٤٧) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (٢/ ٢٦٤).

وأخرجه ابن أبي عاصم عن محمد بن أبي غالب عن سعيد بن سليمان عن هشيم، فوقع لنا عاليا بدرجتين، وعلق البخاري طرفا منه فقال: وقال أبو الضحى عن مسروق عن عبدالله ونحن بمكة[1]. ورواه عن عبدالله بن مسعود أيضا علقمة والأسود وزر بن حبيش وزيد بن وهب وعتبة بن عبدالله. وقد استوفاها أبو نعيم في دلائل النبوة تخريجا وتطريقا والله أعلم.

آخر المجلس المائتين من الأمالي وهو الخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) الذي في البخاري (١٨٢/٧) مع فتح الباري بلفظ «انشق بمكة» ولفظ المصنف عند أبي نعيم في الدلائل (ص٢٣٥ ـ ٢٣٦).

[المجلس الحادي والخمسون]

قال المملي رضى الله عنه:

ولأبي الضحى بهذا الإسناد حديث آخر، أخبرني أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو الحسن بن قريش أخبرنا أبو الفرج بن نصر عن أبي الحسن الجمال أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم في المستخرج حدثنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا محمد بن إسحاق هو السراج حدثنا قتيبة حدثنا جرير حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: خمس قد مضين الدخان واللزام والروم والبطشة والقمر.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن قتيبة[1]، فوافقناه بعلو درجة. وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش[2]، والمراد بالدخان الذي في قوله تعالى ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ ففي الصحيحين عن ابن مسعود أن المراد به ما كان أصاب المشركين من شدة الجوع حيث دعا عليهم رسول الله ﷺ[3]، وباللزام هلاكهم يوم بدر، وهو في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ ففي الصحيحين عن ابن مسعود أيضا أن ذلك وقع يوم بدر[4]. والمراد بالقمر إنشقاقه، وهو قريب مما في حديث حذيفة ويأتي نحوه في حديث أنس.

أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن بن محمد أخبرنا محمد بن غالي أخبرنا أبو الفرج الحراني عن أبي المكارم اللبان أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم في الحلية حدثنا أبو بكر بن مالك حدثنا عبدالله بن أحمد حدثنا

---

(١) رواه مسلم (٢٧٩٨).

(٢) رواه البخاري (٤٧٦٧).

(٣) رواه البخاري (١٠٠٧ و٤٨٠٩ و٤٨٢١) ومسلم (٢٧٩٨).

(٤) انظر ما قبله.

هدبـة بن خالـد حدثنـا همام حدثنا عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: خرجت مع أبي إلى الجمعة في المدائن وبيننا وبينها فرسخ وعلى المدائن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «اقْتَرَبَت السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ» ثم قال: «أَلَا وَإِنَّ الْقَمَرَ قَدِ انْشَقَّ، أَلَا وَإِنَّ الدُّنْيَا آذَنَتْ بِفِرَاقٍ»[1].

هذا حديث حسن أخـرجه الطبري من رواية إسماعيل بن علية عن عطاء بن السائب[2]، وصححه الحاكم من هذا الوجه[3].

وأما حديث جبير بن مطعم فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي قال: قرىء على أسـماء بنت محمـد بن صصري وأنـا أسمـع عن جدهـا لأمها مكي بن المسلم بن مكي سماعـا أخبرنا أبو الحسن بن خلدون أخبرنا أبو الحسن الموازيني أخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي نصر أخبرنا يوسف بن القاسم حدثنا أبو العباس محمد بن شاذل حدثنا إسحاق بن راهويه قال: قرأت على أبي أسامة قلت له: حدثكم يحيى بن المهلب ويكنى أبا كدينة والمفضل هو ابن يونس (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن محمد بن عبْدالحميد أخبرنا إسماعيل بن عبدالقوي قال: قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسْمع قالت: أخبرتنا فاطمة الجوزدانية قالت: أخبرنا أبو بكر بن ريذة أخبرنا الطبراني حدثنا العباس بن حمدان ثنا أبو مسعود الرازي حدثنا عبدالرحمن الدشتكي حدثنا أبو جعفر الرازي قال الثلاثة: حدثنا حصين بن عبدالرحمن عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال:

---

(١) رواه أبونعيم في الحلية (١/ ٢٨٠ ـ ٢٨١) باختلاف قليل في اللفظ.

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (٢٧/ ٨٦).

(٣) وصححه الحاكم (٤/ ٦٠٩) ووافقه الذهبي.

انشق القمر ونحن بمكة حتى رأيناه[1] وفي رواية أبي جعفر ونحن مع رسول الله ﷺ.

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن المنجى عن سليمان بن حمزة قال: أخبرنا الحافظ الضياء المقدسي أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو بكر بن خلاد بانتخاب الدارقطني حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا محمد بن الصلت حدثنا أبو كدنية. ووقع لنا من وجه آخر بلفظ آخر عاليا أيضا.

وبالسند المذكور إلى الطبراني حدثنا يوسف القاضي حدثنا محمد بن كثير حدثنا سليمان بن كثير حدثنا حصين بن عبدالرحمن عن محمد بن جبير عن أبيه قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ[2].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن محمد بن كثير[3]. فوافقنا بعلو درجة. وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد عن محمد بن كثير[4]، فوقع لنا بدلا عاليا، قال الترمذي: رواه جماعة عن حصين فزادوا فيه بينه وبين محمد بن جبير جبير بن محمد.

قلت: قد أخرجناه من رواية ثلاثة عن حصين كذلك. ورواه محمد بن فضيل كرواية سليمان بن كثير، أخرجه من طريقه الطبري[5] وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه[6]. لكن أخرجه الطبراني من رواية محمد بن فضيل فأدخل بين حصين ومحمد بن جبير سالم بن أبي الجعد[7].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٥٦٠).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٥٥٩).

(٣) رواه أحمد (٤/ ٨١ ـ ٨٢).

(٤) رواه الترمذي (٣٢٨٢) والبيهقي (٢/ ٢٦٨).

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٢٧/ ٨٦).

(٦) رواه ابن حبان (٢١٠٨ موارد).

(٧) رواه الطبراني في الكبير (١٥٦١).

وأما حديث ابن عمر فوقع لنا مع حديث ابن مسعود.

وبه إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا أبو بكر بن أبي عاصم حدثنا عبيدالله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبدالله وهو ابن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فلقتين فستر الجبل فلقة وصارت فلقة فوق الجبل.

وبه إلى شعبة قال: وأخبرنا الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما بمثل ذلك.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن عبيدالله بن معاذ بالإسنادين معا[1]، فوافقناه بعلو درجة، ووقع لنا حديث ابن عمر من وجه آخر عن شعبة أعلى بدرجة أخرى سيأتي مع حديث أنس إن شاء الله تعالى.

آخر المجلس الحادي بعد المائتين وهو الحادي والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (٢٨٠١).

[المجلس الثاني والخمسون]

قال المملي رضى الله عنه:

وقرأته عاليا على فاطمة بنت المنجى عن عيسى بن عبدالرحمن قال قرىء على كريمة وأنا أسمع عن أبي الخير الباغبان أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا عبدالله بن إبراهيم حدثنا أبو مسعود الرازي حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة فذكره بإسنادين، وقال في آخره: فقال النبي ﷺ: «اشهدوا»[1].

أخرجه أحمد عن أبي داود الطيالسي[2]، فوقع لنا موافقة عالية.

ذكر حديث ابن عباس، وبالإسناد الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا عبدالله بن جعفر وسليمان بن أحمد قال الأول: حدثنا إسماعيل بن عبدالله حدثنا عثمان بن صالح، وقال الثاني: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا أبي قال: وحدثنا أبو الزنباع حدثنا يحيى بن بكير قالا: حدثنا بكر بن مضر.

وبه إلى يحيى بن عثمان حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر حدثنا أبي حدثنا جعفر بن ربيعة حدثنا عراك بن مالك حدثنا عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن يحيى بن بكير وعثمان بن صالح على الموافقة[3]. وأخرجه مسلم عن موسى بن قريش عن إسحاق بن بكر بن مضر[4]، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين.

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٤٤٨).

(٢) لم أره في مسند أحمد بالنسبة لحديث ابن عمر وأما حديث أنس فيأتي.

(٣) رواه البخاري (٣٨٧٠ و٤٨٦٦).

(٤) رواه مسلم (٢٨٠٣).

ذكر حديث أنس، أخبرني عبدالرحمن بن أحمد أنا أحمد بن منصور أنا علي بن أحمد أنا أحمد بن محمد اجازة مكاتبة أنا الحسن أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا يونس بن حبيب (ح).

وأخبرني عمر بن محمد البالسي قال قرىء على زبيب بنت أحمد المقدسية وأنا أسمع قرىء على تجني بنت عبدالله وأنا اسمع (ح).

وأخبرنا أحمد بن أبي بكر الفقيه في كتابه أخبرنا أبو بكر بن أحمد النابلسي وعيسى بن عبدالرحمن بن معالي سماعا عليهما قالا: أخبرنا محمد بن إبراهيم الأربلي قال: قرىء على شهدة وأنا أسمع قالت أخبرنا طراد بن محمد الزينبي أخبرنا هلال بن محمد الحفار أخبرنا الحسين بن عياش حدثنا علي بن مسلم قالا: حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال شعبة وحدثنا الأعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن ابن عمر رضى الله عنهما قالا: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «اشهدوا»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن أبي داود مقتصرا على حديث أنس[2]. وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب بالإسنادين. وأخرجه البيهقي عن هلال الحفار كذلك[3]، فوافقناهم بعلو. وأخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود[4]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم عن بندار عن غندر ويحيى بن سعيد وأبي داود ثلاثتهم عن شعبة. ورواه شيبان بن عبدالرحمن عن قتادة وسياقه أتم من شعبة[5].

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٤٤٨ و٢٤٤٩).

(٢) رواه أحمد (٣/٢٧٥) ورواه ابنه عبدالله في زوائد المسند (٣/٢٧٨) عن أبي عبدالله السلمي عن أبي داود به، ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في الدلائل (٢/٢٦٤).

(٣) لم أره في الدلائل من رواية هلال الحفار.

(٤) رواه الترمذي (٣٢٨٤).

(٥) رواه مسلم (٢٨٠٢) عنهم وعن غيرهم.

أخبرني عبدالقادر بن محمد بن علي وكتب إلينا أبو الخير بن أبي سعيد قالا: أخبرنا عبدالله بن الحسين الأنصاري أخبرنا إسماعيل بن أحمد العراقي عن شهدة الكاتبة قالت: أخبرنا أبو الحسن الربعي قال: أخبرنا أبو الحسن بن مخلد حدثنا أبو جعفر الرزاز حدثنا محمد بن عبيدالله بن المنادي حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان بن عبدالرحمن حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أهل مكة سألوا النبي ﷺ آية فأراهم إنشقاق القمر مرتين.

أخرجه أحمد عن يونس بن محمد[1] وأبو عوانة عن ابن المنادي، فوافقناهما بعلو. وأخرجه البخاري عن عبدالله بن محمد. ومسلم عن أبي خيثمة كلاهما عن يونس[2]. وأخرجه البيهقي عن أبي الحسين بن بشران عن ابن مخلد[3]، فوقع لنا بدلا للجميع عاليا. ورواه معمر عن قتادة مثل رواية شيبان وأتم منه.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن الداودي أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا أبو عثمان الشاشي حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة فذكر مثله وزاد فأنزل الله تعالى ﴿إقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ القَمَرُ﴾ إلى قوله ﴿سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ﴾ يقول ذاهب.

أخرجه أحمد عن عبدالرزاق والترمذي عن عبد بن حميد[4]، فوافقناهما بعلو. وأخرجه مسلم عن محمد بن رافع والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كلاهما عن عبدالرزاق[5]، فوقع لنا بدلا عاليا. وليس في روايتهم يقول

---

(١) رواه أحمد (٣/٢٠٧).

(٢) رواه البخاري (٤٨٦٧) ومسلم (٢٨٠٢).

(٣) رواه البيهقي في الدلائل (٢/٢٦٢).

(٤) رواه أحمد (٣/١٦٥) والترمذي (٣٢٨٢).

(٥) رواه مسلم (٢٨٠٢) والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/٣٤٤).

ذاهب، وهي من تفسير قتادة. وأخرج ابن المنذر في التفسير من طريق سعيد بن بشير عن قتادة نحو رواية معمر، وزاد في آخره: وهي في قراءة حذيفة ﴿إقْتَرَبِتَ السَّاعَةُ وَقَدِ انْشَقَّ﴾.

وأما قوله: مرتين فاختلف الرواة فيه على قتادة، فمنهم من قال هكذا ومنهم من قال فرقتين وهي توافق حديث ابن مسعود فلقتين وهي الراجحة أو تحمل الرواية الأخرى عليها وقد بسطت ذلك في فتح الباري. والله أعلم [1].

آخر المجلس الثاني بعد المائتين وهو الثاني والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) انظر فتح الباري (١٨٣/٧).

[المجلس الثالث والخمسون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين.

قال المملي رضي الله عنه:

وأما تسبيح الحصى فالمعروف فيه حديث أبي ذر وعليه اقتصر أبو نعيم والبيهقي في الدلائل، وقد ورد من حديث أنس أيضا. والمعروف في حديث أبي ذر رواية الزهري مع الإختلاف عليه فيه. وقد ورد من حديث غيره أيضا.

قرىء على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي الصالحية بها وأنا أسمع عن أبي نصر بن الشيرازي أخبرنا عبدالحميد بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا أبو العلاء العطار أخبرنا [أبو] علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا علي بن سعيد حدثنا موهب بن يزيد حدثنا عبدالله بن وهب حدثنا محمد بن أبي حميد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ فأخذ حصى بيده فسبحن في يده ثم وضعهن في الأرض فخرسن، ثم أخذهن فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى أبي بكر فسبحن في يده، ثم وضعهن في الأرض فخرسن، ثم أخذهن النبي ﷺ فدفعهن إلى عمر فسبحن في يده، ثم وضعهن في الأرض فخرسن، ثم أخذهن النبي ﷺ فدفعهن إلى عثمان فسبحن في يده.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب إلا محمد بن أبي حميد ولا عن محمد بن أبي حميد إلا عبدالله بن وهب تفرد به موهب إنتهى[1].

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٣١٧ مجمع البحرين).

هذا حديث غريب من هذا الوجه، أخرجه الدارقطني في الأفراد من طريق ابن وهب وقال نحوا مما قال الطبراني[1].

ومحمد بن أبي حميد هذا مدني ضعيف الحديث، وروايته هذه معدودة من نوع المقلوب، لأن المحفوظ في هذا عن الزهري عن غير سعيد بن المسيب.

أخرجه البزار وابن أبي عاصم في كتاب السنة وخثيمة بن سليمان في فضائل الصحابة وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل كلهم من طريق قريش بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سويد بن يزيد عن أبي ذر[2].

قلت: وهو أيضا من نوع المقلوب، وصالح ضعيف. وقد رواه أربعة من حفاظ أصحاب الزهري [منهم شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي عتيق وعبيدالله بن أبي زياد فقالوا] عن الزهري عن الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم كبير السن عن أبي ذر. قال البيهقي: هذا هو المحفوظ عن الزهري إنتهى.

ورواية شعيب في الزهريات للذهلي وأخرجها من طريقه ابن عساكر[3].

ورواية محمد بن أبي عتيق ذكرها البخاري في ترجمة الوليد بن سويد من تاريخه[4]، ورواية عبيدالله بن أبي زياد ذكرها الدارقطني في العلل.

وأما الطريق الأخرى عن أبي ذر فأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب

---

(١) ومن طريقه رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٠٢ - ٢٠٣).

(٢) رواه البزار (٢٤١٣ كشف الأشتار) وخيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة (ص١٠٥ - ١٠٦) والبيهقي في الدلائل (٦/٦٤ - ٦٥) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٢٥). وأما ابن أبي عاصم فرواه في السنة (١١٤٦) بإسناد آخر.

(٣) ورواه الطبراني في مسند الشاميين (٣١٩٣).

(٤) التاريخ الكبير (٨/١٤٤) للبخاري.

بنت الكمال أن يوسف بن خليل الحافظ أخبرهم في كتابه أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني حدثنا أحمد هو ابن محمد بن صدقة حدثنا المنذر بن الوليد الجارودي حدثنا أبي حدثنا حميد بن مهران حدثنا داود بن أبي هند عن رجل من أهل الشام يعني الوليد بن عبدالرحمن الجرشي عن جبير بن نفير الحضرمي عن أبي ذر رضى الله عنه قال: إني لشاهد عند النبي ﷺ وفي يده حصى فسبحن، ثم دفعهن إلى أبي بكر فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى عمر فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى عثمان فسبحن في يده ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن في يد أحد منا.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن داود إلا حميد بن مهران تفرد به الجارودي عن أبيه عنه[1].

قلت: كلهم موثقون، لكن الرجل الشامي ما عرفت من سماه هل هو الطبراني أو شيخه، وقد أخرجه أبو نعيم في الدلائل من وجه آخر عن الجارودي فلم يسم الرجل الشامي، فإن كان هو الوليد بن عبدالرحمن فالإسناد صحيح. وقد صحح الترمذي وابن خزيمة وابن حبان من رواية داود بن أبي هند بهذا الإسناد إلى أبي ذر حديثا غير هذا، والجارودي وأبوه أخرج لهما البخاري، ووجدت في مسند البزار من طريق عبدالله بن سالم عن الزبيدي عن الوليد بن عبدالرحمن الجرشي نحو حديث الباب[2]، فإن يكن محفوظا تأيد التفسير المذكور وقوي القول بصحة الإسناد.

وأما حديث غير أبي ذر وهو حديث أنس فأنبأنا أبو عبدالله البراعي بالصاخية مشافهة عن زينب بنت إسماعيل عن إبراهيم بن ركاب إجازة إن لم يكن سماعا قال: أخبرنا أحمد بن عبدالرحمن الشيرازي قال: أخبرنا أبو

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (١٢٦٦).

(٢) رواه البزار (٢٤١٤) وابن أبي عاصم في السنة (١١٤٦) والطبراني في مسند الشاميين (١٨٣٧) وصححه شيخنا في تعليقه على كتاب السنة، فراجعه.

العباس الحرستاني أخبرنا أبو محمد بن طاووس أخبرنا أبو القاسم بن أبي العلاء أخبرنا أبو محمد بن أبي نصر حدثنا خيثمة بن سليمان حدثنا أحمد بن سليمان الصوري حدثنا محمد بن مصفى حدثنا يوسف بن الصباح حدثنا جرير بن عبدالحميد عن سعيد القاقلاني عن الحسن عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أخذ النبي ﷺ سبع حصيات في يده فسبحن فذكر نحو ما تقدم.

هذا حديث غريب أخرجه خيثمة في فضائل الصحابة هكذا[1]، وفي إسناده من لا يعرف حاله. قال البيهقي: إن لم يثبت الحديث في تسبيح الحصى فقد ثبت الحديث في تسبيح الطعام والله أعلم.

آخر المجلس الثالث بعد المائتين وهو الثالث والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه خيثمة في فضائل الصحابة (ص١٠٦).

[المجلس الرابع والخمسون]

قال المملي رضي الله عنه:

ذكر الحديث الوارد في تسبيح الطعام.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا عبدالرحمن بن عبدالحليم بن تيمية أخبرنا يحيى بن أبي منصور أخبرنا عبدالقادر بن عبدالله الحافظ أخبرنا أبو الفتح نصر بن سيار (ح).

قال شيخنا وأنبأنا عاليا أبو نصر بن العماد عن جده أبي نصر أخبرنا أبو عامر الأزدي أخبرنا أبو محمد بن الجراح أخبرنا أبو العباس بن محبوب حدثنا أبو عيسى الترمذي حدثنا محمد بن بشار (ح).

قال شيخنا وأخبرنا عاليا بدرجة أخرى أحمد بن أبي طالب عن عبدالله بن عمر أخبرنا سعيد بن أحمد أخبرنا أبو نصر الزنيبي أخبرنا أبو بكر بن خلف حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا أحمد بن منصور وبكار بن قتيبة قال الثلاثة: حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: إنكم تعدون الآيات عذابا وإنا كنا نعدها بركة على عهد رسول الله ﷺ، ولقد كنا نأكل الطعام مع رسول الله ﷺ ونحن نسمع تسبيح الطعام[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن الوليد بن قاسم عن إسرائيل[2]، وأخرجه البخاري و البزار عن محمد بن المثنى كلاهما عن أبي أحمد[3]، فوزقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن خزيمة عن محمد بن بشار على الموافقة. قال

(١) رواه الترمذي (٣٦٣٧) والبيهقي في الدلائل (٦/٦٢).

(٢) رواه أحمد (٤٣٩٣).

(٣) رواه البخاري (٣٥٧٩) والبزار (١/٢٤٤).

البزار: لم يروه عن منصور إلا إسرائيل. وكأنه عنى الإتصال وإلا فقد رواه جرير عن منصور، ولكن لم يذكر في إسناده علقمة، ذكره أبو نعيم في الدلائل، ووقع لنا من وجه آخر عن إسرائيل عاليا أيضا.

وبه إلى ابن صاعد حدثنا يوسف بن موسى ومحمد بن سهل بن عسكر ومحمد بن عثمان بن كرامة (ح).

وأخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن تميم أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن داود أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي قال الأربعة: حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا إسرائيل فذكر نحوه[1]. أخرجه جعفر الغريابي في دلائل النبوة عن عثمان بن أبي شيبة عن عبيدالله بن موسى، فوقع لنا بدلا عاليا.

يلتحق بهذا ويدخل في هذا تأمين أسكفة الباب وحوائط البيت على دعاء رسول الله ﷺ وتسليم الحجر والشجر عليه.

أما التسليم فأخبرني أبو العباس بن تميم بهذا الإسناد إلى الدارمي حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا الوليد بن أبي ثور حدثنا إسماعيل السدي عن عباد بن أبي يزيد عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمكة، فخرجنا معه في بعض نواحيها فمررنا بين الجبال والشجر فلم نمر بجبل ولا شجر إلا قال: السلام عليك يارسول الله.

هذا حديث حسن غريب أخرجه الترمذي عن عباد بن يعقوب عن الوليد[2]، فوقع لنا بدلا عاليا، ورجاله موثقون إلا التابعي فإنه لا يعرف إلا في هذه الرواية، وإنما حسنت الحديث لأن عند مسلم من حديث جابر بن

---

(١) رواه الدارمي (٢٩) ورواه أيضاً أبونعيم في الدلائل (ص٣٤٦) من طريق آخر عن إسرائيل به).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٣٠) والدارمي (٢١) وأبونعيم في الدلائل (ص٣٣١ - ٣٣٢).

سمرة عن النبي ﷺ قال: «إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ» الحديث[1].

وأما التأمين فأخبرني عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أحمد بن علي بن أيوب أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا عبدالوهاب بن علي (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن عبدالرحيم بن يحيى قال: أخبرنا عمي أحمد بن المفرح أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر قالا: أخبرنا أبو القاسم بن الحصين أخبرنا أبو طالب بن غيلان حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا محمد بن يونس حدثنا عبدالله بن عثمان بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص حدثنا جدي لأمي مالك بن حمزة بن أبي أسيد يعني عن أبيه عن جده أبي أسيد رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يَاأَبَا الْفَضْلِ لاَ تَرِمْ مَنْزِلَكَ أَنْتَ وَبَنُوكَ فَإِنَّ لِي فِيكُمْ حاجَةً» فانتظروه فجاء فقال: «السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ» فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقال: «كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ؟» قالوا: بخير بحمدالله فكيف أصبحت أنت يارسول الله؟ قال: «بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ رَبِّي - ثم قال - اجْتَمِعُوا وَلْيَزْحَفْ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ - فقال - اللَّهُمَّ هَؤُلاَءِ أَهْلُ بَيْتِي اسْتُرْهُمْ مِنَ النَّارِ كَسَتْرِي بِمَلاَءَتِي هَذِهِ» قال: فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت آمين آمين ثلاثا[2]

هذا حديث حسن غريب أخرجه ابن ماجة مختصرا عن إبراهيم بن عبدالله بن حاتم الهروي عن عبد الله بن عثمان[3]. فوقع لنا بدلا عاليا. وسقط من روايتنا من الإسناد قوله عن أبيه ولا بد منه فلذلك أثبته وقلت يعني، وقد ثبت ذلك في رواية ابن ماجه وكذا في رواية محمد بن الحسن بن أبي حبر عن محمد بن يونس عن عبدالله بن عثمان [عند أبي نعيم في

---

(١) رواه مسلم (٢٢٧٧).

(٢) رواه ابن عساكر في ترجمة العباس بن عبدالمطلب من تاريخ دمشق (ص١٣٨).

(٣) رواه ابن ماجه (٣٧١١).

الدلائل. وأخرج له طريقا أخرى عن عبدالله بن عثمان] كذلك[1]. وأخرجه أيضـــا من طريق أبي داود السجستـــاني عن عبـدالعـزيز بن السري عن عبدالله بن عثمان، لكن وقعت عنده مخالفة في اسم شيخ عبدالله، فإنه قال فيه: عن حمزة بن سعيد بن أبي أسيد عن أبيه عن جده، فإن كان محفوظا احتمل أن يكون لعبدالله فيه شيخان، حدثه كل منهما به عن أبيه عن جده، وجـدهمـا واحـد وهـو أبـو أسيد الأنصاري مشهور في الصحابة، واسمه مالك بن ربيعة والله أعلم.

آخـر المجلس الـرابـع بعد المائتين وهو الرابع والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبونعيم (ص٣٧٠ ـ ٣٧١) من الدلائل والبيهقي في الدلائل (٦/ ٧١ ـ ٧٢).

[المجلس الخامس والخمسون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته آمين.

قال: ثم وجدت لحديث علي شاهدين أحدهما من حديث عائشة في مسند البزار والآخر من حديث جابر بن سمرة في الدلائل لأبي نعيم.

وأما حنين الجذع فقد نوزع في التمثيل به، فإن طرقه كثيرة. قال البيهقي: أمره ظاهر نقله الخلف عن السلف وإيراد الأحاديث فيه كالتكلف يعني لشدة شهرته، وهو كما قال، فقد وقع لنا من حديث عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس وأنس بن مالك وجابر بن عبدالله وسهل بن سعد وأبي بن كعب وأبي سعيد وبريدة وعائشة وأم سلمة.

أما حديث عبدالله بن عمر فأخبرني المحب محمد بن محمد بن محمد بن منيع أخبرنا عبدالله بن الحسين الأنصاري أخبرنا محمد بن أبي بكر البلخي عن السلفي أخبرنا أبو ياسر الخياط وأبو القاسم بن بيان قالا: أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي أخبرنا أبو يحيى بن أبي سبرة حدثنا بدل بن المحبر (ح).

وبالسند الماضي آنفا إلى الدارمي حدثنا عثمان بن عمر قالا: حدثنا معاذ بن العلاء عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر حَنَّ الجذع حتى نزل إليه فمسحه[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن محمد بن المثنى عن يحيى بن كثير عن أبي حفص بن العلاء عن نافع قال: وقال عبدالحميد حدثنا عثمان بن عمر به[2].

---

(١) رواه الدارمي (٣١).

(٢) رواه البخاري (٣٥٨٣).

وأخرجه الترمذي عن عمرو بن علي عن يحيى بن كثير وعثمان بن عمر كلاهما عن أبي حفص بن العلاء به[1]. وهذا يشعر بأن أبا حفص كنية معاذ، لكن وقع في سياق البخاري عن أبي حفص بن العلاء واسمه عمرو وهو أخو أبي عمرو بن العلاء، فيحتمل أن يكون يحيى بن كثير سمعه من الأخوين إن كانت هذه التسمية محفوظة.

وقد رواه البيهقي وأبو نعيم من رواية عبدالله بن رجاء عن أبي حفص بن العلاء بغير تسمية[2]، وتردد فيه أبو أحمد الحاكم في الكنى.

وأما قول البخاري: وقال عبدالحميد فلم أر من ترجمه في رجاله، لكن المزي ومن تبعه جزموا بأنه عبد بن حميد، وقد راجعت تفسيره من المظنة وما وجد من مسنده فلم أجد هذا الحديث. وقال البخاري بعد ذلك: رواه أبو عاصم عن عبدالعزيز بن أبي دواد عن نافع، ورواية أبي عاصم هذه أخرجها أبو داود مختصرة، والحسن بن سفيان والبيهقي مطولة[3].

وأما حديث ابن عباس فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن نعمت أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد اخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن خزيم حدثنا عبد بن حميد حدثنا الحسن بن موسى (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا الحجاج بن منهال (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أخبرنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أنا محمد بن أحمد بن نصر عن فاطمة الجوزذانية سماعا أخبرنا أبو بكر بن ريذه قال: أخبرنا الطبراني حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا الحجاج بن منهال (ح).

وبه إلى الضياء أخبرنا أبو محمد بن الأخضر وسليمان بن محمد الموصلي

---

(١) رواه الترمذي (٥٠٥).

(٢) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٦/٦٦ - ٦٧).

(٣) رواه أبوداود (١٠٨١) وانظر تغليق التعليق (٣/٥٣ - ٥٤) (٣/١٩٥ - ١٩٦).

وأبو محمد بن جوالق (ح).

وقرأت على الحافظ أبي الفضل بن الحسين أنه قرأ على أبي الحرم بن أبي الفتح الحنبلي عن أبي عبدالله بن حمدان سماعا عن سليمان الموصلي قال: هو وابن الأخضر: أخبرنا يحيى بن الطراح زاد ابن الأخضر وإسماعيل بن أحمد وقال ابن جوالق: أخبرنا أبو الفتح البيضاوي قال الثلاثة: أخبرنا أبو الحسن بن النقور أخبرنا أبو القاسم بن حبابة أخبرنا أبو القاسم البغوي حدثنا هدبة بن خالد قال الثلاثة: حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر فلما اتخذ المنبر وتحول إليه من الجذع، قال: فنزل إليه فاحتضنه فسكن. وقال: «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»[1].

وبهذه الأسانيد إلى حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس ابن مالك قال بمثله.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم بالإسنادين معا، وعجبت للحاكم إذ أغفل استدراكه وهو يكثر من استدراك مادونه. أخرجه أحمد عن الحسن بن موسى، فوافقناه بعلو، وأخرجه أيضا عن عفان ويونس بن محمد وأبي كامل الخزاعي ثلاثتهم عن حماد بن سلمة بالإسنادين معا[2]. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن خلاد عن بهز بن أسد عن حماد بن سلمة[3]، فوقع لنا عاليا.

وأما حديث أنس بن مالك فتقدمت له هذه الطريق وله طرق أخرى.

آخر المجلس الخامس بعد المائتين وهو الخامس والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (٣٩ و١٥٧١) والطبراني في الكبير (١٢٨٤١) وليس عند الطبراني رواية أنس.

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٦ و٢٤٠١) و(٢٤٠٠) حديث أنس فقط.

(٣) رواه ابن ماجه (١٤١٥) ورواه ابن سعد (١/ ١٨٨).

[المجلس السادس والخمسون]

أخبرني العماد بن أبي بكر بن أبي عمر الفرضي أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا الحافظ أبو علي البكري أخبرنا عبدالمعز بن محمد أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا أحمد بن إبراهيم المقري أخبرنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا جدي حدثنا محمد بن بشار (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أخبرنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أخبرنا زاهر بن أبي طاهر أخبرنا الحسين بن عبدالملك أخبرنا إبراهيم بن منصور أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف واللفظ له قال الثلاثة: حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا إسحاق بن أبي طلحة قال: حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه قال: كان نبي الله ﷺ يقوم يوم الجمعة إلى جذع منصوب في المسجد فيسند ظهره إليه فيخطب الناس، فجاءه رومي فقال: ألا أصنع لك شيئا تقعد عليه وكأنك قائم؟ قال: فصنع له منبرا له درجتان ويقعد في الثالثة، فلما قام رسول الله ﷺ على ذلك المنبر خار الجذع كخوار الثور حزنا على رسول الله ﷺ حتى ارتج المسجد لخواره، فنزل إليه النبي ﷺ فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله ﷺ سكت، ثم قال رسول الله ﷺ: «[وَالَّذِي نَفْسِي بيده] لَوْ أَلْتَزِمْهُ مَازَالَ هَكَذَا حَتَّى تَقُومَ الْقِيَامَةُ حُزْناً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فأمر به رسول الله ﷺ فدفن[1].

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه هكذا. وأخرجه

(١) رواه الدارمي (٤٢) وابن خزيمة (٧٧٧).

الترمذي عن محمود بن غيلان عن عمر بن يونس وقال: صحيح غريب من هذا الوجه[1] قال: وفي الباب عن جابر وأبي بن كعب وابن عمر وسهل بن سعد وابن عباس، هكذا اقتصر على ستة، وقد زدت عليه أربعة كما قدمت.

وأخبرني أبو محمد بن عبدالله المقدسي أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا محمد بن إسماعيل المرداوي قال قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع قالت: أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبر أبو سعد الكنجروذي أخبرنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا أبو يعلى حدثنا شيبان بن فروخ (ح).

قال شيخنا: وأخبرنا به عاليا أحمد بن أبي طالب إجازة إن لم يكن سماعا عن أحمد بن يعقوب الحرستاني وأبي الفضل بن السباك قالا: أخبرنا أبو المعالي بن اللحاس عن أبي القاسم بن البسري أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا أبو القاسم البغوي حدثنا شيبان حدثنا مبارك بن فضالة حدثنا الحسن عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جنب خشبة في المسجد، فلما كثر الناس قال: «ابْنُوا لي مِنْبَراً لَهُ عَتَبَتَانِ» فلما قام النبي ﷺ على المنبر حنت الخشبة، قال أنس: وأنا في المسجد فسمعت الخشبة وهي تحن حنين الواله، فلم تزل تحن حتى نزل إليها رسول الله ﷺ فاحتضنها فسكنت، قال: فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث قال: يا عباد الله الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقًا إليه لمكانه من الله عز وجل، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه[2].

هذا حديث أخرجه أحمد عن هاشم بن القاسم عن مبارك بن فضالة[3]، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجة من الطريق الأولى وبدرجتين من

---

(١) رواه الترمذي (٣٦٣١) وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٢) رواه أبويعلى (٢٧٥٦).

(٣) رواه أحمد (٣/٢٢٦).

الطريق الثانية. وأخرجه ابن حبان عن أبي يعلى[1]، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة وبدلا عاليا بدرجتين [أيضا] من الطريق الثانية. وأخرجه ابن خزيمة من طريق عيسى بن يونس والبزار من طريق يزيد بن هارون كلاهما عن مبارك[2]، فوقع لنا عاليا جدا. قال البزار: لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا مبارك وسالم الخياط.

[قلت]: وفي الحصر نظر فقد وقع لنا من رواية حبيب بن الشهيد والصعق بن حزن ويزيد بن إبراهيم التستري ثلاثتهم عن الحسن، لكن الأولان أرسلاه فيتمحض الإستدراك عليه بالثالث. ورواية سالم الخياط التي ذكرها أخرجها أبو نعيم في الدلائل.

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا الصعق بن حزن عن الحسن فذكر الحديث مختصراً مرسلا[3].

وبالسند الماضي إلى هدبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة حدثنا حبيب بن الشهيد حدثنا الحسن قال فذكر مثل حديث ابن عباس.

وأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل أخبرهم في كتابه قال أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا أحمد بن محمد بن صدقة البغدادي حدثنا يحيى بن محمد بن السكن حدثنا حبان بن هلال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: سمعت الحسن يحدث عن أنس فذكر مثل حديث مبارك بن فضالة سواء. وفيه كلام الحسن. قال الطبراني: لم يروه عن يزيد إلا حبان تفرد به ابن السكن[4].

---

(١) رواه ابن حبان (٥٧٤ موارد).

(٢) رواه ابن خزيمة (١٧٧٦) ومبارك بن فضالة مدلس تدليس تسوية فلا يفيده تصريحه بالتحديث عند أبي يعلى. والحسن أيضاً مدلس.

(٣) رواه الدارمي (٣٨).

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٤٣٠).

قلت: هو من شيوخ البخاري ومن فوقه من رجال الصحيحين والله أعلم.

آخر المجلس السادس بعد المائتين وهو السادس والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس السابع والخمسون]

قال المملي رضي الله عنه:

أخبرني عبدالله بن عمر الأزهري أخبرنا أحمد بن عبيد أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن إبراهيم بن صالح الحلبي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ قالا أخبرنا خليل بن بدر قال الأول: إجازة والثاني: سماعا أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يعلى بن عباد حدثنا عبدالحكم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر حَنَّ الجذع فاحتضنه فسكن، فقال: «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْه لَحَنَّ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

هذا حديث غريب من هذا الوجه، وعبدالحكم هو ابن عبدالله القسملي بصري ضعيف، لكن يقوى حديثه بمتابعاته، ووقع لنا عاليا إليه.

ذكر حديث جابر.

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ أخبرنا محمد بن إسماعيل الأنصاري أخبرنا المسلم بن علان أخبرنا أبو علي المكبر أخبرنا أبو القاسم الكاتب أخبرنا أبو علي الواعظ أخبرنا أبو بكر بن مالك أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي حدثنا ابن أبي عدي حدثنا سليمان التيمي عن أبي نَضْرَةَ عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى أصل شجرة أو إلى جذع ثم اتخذ المنبر، فحن الجذع حتى سمع أهل المسجد حنينه، حتى أتاه رسول الله ﷺ [فمسحه فسكن] فقال بعضهم: لو لم يأته لحن إلى يوم القيامة(1).

(1) رواه أحمد (٣/٣٠٦).

هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه عن بكر بن خلف عن ابن أبي عدي، فوقع لنا بدلا وعاليا بالنسبة لاتصال السماع، وأخرجه ابن حبان من طريق معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه، والبعض المبهم [أظنه] أنس بن مالك فإن سليمان التيمي ممن سمع منه، وقد ثبت ذلك من حديث أنس مرفوعا كما تقدم، فعلى هذا فالقائل فقال بعضهم هو سليمان التيمي ويحتمل غير ذلك.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن أحمد التنوخية بدمشق عن أبي الفضل بن أبي الطاهر أخبرنا محمود واسماء وحميراء أولاد إبراهيم بن سفيان إجازة مكاتبة قالوا أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا أبو بكر السمسار أخبرنا أبو إسحاق بن خرشيد قوله حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا عمرو بن محمد هو العنقزي حدثنا إسرائيل (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا فروة بن أبي المغراء أخبرنا يحيى بن زكريا هو ابن أبي زائدة عن أبيه كلاهما عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة فلما وضع المنبر حنت الخشبة حنين الناقة الخلوج إلى ولدها، فوضع النبي ﷺ يده عليها فسكنت. لفظ إسرائيل[2].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى بن آدم عن إسرائيل[3]، فوقع لنا بدلا عاليا. والخلوج بفتح المعجمة وضم اللام وآخره جيم هي التي اختلج ولدها أي انتزع منها.

وبه إلى الدارمي حدثنا محمد بن كثير حدثنا سليمان بن كثير عن

---

(١) رواه ابن ماجه (١٤١٧).

(٢) رواه الدارمي (٣٥).

(٣) رواه أحمد (٣/٢٩٣).

الزهري عن سعيد بن المسيب [عن جابر] قال: كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع قبل أن يجعل المنبر، فلما جعل المنبر حَنَّ ذلك الجذع حتى سمعنا حنينه، فوضع رسول الله ﷺ يده عليه فسكن[1].

وبه إلى الدارمي حدثنا محمد بن كثير حدثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن حفص بن عبيدالله بن أنس عن جابر فذكر نحوه[2].

هذا حديث صحيح بالإسنادين جميعا. أما الإسناد الأول فغريب من حديث الزهري، ما رأيته إلا من رواية سليمان بن كثير عنه، وقد ذكر الدارقطني في العلل أن سليمان بن كثير روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد [عن سعيد بن المسيب، وأن الصواب رواية من رواه عن يحيى بن سعيد] عن حفص بن عبيدالله انتهى.

قلت: ورواية الدارمي تبين أن سليمان رواه عن يحيى على الصواب. وأما الإسناد الثاني فأخرجه البخاري من رواية سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حفص[3]، وقال في موضع آخر قال سليمان: عن يحيى بن سعيد فذكره فاحتمل أن يكون سليمان الذي ذكره هو ابن بلال الذي وصله من طريقه أو ابن كثير الذي أوردناه من عند الدارمي، وأخرجه البخاري أيضا من رواية محمد بن جعفر بن أبي كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن أنس عن جابر[5]. قال أبو مسعود في الأطراف: إنما قال البخاري عن ابن أنس لأن محمد بن جعفر بقلبه فيقول عبيدالله بن حفص وإنما هو حفص بن عبيدالله فابهمه البخاري فرارا من الخطأ.

---

(١) رواه الدارمي (٣٣ و١٥٧٠).

(٢) رواه الدارمي (٣٤).

(٣) رواه البخاري (٣٥٨٥).

(٤) قاله بعد الحديث (٩١٨).

(٥) رواه البخاري (٩١٨).

قلت: وقد أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق محمد بن مسكين عن سعيد بن أبي مريم شيخ البخاري فيه عن محمد بن جعفر فقال عبيدالله بن حفص كما ذكر أبو مسعود، وأخرج البخاري حديث جابر في حنين الجذع أيضا مطولا من طريق عبدالواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر[1]، وأخرجه أبو نعيم من الطريق التي قدمناها ومن طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن وأبي صالح السمان وأبي الزبير أيضًا كلهم عن جابر والله أعلم.

آخر المجلس السابع بعد المائتين وهو السابع والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البخاري (٣٥٨٤).

[المجلس الثامن والخمسون]

قال المملي رضى الله عنه:

ذكر حديث سهل بن سعد.

وبالسند الماضى إلى الدارمي أخبرنا عبدالله بن يزيد أخبرنا المسعودي عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه قال: لما كثر الناس بالمدينة جعل الرجل يجيء وجعل القوم يجيئون فلا يكادون يسمعون كلام رسول الله ﷺ حتى يرجعوا من عنده، فقال له الناس: إن الناس قد كثروا وإن الجائي يجيء فلا يكاد يسمع كلامك، قال: «فَما شِئْتُمْ» فأرسل إلى غلام امرأة من الأنصار نجار فعمل له منبرًا مرقاتين أو ثلاثا، فكان رسول الله ﷺ يجلس عليه ويخطب عليه، فلما فقدته الخشبة التي كان يقوم عندها حنت، فقام رسول الله ﷺ فوضع يده عليها فسكنت[1].

هذا حديث حسن أخرجه الطبراني من طريق عاصم بن علي عن المسعودي[2].

وقع لنا بعلو من حديث المسعودي واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله مسعود وكان صدوقا [و] لكنه ممن اختلط. وقد أخرج الحديث في إتخاذ المنبر دون ما في آخره من الزيادة في الحنين الشيخان وغيرهما من رواية ابن عيينة وغيره عن أبي حازم[3]، وأخرجه أبو نعيم في الدلائل من وجه آخر عن ابن عيينة وفيه الزيادة. وأخرجه أحمد من رواية عبدالعزيز بن

---

(١) رواه الدارمي (١٥٧٣).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٥٩٧٧) وكذلك رواه أبونعيم في الدلائل (ص٣٤٣) وأحمد (٥/٣٣١).

(٣) رواه البخاري (٣٧٧ و٤٤٨ و٩١٧ و٢٠٩٤ و٢٥٦٩) ومسلم (٥٤٤).

أبي حازم عن أبيه بقصة إتخاذ المنبر، وفي آخره قيل لسهل فما يتحدث الناس به من شأن الجذع؟ فقال: قد كان من أمره الذي كان[1].

ووقع لنا من وجه آخر عن سهل بن سعد.

أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الصالحي بها أخبرنا أحمد بن محمد الزبداني أخبرنا محمد بن إسماعيل الخطيب عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا محمد بن عبدالرحمن أخبرنا محمد بن أحمد أخبرنا أبو يعلى حدثنا كامل هو ابن طلحة حدثنا ابن لهيعة عن عمارة بن غزية أنه سمع العباس بن سهل بن سعد يحدث عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة فذكر الحديث نحو رواية أبي حازم، لكن قال فيه: فوالله ماهو إلا أن قعد عليه رسول الله ﷺ وفقدته الخشبة فخارت كخوار الثور حتى فزع الناس وأكثروا الدعاء، فقال رسول الله ﷺ: «انْزَعُوهَا فَاجْعَلوُهَا تَحْتَ الْمِنْبرِ».

هذا حديث حسن أخرجه إسحاق بن راهويه عن عبدالمهيمن بن العباس بن سهل بن سعد عن ابيه مختصرا، وطرقه يقوي بعضها ببعض، والزيادة التي في آخره، تقدم ما يوافقها في حديث أنس من رواية إسحاق بن أبي طلحة عنه حيث قال في آخره: فأمر به فدفن[2].

ذكر حديث أبي بن كعب.

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا زكريا بن عدي حدثنا عبيدالله بن عمرو وهو الرقي (ح).

وأخبرنا أبو الحسن الجوزي وأبو علي الجيزي كلاهما عن ست الوزراء التنوخية قال كل منهما: إجازة إن لم يكن سماعا قالت: أخبرنا الحسين بن أبي

---

(١) رواه أحمد (٥/٣٣٩).

(٢) ومن طريق أبي يعلى رواه أبونعيم في الدلائل (ص٣٤٤).

بكر أخبرنا أبو زرعة بن أبي الفضل أخبرنا أبو الحسن السلار أخبرنا أبو بكر الحيري حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا إبراهيم بن محمد كلاهما عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع في المسجد، وكان المسجد عريشا فقيل له: ألا نجعل لك منبرا تقوم عليه يراك الناس ويسمع من خطبتك؟ فأمر بعمل المنبر، فلما وضع موضعه الذي وضعه فيه رسول الله ﷺ، وجاء رسول الله ﷺ يريده، فلما جاوز ذلك الجذع خار حتى تصدع وانشق، فرجع رسول الله ﷺ فمسحه فسكن، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، فلم يزل عنده حتى بلى وأكلته الأرضة وعاد رفاتا[1].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن زكريا بن عدي والبيهقي عن الحيري[2]، فوافقناهما فيهما بعلو، وكأن أخذ أبي له عند هدم المسجد ليوسع في زمن عمر أو عثمان، فاستخرجه من مكانه للصيانة [له] أو للتبرك به والله أعلم.

آخر المجلس الثامن بعد المائتين وهو الثامن والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (٣٦).

(٢) رواه أحمد (١٣٧/٥) وأبونعيم في الدلائل (ص٣٤٢ ـ ٣٤٣) والبيهقي في الدلائل (٦٧/٢).

[المجلس التاسع والخمسون]

قال المملي رضي الله عنه:

ذكر حديث أبي سعيد.

أخبرنا الشيخ أبو إسحاق بن كامل سماعا عليه بالقاهرة وقرأت على أبي العباس أحمد بن علي بن يحيى بدمشق قالا: أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى البغدادي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن البوشنجي أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي أخبرنا عبيدالله بن سعيد حدثنا أبو أسامة حدثنا مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقوم إلى لزق جذع يخطب إليه، فأتاه رجل رومي فقال له: ألا أصنع لك منبرا تجلس عليه؟ فصنع له هذا المنبر الذي ترون، فلما فقده الجذع حن كما تحن الناقة إلى ولدها، فأتاه فوضع يده عليه فسكن، فأمر به أن يحفر له ويدفن[1].

هذا حديث حسن أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي أسامة، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه ابن أبي عاصم عن ابن أبي شيبة ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل[2].

وأبو الوداك بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وآخره كاف اسمه جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن نوف بفتح النون وسكون الواو آخره فاء كوفي صدوق والراوي عنه بضم الميم وتخفيف الجيم مجالد بن سعيد الهمداني كوفي كثير الحديث، لكن فيه ضعف وحسن حديثه لشواهده.

ذكر حديث بريدة.

---

(١) رواه الدارمي (٣٧).

(٢) رواه أبونعيم في الدلائل (ص٣٤٣ - ٣٤٤).

وبه إلى الدارمي حدثنا محمد بن حميد حدثنا تميم بن عبدالمؤمن حدثنا صالح بن حيان عن ابن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب قام فأطال القيام وكان يشق عليه قيامه، فأتي بجذع فحفر له في المسجد وأقيم إلى جنبه، فكان إذا خطب قام إليه واتكأ عليه، فرآه رجل كان قد قدم المدينة، فقال: لو أعلم أن محمدا يحمدني في شيء لصنعت له شيئا يرفق به، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ائْتُونِي بِهِ» فأتوه به فأمره فصنع له هذا المراقي التي في منبر المدينة، فكان النبي ﷺ يقوم عليها، فوجد بذلك راحة، فلما فقده ذلك الجذع حن كما تحن الناقة، فأتاه النبي ﷺ فوضع يده عليه فقال: «مَاشِئْتَ إِنْ شِئْتَ غَرَسْتُكَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ، فَتَكُونَ كَمَا كُنْتَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أَغْرِسَكَ فِي الْجَنَّةِ فَتَشْرَبَ مِنْ أَنْهارِهَا وَعُيُونِهَا فَيَحْسُنُ نَبْتُكَ وَتُثْمِرُ فَيَأْكُلُ مِنْكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَعِبَادُهُ الصَّالِحُونَ فَعَلْتُ» فزعم ابن بريدة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «نَعَمْ قَدْ فَعَلْتُ» مرتين فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ اخْتَارَ أَنْ أَغْرِسَهُ فِي الْجَنَّةِ»(١).

هذا حديث غريب واسناده ضعيف. وصالح بن حيان بمهملة وتحتانية ثقيلة كوفي ضعيف والراوي عنه لم أر من ترجمه ولا أعرف له راويا إلا محمد بن حميد وهو رازي من الحفاظ وقد تكلموا فيه، وخولف تميم شيخه في صحابي هذا الحديث كما سأذكره.

ذكر حديث عائشة.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي عن زينب بنت أحمد بن عبدالرحيم أن يوسف بن خليل أخبرهم في كتابه أخبرنا خليل بن أبي الرجاء أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد الجواربي حدثنا عمي علي بن أحمد حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا حبان بن علي حدثنا صالح بن حيان عن عبدالله بن بريدة عن

---

(١) رواه الدارمي (٣٢).

عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع فذكر نحو حديث ابن بريدة عن أبيه بطوله، لكن ليس بتمامه.

وبه قال الطبراني: لم يروه عن صالح بن حيان إلا حبان بن علي ولا عنه إلا قبيصة ولا عنه إلا علي بن أحمد تفرد به أحمد[1].

قلت: إن أراد بقيد كونه عن عائشة قبل وإلا رد برواية الدارمي السابقة. وحبان بن علي بكسر المهملة وتشديد الموحدة كوفي ضعيف كشيخه والله أعلم.

آخر المجلس التاسع بعد المائتين وهو التاسع والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص٨٤ مجمع البحرين) وأبونعيم في الدلائل (ص٣٤٤ - ٣٤٥).



[المجلس الستون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين.

قال: وفي دعوى الطبراني أن شيخه أحمد تفرد به عن عمه نظر فقد أخرجه أبو نعيم في الدلائل قال أخبرنا محمد بن علي المؤذن إجازة أخبرنا أبو محمد بن صاعد حدثنا علي بن أحمد الجواربي فذكره.

ذكر حديث أم سلمة.

أخبرني الإمام أبو محمد بن أبي الفتح الكناني عن يوسف بن عبدالرحمن الحافظ أخبرنا محمد بن أبي بكر العامري أخبرنا أبو القاسم الحرستاني أخبرنا محمد بن الفضل الصاعدي في كتابه أخبرنا البيهقي أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ومنصور بن عبدالوهاب قال الأول: أخبرنا أبو علي الحافظ حدثنا عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن وقال الثاني: حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا عمران بن موسى قالا: حدثنا تميم بن المنتصر حدثنا إسحاق الأزرق حدثنا شريك عن عمار الدهني عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان لرسول الله ﷺ خشبة يستند إليها إذا خطب، فصنع له منبر أو كرسي، فلما فقدته الخشبة حنت حنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد، فنزل إليها فاحتضنها فسكنت[1].

هذا حديث حسن أخرجه ابن أبي عاصم عن تميم بن المنتصر على الموافقة ومن طريقة أبو نعيم. وأخرجه أبو نعيم أيضا من طريق عمرو بن أبي قيس ومن طريق معلى بن هلال كلاهما عن عمار الدهني، وعمار صدوق أخرج له مسلم.

---

(١) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٥٦٣/٦) من غير هذه الطريق.

ذكر طريق أخرى لحديث جابر فيها تسمية النجار الذي صنع المنبر.

قرىء على فاطمة بنت محمد بن قدامة وأنا أسمع عن أبي نصر بن العماد أخبرنا عبدالحميد بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا الحافظ أبو العلاء العطار أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا محمد بن الفضل السقطي حدثنا العلاء بن سلمة الهذلي حدثنا شيبة أبو قلابة حدثنا الجريري عن أبي نضرة عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع نخلة يتكىء عليها، فقيل له: إن الإسلام قد تناهى وكثر الناس وتأتيك الوفود من الآفاق، فلو أمرت بصنعة شيء تشخص عليه فيراك الناس، فقال لرجل: «أَتَصْنَعُ الْمِنْبَرَ؟» فقال: نعم إن شاء الله، قال: «مَا اسْمُكَ؟» قال: «مَا اسْمُكَ؟» قال: إبراهيم، قال: «أَنْتَ صَاحِبُهُ» فانطلق فصنع المنبر، فلما قام عليه النبي ﷺ خار ذلك الجذع خوار الثور، فنزل إليه النبي ﷺ فلمسه فسكن، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَرَكْتُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[1].

وبه قال الطبراني: لم يروه عن الجريري إلا شيبة أبو قلابة.

قلت: الجريري اسمه سعيد بن إياس بصري ثقة، لكنه اختلط أخيرًا، والراوي عنه لم يذكره أحد ممن صنف في الكنى إلا الدولابي، فإنه أخرج له بهذا الإسناد حديثا غير هذا، وقال إنه بصري قيسي[2]. ولم أر له في تاريخ البخاري ولا كتاب ابن أبي حاتم ذكرا ولا للراوي عنه.

ذكر طريق لحديث سهل بن سعد أصح إسنادا مما مضى.

وبالإسناد المذكور آنفا إلى البيهقي قال أخبرنا عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب ثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثنا سليمان بن

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص٨٥ مجمع البحرين).

(٢) الكنى (٢/ ٨٤) للدولابي.

بلال حدثنا سعد بن سعيد الأنصاري عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقوم يوم الجمعة إذا خطب إلى خشبة ذات فرضتين أراها من دوم، وكان يتكيء عليها ويستند اليها، فقال له أصحابه إن الناس قد كثروا فلو أمرت بمنبر تقوم عليه يراك الناس، قال: «مَاشِئْتُمْ» قال سهل: ولم يكن بالمدينة إلا نجار واحد، فانطلقت أنا وذلك النجار إلى الغابة، فقطعناه من أثلته، فلما صعد النبي ﷺ عليه حنت الخشبة حنين الناقة، فقال النبي ﷺ: «أَلَا تَعْجبُونَ لِهَذِهِ الْخَشَبَةِ؟» فرق الناس وكثر بكاؤهم، فنزل إليها رسول الله ﷺ فوضع يده عليها فسكنت، فأمر بها فدفنت تحت المنبر أو جعلت في السقف[1].

هذا حديث صحيح رجاله رجال مسلم، وهو متابع قوي لرواية ابن لهيعة الماضية.

وقوله: أو جعلت في السقف شك من الراوي، وكونها جعلت تحت المنبر موافق للأحاديث المتقدمة فهو أولى والله أعلم.

آخر المجلس العاشر بعد المائتين وهو الستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٢/٥٥٩ - ٥٦٠) بغير هذا الإسناد عن أبي إسماعيل الترمذي.



[المجلس الحادي والستون]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما تسليم الغزالة فمشتهر في الألسنة وفي المدائح النبوية، ولم أقف لخصوص السلام على سند، وإنما ورد الكلام في الجملة.

وبالسند الماضى إلى البيهقي قال: باب كلام الظبية إن صح الخبر.

أخبرنا أبو عبدالله الحافظ إجازة أخبرنا محمد بن علي بن دحيم حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة حدثنا علي بن قادم حدثنا أبو العلاء خالد بن طهمان عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ بظبية مربوطة إلى خباء فقالت: يارسول الله حلني حتى أذهب فأرضع خشفي ثم أرجع فتربطني، فقال رسول الله ﷺ: «صيد قوم وربيطه قوم» ثم أخذ عليها فحلفت، فحلها، فلم تمكث إلا قليلا حتى رجعت وقد نفضت ضرعها، فربطها رسول الله ﷺ، ثم جاء أصحابها، فاستوهبها النبي ﷺ منهم، فوهبوها له، يعني فأطلقها ثم قال: «لو تعلم البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سمينا أبدا»[1].

هذا حديث غريب أخرجه الحاكم في الإكليل هكذا، وعلي بن قادم وشيخه وشيخ شيخه كوفيون شيعيون فيهم مقال، وأشدهم ضعفا عطية، ولو توبع لحكمت بحسنه.

وقد وقعت لي هذه القصة بإسناد أقوى من هذا ينتهي إلى تابعي، نسب ذلك لعيسى بن مريم عليهما السلام.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد ومحمد ابنا أبي بكر بن طرخان قالا أخبرنا أبو العباس النابلسي أخبرنا يحيى بن محمود أخبرنا

---

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٦/ ٣٤).

الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا أبو علي الصواف حدثنا هارون بن يوسف حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك يعني ابن دينار قال: مر عيسى بن مريم عليهما السلام بظبية مشدودة فذكر مثله سواء حتى الكلام الأخير، فهذه علة للخبر المرفوع، لكن يجوز تعدد القصة. وقد ورد كلام الظبية من طرق أخرى أشد وهاءً من الأول.

وبه إلى أبي علي بن الصواف حدثنا بشر بن موسى حدثنا عمرو بن علي الفلاس حدثنا يعلى بن إبراهيم الغزالي حدثنا الهيثم بن جماز عن أبي كثير عن زيد بن أرقم رضى الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة فمررنا بخباء أعرابي، فإذا ظبية مشدودة فقالت: يارسول الله إن هذا الأعرابي صادني فلا هو يذبحني فأستريح ولا هو يتركني فأذهب ولي خشفان في البرية وقد تعقد هذا اللبن في أخلافي، فقال لها رسول الله ﷺ: «إن أطلقتك ترجعي؟» فقالت: نعم وإلا عذبني الله عذاب العشار، قال: فأطلقها رسول الله ﷺ، فذهبت ثم رجعت وهي تلخط، فلم نلبث أن جاء الأعرابي ومعه قربة، فقال له رسول الله ﷺ: «أتبيعها مني؟» قال: هي لك يارسول الله، قال: فأطلقها فأنا والله رأيتها وهي تسيح في البرية وهي تقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله.

هذا حديث غريب أخرجه البيهقي عن أبي بكر الحيري عن حامد الهروي عن بشر بن موسى[1]، فوقع لنا عاليا بدرجة. وأخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه عن أبي علي بن شاذان عن أبي علي بن الصواف، فوقع لنا بدلا عاليا. والهيثم بن جماز بصري ضعيف، والراوي عنه مقل لم أر فيه تعديلا، وأبو كثير لم يذكره أحد ممن صنف في الكنى ولا وقفت له على ترجمة سوى قول الخطيب هو والراوي عنه مجهولان، وهذا بناه على ما وقع في روايته، فإنه وقع عنده فيها الهيثم بن حماد بالحاء والدال المهملتين وفرق بينه

---

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٦/ ٣٤ ـ ٣٥) ورواه أبونعيم في الدلائل (ص٣٢٠).

وبين الهيثم بن جماز البصري الضعيف الذي بالجيم والزاي، وأياما كان فالإسناد ضعيف.

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وأم يوسف الصالحية قراءة عليها وإجازة من الأول قالا: أخبرنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: سماعا والأخرى: إجازة عن الحسن بن يحيى أخبرنا عبدالله بن رفاعة أخبرنا الخلعي أخبرنا عبدالرحمن بن عمر حدثنا سعيد بن الفضل حدثنا [محمد بن] عثمان بن أبي شيبة (ح).

وبالسند الماضى إلى الطبراني في الأوسط حدثنا محمد بن عثمان حدثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون حدثنا عبدالكريم بن هلال عن صالح المري عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث أبي سعيد دون الكلام الأخير.

قال الطبراني: لم يروه عن ثابت البناني إلا صالح المري تفرد به عبدالكريم انتهى[1].

وصالح ضعيف الحديث، والراوي عنه ضعفه الازدي، وفي محمد بن عثمان مقال أيضا مع أنه كان من الحفاظ.

وفي الباب عن أم سلمة أخرجه الطبراني في الكبير، وإسناده في الوهي كالذين قبله[2]، ولم يخرج البيهقي في الدلائل غير حديثي أبي سعيد وزيد بن أرقم والله أعلم.

آخر المجلس الحادي عشر بعد المائتين وهو الحادي والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٣٢٠ مجمع البحرين) ومن طريقه أبونعيم في الدلائل (ص٣٢١).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (ج٢٣ رقم ٧٦٣).

[المجلس الثاني والستون]

قال المملي رضى الله عنه:

قلت:[1] ذكر بعض من خرج أحاديث المختصر من المتأخرين[2] أن حديث كلام الظبية أخرجه ابن أبي خيثمة عن ابن الأصبهاني عن شريك عن عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده قال: رأيت من النبي ﷺ ثلاثة أشياء فذكرها، وهي قصة الصبي الذي به لمم واجتماع الشجرتين ثم افتراقهما وشكوى البعير، قال: ورواه من طرق أخرى وفيه: أنه مر بظبية مشدودة قال: فذكر نحو ما سبق. وقد راجعت تاريخ ابن أبي خيثمة فلم أجد للظبية ذكرا في شيء من حديث يعلى، وقد استوعب الطبراني طرق حديث يعلى وليس في شيء منها ذكر الظبية.

وأما قول ابن الحاجب: (وإفراد الإقامة) فمراده وتثنيتها لقوله في آخر المسألة: لو كان الأمران سائغين، وقد أفصح بذلك في المختصر الكبير فقال: وإفراد الاقامة وتثنيتها.

فأما الإفراد فأخبرني أبو بكر بن العز الفرضي أخبرنا أبو بكر بن الرضى وأحمد بن علي الجزري قالا: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا محمد بن عبدالرحمن أخبرنا أبو عمرو النيسابوري حدثنا أبو يعلى حدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا وهيب وحدثنا جعفر بن مهران حدثنا عبدالوارث قالا: حدثنا أيوب (ح).

---

(١) في النسختين الأخريين «تنبيه» بدل «قلت».

(٢) يقصد الزركشي في المعتبر (ص١١٩) بتحقيقنا.

وأخبرنا الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب وإسماعيل بن يوسف سماعا على الأول وإجازة من الثاني قالا: أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي بن زيد قال الأول: إجازة والثاني: سماعا أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا أبو الوليد وعفان قالا: حدثنا شعبة (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وفاطمة بنت المنجى إجازة من الأول وقراءة على الأخرى [قال: أخبرنا أبو نصر بن العماد وأبو محمدين عساكر] قال الأول: سماعا والأخرى إجازة قالا: أخبرنا محمد بن عبدالواحد المديني في كتابه أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أبو مسلم النحوي أخبرنا أبو بكر بن المقري حدثنا مأمون بن هارون حدثنا الحسين بن عيسى حدثنا قبيصة حدثنا سفيان الثوري قالا: حدثنا خالد الحذاء كلاهما عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. وفي رواية عبدالوارث أن يثني الأذان ويفرد الإقامة(1).

هذا حديث صحيح متفق على صحته أخرجه الستة وغيرهم من طرق متعددة إلى خالد وأيوب(2).

وأخرجه أحمد والشيخان من رواية إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء به. قال إسماعيل: فحدثت به أيوب فقال: إلا الإقامة(3). ومراد أيوب بذلك أنه في رواية أبي قلابة عن أنس لا أنه قال من قبل نفسه، وكأنه لم يسمع الا ستثناء من أبي قلابة، وقد بين ذلك حماد بن زيد فرواه عن

---

(1) رواه أبويعلى (٢٧٩٢ و٢٨٠٤) والدارمي (١١٩٦).

(2) رواه البخاري (٦٠٣ و٦٠٥ و٦٠٦ و٣٤٥٧) ومسلم (٣٧٨) وأبوداود (٥٠٨ و٥٠٩) والترمذي (١٩٣) والنسائي (٢/٣) وابن ماجه (٧٢٩ و٧٣٠). وأحمد (١٠٣/٣) وعبدالرزاق (١٧٩٤) وغيرهم.

(3) رواه أحمد (١٨٩/٣) والبخاري (٦٠٧) ومسلم (٣٧٨) وغيرهم.

سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة بالزيادة، أخرجه الشيخان(1). ووقع لنا من وجه آخر عن أيوب عن أبي قلابة بالزيادة بغير واسطة. فلعله حملها عن أبي قلابة بعد أن حدثه بها سماك بن عطية، فإنه ذكر أن سماك المذكور مات قبل أبي قلابة(2).

أخبرني أبو بكر بن إبراهيم بن أبي عمر عن أبي عبدالله بن الزراد أخبرنا أبو علي البكري أخبرنا أبو روح البزاز أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبرنا أبو سعد النيسابوري أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل حدثنا جدي أبو بكر بن خزيمة حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال: كان بلال يثني الأذان ويفرد الإقامة إلا قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة.

هكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وأخرجه أبو عوانة في صحيحه من طريق عبدالرزاق أيضا(3).

وبالسند الماضي إلى الخلعي أخبرنا الحسن بن جعفر بن القاسم أخبرنا الحسن بن رشيق حدثنا أحمد بن داود حدثنا العباس بن الوليد حدثنا وهيب حدثنا أيوب وخالد عن أبي قلابة عن أنس قال: أمر رسول الله ﷺ بلالا أن يشفع الأذان ويفرد الإقامة.

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي بهذا اللفظ عن قتيبة [عن عبدالوهاب الثقفي عن أيوب وحده(4).

---

(1) رواه البخاري (٦٠٥) ولم يروه مسلم فإنه سبق قلم من الحافظ رحمه الله. كما سيأتي.

(2) ما بين المعكوفين ليس في الأصل، وإنما هو من النسختين الأخريين.

(3) رواه ابن خزيمة (٣٧٥) وأبوعوانة (١/٣٢٨).

(4) رواه النسائي (٢/٣).

وأخرجه الحاكم من طريق قتيبة] وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ[1].

يريد التصريح بأن النبي ﷺ هو الآمر بذلك، وهو كما قال، فان الشيخين إنما أخرجاه بلفظ: أمر بلال والله أعلم.

آخر المجلس الثاني عشر بعد المائتين وهو الثاني والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الحاكم (١/١٩٨) وما بين المعكوفين سقط من الأصل، وهو في النسختين الأخريين.

[المجلس الثالث والستون]

قال المملي رضي الله عنه:

أخبرنا أبو علي محمد بن محمد بن الأمين أخبرنا أبو العباس الصالحي وأم محمد بنت أسعد قالا أخبرنا الحسين بن أبي بكر أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل (ح).

وأخبرني أبو الحسن علي بن أحمد المرداوي عن زينب بنت الكمال حضورا وإجازة أن إبراهيم بن محمود أخبرهم في كتابه أخبرنا أبو الحسين بن يوسف أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا محمد بن عبدالله الصفار حدثنا سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال: أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة.

أخرجه البخاري وأبو داود عن سليمان بن حرب على الموافقة[1]. وأخرجه مسلم عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. ووقع لنا من وجه آخر أعلى من الطرق المتقدمة.

أخبرنا أحمد بن أبي بكر بن عبدالحميد في كتابه وقرأت على أبي الحسن بن [أبي] المجد كلاهما عن يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: سماعا والثاني: إجازة أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الثقفي أخبرنا علي بن محمد بن خلف حدثنا محمد بن عبدالله الشافعي حدثنا موسى بن سهل حدثنا إسماعيل بن علية حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

---

(١) رواه البخاري (٦٠٥) وأبوداود (٥٠٨).

(٢) رواه مسلم (٣٧٨) لكن حماد رواه عنده عن خالد الحذاء عن أبي قلابة به.

أخرجه أحمد عن إسماعيل[1]، فوقع لنا [موافقة عالية. وأخرجه البخاري عن علي بن عبدالله. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبو داود عن حميد بن مسعدة ثلاثتهم عن إسماعيل[2]، فوقع لنا] بدلا عاليا.

وفي الباب عن عبدالله بن زيد رائي الأذان وبلال وسعد القرظ وأبي محذورة المؤذنين وعن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عمر وسلمة بن الأكوع وجابر وأبي رافع وأبي هريرة وأبي جحيفة.

أما حديث عبدالله بن زيد بن عبدربه فأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج الحراني أخبرنا أبو محمد الحربي أخبرنا أبو القاسم الشيباني أخبرنا أبو علي التميمي أخبرنا أبو بكر القطيعي حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي هو إبراهيم بن سعد حدثنا محمد بن إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبدالله بن زيد حدثني [أبي] عبدالله بن زيد رضي الله عنه قال: لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يضرب به للناس للجمع في الصلاة أطاف بي وأنا نائم رجل معه ناقوس، فقلت: ياعبدالله أتبيع الناقوس؟ قال: فقال: ما تصنع به؟ فقلت: لجمع الناس إلى الصلاة، قال: فقال: ألا أدلك على خير من ذلك؟ فقلت: بلى، قال: تقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال: ثم استأخر عني غير بعيد، فقال: تقول إذ أقيمت الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد

---

(١) رواه أحمد (٣/١٨٩).

(٢) رواه البخاري (٦٠٧) ومسلم (٣٧٨) وأبوداود (٥٠٩).

قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. قال: فلما استيقظت أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيت، فقال: «إِنَّها لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلالٍ فَأَلْقِهَا عَلَيْهِ فَلْيُؤَذِّنْ بها، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ» قال: فقمت مع بلال فجعل يؤذن وألقي عليه. قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته، فخرج يجر رداءه، فقال: والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل ما أري. فقال رسول الله ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ».

وأخبرنا به عاليا الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا محمد بن حميد حدثنا سلمة بن الفضل حدثنا محمد بن إسحاق فذكره بطوله، وزاد في آخره بعد قوله «فالله الحمد» وذلك أثبت[1].

هذا حديث حسن صحيح أخرجه ابن خزيمة عن محمد بن عيسى عن سلمة بن الفضل[2]. وأخرجه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد خارج الصحيح عن عبدالله بن محمد الجعفي. وأخرجه ابن خزيمة أيضا عن محمد بن يحيى الذهلي وأبو داود عن محمد بن منصور الطوسي ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد[3]، فوقع لنا بدلا عاليا من الوجهين. وأخرجه الترمذي وابن ماجه من وجهين آخرين عن محمد بن إسحاق. قال الترمذي: حسن صحيح[4]، وقال في العلل المفرد: سألت محمد بن إسماعيل عنه يعني البخاري، فقال: هو عندي صحيح. وقال ابن خزيمة سمعت محمد بن يحيى يقول: ليس في أسانيد حديث عبدالله بن زيد في الأذان أصح من هذا، لأن محمد بن عبدالله بن زيد سمع من أبيه.

قلت: وإنما قال ذلك لأنه جاء من طرق متعددة من رواية المدنيين

---

(١) رواه أحمد (٤/٤٣) والدارمي (١١٩٠).

(٢) رواه ابن خزيمة (٣٧٠).

(٣) رواه البخاري في خلق أفعال العباد (١٨٠) وابن خزيمة (٣٧١) وأبوداود (٤٩٩).

(٤) رواه الترمذي (١٨٩) وابن ماجه (٧٠٦).

والكوفيين عن عبدالله بن زيد، وقد صحح حديثه أيضا ابن الجارود وابن حبان والدارقطني والحاكم، وأخرجه عن القطيعي على الموافقة[1].

أخبرنا أبو الخير بن أبي سعيد في كتابه وأبو الحسن بن الجوزي قراءة عليه قالا: أخبرنا أحمد بن أبي طالب قال الأول سماعا، والثاني إن لم يكن سماعاً فاجازة عن عبداللطيف بن محمد أخبرنا طاهر بن محمد أخبرنا محمد بن الحسين أخبرنا القاسم بن أبي المنذر أخبرنا علي بن إبراهيم حدثنا محمد بن يزيد حدثنا محمد بن عبيد أخبرنا أبو بكر الحكمي قال: فقال عبدالله بن زيد في ذلك شعرا:

أَحْمَدُ اللَّهَ ذَا ٱلْجَلَالِ وَذَا ٱلْإِكْرَامِ ... حَمْداً عَلَى ٱلْأَذَانِ كَثِيراً

إِذْ أَتَانِي بِهِ ٱلْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ ... فَأَكْرِمْ بِهِ لَدَيَّ بَشِيراً

فِي لَيَالٍ وَالَى بِهِنَّ ثَلَاث ... كُلَّمَا جَاءَ زَادَنِي تَوْقِيراً

آخر المجلس الثالث عشر بعد المائتين وهو الثالث والستون من تخريج أحاديث المختصر من الأمالي.

---

(١) رواه ابن الجارود (١٥٨) وابن حبان (١٦٧١) والدارقطني (١/٢٤١) ولم أره عند الحاكم.

وروه أيضاً ابن خزيمة (٣٧٣) والبخاري في خلق أفعال العباد (١٨١) والبيهقي (١/٣٩٠ - ٣٩١) والدارمي (١١٩١).

[المجلس الرابع والستون]

قال المملي رضى الله عنه :

ذكر حديث بلال :

قرىء على فاطمة بنت محمد الصالحية [بها] وأنا أسمع عن محمد بن عبدالحميد أخبرنا إسماعيل بن عبدالقوي قال: قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع أن فاطمة الجوزذانية أخبرتهم قالت: أخبرنا أبو بكر التاجر أخبرنا الطبراني في الكبير حدثنا محمد بن علي الصائغ حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا عبدالرحمن بن سعد بن عمار حدثني عبدالله بن محمد يعني ابن عمار وعمر وعمار أبناء حفص يعني ابن عمر عن آبائهم عن أجدادهم عن بلال رضى الله عنه أنه كان يؤذن للنبي ﷺ، فذكر الأذان نحو ما تقدم، قال: وكان يقيم للنبي ﷺ فيفرد الإقامة[1].

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني من رواية الحميدي عن عبدالرحمن بن سعد بهذا الإسناد مطولا[2].

ذكر حديث سعد القرظ.

أخبرني عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيدالله عن عبدالله بن الحسين الأنصاري أخبرنا إبراهيم بن خليل [أخبرنا يحيى بن محمود] أخبرنا أبو عدنان بن أبي نزار أخبرنا محمد بن عبدالله التاجر أخبرنا الطبراني في الصغير حدثنا يحيى بن محمد الحلبي حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبدالرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ عن أبيه عن جده عن سعد القرظ رضى الله عنه أن بلالا كان يؤذن مثنى مثنى ويتشهد مضعفا وإقامته مفردة[3].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٠٧٣).

(٢) رواه الدارقطني (١/٢٣٦).

(٣) رواه الطبراني في الصغير (١١٧١).

هذا حديث حسن أخرجه الحاكم من رواية الحميدي عن عبدالرحمن بن سعد مطولا[1]، وعند ابن ماجه بعضه عن هشام بن عمار بهذا الإسناد على الموافقة، لكن ليس فيه مقصود الباب[2].

ذكر حديث أبي محذورة.

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ أخبرنا أبو الحرم بن أبي الفتح أخبرنا عبدالمؤمن بن خلف الحافظ أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا ناصر بن أحمد (ح).

وأخبرنيه عاليا أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد وعمر بن محمد بن أحمد البالسيان قالا: أخبرنا أبو بكر بن أحمد بن أبي أحمد أخبرنا علي بن أحمد السعدي عن محمد بن معمر بن الفاخر قالا: أخبرنا إسماعيل بن الفضل بن الإخشيد أخبرنا أبو طاهر بن عبدالرحيم أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن حدثنا يزيد بن عبدالعزيز حدثنا إسماعيل بن عياش عن إبراهيم بن عبدالعزيز عن أبيه عن جده أبي محذورة رضى الله عنه أن النبي ﷺ دعاه فعلمه الأذان مرتين مرتين وعلمه الإقامة مرة [مرة].

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا[3]، وإسماعيل بن عياش حمصي من كبار المحدثين، لكن في روايته عن غير الشامبين ضعف. وقد روى الشافعي عن إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة أنه سمعه يؤذن الأذان مثنى مثنى ويخبر عن أبيه عن جده بذلك. قال: وسمعته يقيم مرة مرة، وأحسبه يحكي الإقامة خبرا كما يحكي الأذان خبرا إنتهى[4].

(١) رواه الحاكم (٣/٦٠٧ ـ ٦٠٨).

(٢) رواه ابن ماجه (٧١٠).

(٣) رواه الدارقطني (١/٢٣٧).

(٤) رواه الشافعي (١٥٩).

وقـد أخـرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن إبراهيم هذا فذكر الأذان والإقـامـة عن أبيه عن جده، والضمير في عن جده يعود إلى عبدالعزيز. وأخـرج البيهقي من وجـه آخـر عن إبراهيم هذا قال سمعت أبي وجدي يحدثان عن أبي محذورة فذكر الحديث في الأذان والإقامة وأنها مرة مرة، قال: إلا أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة[1].

ذكر حديث علي.

وبهذين الإسنادين إلى الدارقطني حدثنا أبو عبيدالقاسم بن إسماعيل حدثنـا محمد بن الحارث حدثنا يحيى بن خالد حدثنا عمر بن حفص عن عثمان بن عبدالرحمن عن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال: نزل جبريل عليه السلام بالإقامة مفردة وبين النبي ﷺ الأذان مثنى مثنى[2].

هذا حديث غريب أخـرجـه الـدارقـطني هكـذا، وقـال: عثمان بن عبدالرحمن هو الوقاصي متروك.

ذكر حديث ابن عمر.

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أحمد بن محمد التيمي أخبرنا الحسن بن أحمد أخـبرنـا أحمـد بن عبدالله أخبرنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سهل بن حماد قالا: والسياق لأبي داود حدثنا شعبة قال سمعت أبا جعفر المؤذن يحدث عن مسلم بن المثنى عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال: كان الأذان على عهد رسول الله

---

(١) رواه البيهقي (١/٤١٤).

(٢) رواه الدارقطني (١/٢٤١).

ﷺ مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة [1].

هذا حديث حسن أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن يونس بن حبيب [2]، فوافقناه بعلو. وأخرجه أصحاب السنن والحاكم من طرق عن شعبة [3]، وأبو جعفر لا يعرف اسمه، وزعم الحاكم أنه عمير بن يزيد الخطمي فوهم في ذلك، فإن شعبة قال في روايته إنه لم يسمع من أبي جعفر المؤذن إلا هذا الحديث، وعنده عن الخطمي عدة أحاديث. ومسلم بن المثنى هو جد أبي جعفر الراوي عنه، واختلف في اسم أبيه فقيل مهران وقيل غير ذلك والله أعلم.

آخر المجلس الرابع عشر بعد المائتين وهو الرابع والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٣٣١) والدارمي (١١٩٥).

(٢) لم أره عنده في باب الأذان.

(٣) رواه أبوداود (٥١٠ و٥١١) والنسائي (٢/٣) ولم يروه غيرهما من أصحاب السنن. ورواه الحاكم (١/١٩٧ ـ ١٩٨).

[المجلس الخامس والستون]

قال المملي رضي الله عنه:

أخبرني أبو العباس أحمد بن عبدالقادر بن عبدالرحمن بن يوسف البعلي بدمشق أخبرنا الحافظ أبو الحجاج المزي أخبرنا عبدالرحمن بن يوسف أخبرنا عبدالرحمن بن إبراهيم (ح).

قال شيخنا وأخبرنا به عاليا أحمد بن علي الجزري عن المبارك بن محمد الخواص قالا أخبرنا أبو الفتح عبيدالله بن عبدالله بن يحيى أخبرنا أحمد بن المظفر أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا محمد بن العباس حدثنا أحمد بن حرب حدثنا عبدالله بن خيران حدثنا شعبة قال: سمعت أبا جعفر يقول سمعت أبا المثنى يقول: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة مرة [مرة]، غير أنه إذا قال قد قامت الصلاة ثنى بها.

أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد فرقهما كلاهما عن شعبة[1]، وله طريق أخرى عن ابن عمر.

أخبرني الإمام أبو الفضل بن الحسين أخبرني علي بن أحمد البزار أخبرنا علي بن أحمد المقدسي أخبرنا أبو القاسم بن الحرستاني أخبرنا الحسن بن المسلم أخبرنا عبدالعزيز بن محمد أخبرنا تمام بن محمد أخبرنا خيثمة بن سليمان (ح).

وأخبرنا به عاليا أبو الخير بن أبي سعيد المقدسي في كتابه أخبرنا أحمد بن أبي طالب عن إبراهيم بن عثمان أخبرنا أبو المظفر أحمد بن محمد أخبرنا

---

(١) رواه أحمد (٥٥٦٩ و٥٥٦٠).

المبارك بن عبدالجبار أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا أبو عمرو بن السماك قالا: حدثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا سعيد بن المغيرة الصياد حدثنا عيسى بن يونس عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة.

أخرجه الدارقطني عن ابن السماك[1]، فوقع لنا موافقة عالية. وقال: تفرد به سعيد بن المغيرة ولا بأس به انتهى. وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن محمد بن عامر الرملي عن سعيد بن المغيرة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا وهو من زوائده على مسلم. وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الأذان عن عبدان حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا سعيد بن المغيرة وكان من خيار الناس.

قلت: ووثقه أبو حاتم الرازي وقال: كفى به فضلاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أغرب إنتهى. ومن فوقه من الرواة كلهم من رجال الصحيحين.

ذكر حديث جابر.

أخبرني عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم الحلبي أخبرنا البدر محمد بن أحمد الفارقي حضورا وإجازة أخبرنا محمد بن إبراهيم بن عبدالواحد المقدسي أخبرنا أبو البركات بن ملاعب أخبرنا أبو الفضل الأرموي أخبرنا أبو الغنائم بن المأمون أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا محمد بن علي بن حمزة حدثنا محمد بن حماد الرازي حدثنا عامر بن سياد حدثنا محمد بن عبدالملك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: «اشْفَعِ الْأَذَانِ وَأَوْتِرِ الإقَامَةَ».

وبه قال الدارقطني: لم يروه عن ابن المنكدر إلا محمد بن عبدالملك تفرد به عامر بن سيار.

---

(١) رواه الدارقطني (١/ ٢٣٩).

(٢) رواه أبوعوانة (١/ ٣٢٩).

قلت: وابن عبدالملك ضعيف جدا.

ذكر حديث سلمة بن الأكوع.

أخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام وفاطمة بنت عبدالله الحورانية قالا أخبرنا أبو بكر بن أحمد المغاري أخبرنا أبو الحسن بن البخاري عن عبدالله بن عمر الصفار أخبرنا الفضل بن محمد العطار أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد أخبرنا علي بن عمر الحافظ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا أبو حاتم الرازي حدثنا عمر بن علي بن أبي بكر حدثنا محمد بن سعدان حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة فردة[1].

هذا حديث حسن أخرجه البيهقي في الخلافيات عن أبي بكر بن الحارث عن علي بن عمر بهذا الإسناد. وأخرجه من وجه آخر بنحوه عن ابن سعدان وهو عندي لا بأس به.

ذكر حديث أبي رافع.

وبهذا الإسناد إلى علي بن عمر قال: حدثنا أحمد بن عبدالله حدثنا عمر بن شبه حدثنا معمر بن محمد بن عبيدالله بن أبي رافع عن أبيه عن جده عن أبي رافع رضى الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ ورأيت بلالا يؤذن بين يديه مرتين مرتين ويقيم واحدة واحدة[2].

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجة من رواية معمر بن محمد بهذا الإسناد[3] وفي معمر وأبيه مقال والله أعلم.

آخر المجلس الخامس بعد المائتين وهو الخامس والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارقطني (١/ ٢٤١).

(٢) رواه الدارقطني (١/ ٢٤١).

(٣) رواه ابن ماجه (٧٣٢).

[المجلس السادس والستون]

قال المملي رضى الله عنه.

ذكر حديث أبي هريرة.

وبالسند الماضى إلى أبي منصور أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا علي بن الفضل بن طاهر حدثنا عبدالصمد بن الفضل البلخي حدثنا خالد بن عبدالرحمن المخزومي حدثنا كاهل أبو العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: أمر أبو محذورة أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة[1].

هذا حديث غريب تفرد به خالد عن كامل وهما ضعيفان، وحديث أبي جحيفة تأتي الإشارة إليه قريباً.

ذكر ما جاء في تثنية الإقامة.

أخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن إبراهيم الخطيب أخبرنا محمد بن إسماعيل بن عبدالعزيز أخبرنا عبدالعزيز بن عبدالمنعم عن عفيفة بنت أحمد قالت قرىء على فاطمة الجوزذاينة وأنا أسمع عن أبي بكر بن ريدة سماعا أخبرنا الطبراني في الكبير حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا حجاج بن منهال (ح).

قال: وحدثنا محمد بن يحيى بن المنذر حدثنا حفص بن عمر (ح).

قال: وحدثنا معاذ بن المثنى حدثنا أبو الوليد (ح).

قال: وحدثنا زكريا بن حمدويه حدثنا عفان (ح).

وأخبرنا أبو العباس بن تميم أخبرنا أبو العباس بن نعمة أخبرنا أبو

---

(١) رواه الدارقطني (١/٢٣٩).

المنجى بن اللتي إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن داود أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا حجاج بن منهال وأبو الوليد وسعيد بن عامر قالوا: جميعا وهم خمسة: حدثنا همام حدثنا عامر الأحول حدثني مكحول حدثني عبدالله بن محيريز أن أبا محذورة رضى الله عنه حدثه أن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشر كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة فذكر الأذان بالتربيع والترجيع، قال: والإقامة مثنى مثنى[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عفان[2]، فوافقناه بعلو. وأخرجه أبو داود عن الحسن بن علي الحلواني عن سعيد بن عامر وحجاج وعفان[3]. وأخرجه الترمذي عن أبي موسى بن المثنى. وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن الجارود عن محمد بن يحيى الذهلي وأبو عوانة عن الصغاني والطحاوي عن بكار بن قتيبة وعلي بن عبدالرحمن ستتهم عن عفان[4]. وأخرجه ابن خزيمة عن يعقوب بن إبراهيم عن سعيد بن عامر والطحاوي عن ابن أبي داود[5]. فوقع لنا بدلا للجميع عاليا في الجميع وأصل هذا الحديث عند مسلم من طريق هشام الدستوائي عن عامر الأحول بهذا الإسناد[6]، لكن لم يذكر فيه الإقامة أصلا، وسائر الطرق عن أبي محذورة ليس فيها ذكر الإقامة، بل في بعضها إفرادها كما تقدم، وجاءت تثنية الإقامة أيضا من حديث عبدالله بن زيد وبلال وأبي جحيفة وسلمة بن الأكوع على اختلاف عنهم أيضا.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٦٧٢٨) والدارمي (١١٩٩ و١٢٠٠).

(٢) رواه أحمد (٣/٤٠٩).

(٣) رواه أبوداود (٥٠٢).

(٤) رواه الترمذي (١٩٢) وابن ماجه (٧٠٩) وابن الجارود (١٦٢) وأبوعوانة (١/ ٣٣٠-٣٣١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٥).

(٥) رواه ابن خزيمة (٣٧٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٥).

(٦) رواه مسلم (٣٧٩).

أخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيد الصالحي بها أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا أبو علي البكري أخبرنا القاسم بن عبدالله الصغار (ح).

قال شيخنا وأخبرنا به عاليا أبو الحسن البندنيجي في كتابه عن عبدالخالق بن أنجب قالا: أخبرنا أبو الأسعد القشيري قال الأول: سماعا والثاني: إجازة أخبرنا عبدالحميد بن عبدالرحمن أخبرنا عبدالملك بن الحسن أخبرنا أبو عوانة حدثنا عمر بن شبة حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث حدثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت أذان رسول الله ﷺ فكان شفعا شفعاً الأذان والإقامة[1]

هذا حديث فيه انقطاع بين الشعبي وعبدالله بن زيد قاله الترمذي وغيره، وتقدم أن الرواية المتصلة عن عبدالله بن زيد فيها التصريح بإفراد الإقامة، وقد أخرج الترمذي وابن خزيمة من رواية محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمرو بن مرة [عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن زيد حديث الأذان مطولا وفيه تثنية الإقامة[2]، ومحمد فيه ضعف، وقد خالفه المسعودي عن عمرو بن مرة] فقال عن معاذ بدل عبدالله بن زيد وعبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبدالله بن زيد ولا من معاذ.

وبالسند الماضي إلى الدار قطني حدثنا أبو عمر القاضي حدثنا ابن الجنيد حدثنا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد قال: كان سلمة بن الأكوع إذا لم يدرك الصلاة مع القوم أذن وأقام وثنى الإقامة[3].

---

(١) رواه أبو عوانة (١/٣٣١). ولفظه «فكان أذانه وإقامته مثنى مثنى».

(٢) رواه الترمذي (١٩٤) وابن خزيمة (٣٨٠) وما بين المعكوفين ليس في الأصل وزدناه من النسختين الأخريين.

(٣) رواه الدارقطني (١/٢٤١).

هذا حديث صحيح موقوف، وقد تقدم عن سلمة أن الإقامة فرادى فيمكن الجمع بينهما.

وبه إلى الدار قطني حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن حماد قال وأخبرنا الثوري عن أبي معشر كلاهما عن إبراهيم عن الأسود قال: أذن بلال وأقام مثنى مثنى[1].

[هكذا أخرجه الدار قطني وقال: لم يسمعه الثوري من أبي معشر، واختلف على حماد وهو ابن أبي سليمان فقال حماد بن سلمة عنه عن ثوبان] بدل بلال أخرجه الطحاوي[2] والله أعلم.

آخر المجلس السادس عشر بعد المائتين وهو السادس والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارقطني (١/ ٢٤٢).

(٢) رواه الطحاوي (١/ ١٣٦).

[المجلس السابع والستون]

قال المملي رضـي الله عنه :

ذكر حديث أبي جحيفة .

قرىء على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي وأنا أسمع عن أبي نصر بن الشيرازي أخبرنا عبدالحميد بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا أبو العلاء العطار أخـبرنـا أبـو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا محمود بن محمد الواسطي حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا زياد البكائي حدثنا إدريس الأودي عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه رضى الله عنه قال: أذن بلال للنبي ﷺ مثنى مثنى وأقام مثل ذلك[1].

وبه قال الطبراني: لم يروه عن إدريس إلا زياد.

قلت: هو ابن عبدالله بن الطفيل كوفي صدوق في المغازي مختلف فيه في غيرها. قال ابن معين: لا بأس به في المغازي وأما في غيرها فلا. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وأطلق جماعة تضعيفه وهو محمود على ما قال ابن معين، وحكى الترمذي عن البخاري عن وكيع قال: زياد مع شرفه يكذب في الحديث. والذي في تاريخ البخاري قال وكيع: زياد أشرف من أن يكذب[2] في الحديث. فلعل لا سقطت من جامع الترمذي. وقد أخرج له البخاري حديثا واحدا عن حميد توبع عليه عنده. وقد اختلف عليه في حديث أبي جحيفة متنا وإسنادا، فأخرجه البيهقي في الخلافيات من وجه آخر عنه عن محمد بن إسحاق عن عون بن أبي جحيفة بلفظ، كان الأذان مثنى مثنى والإقامة فرادى.

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص٦٠ مجمع البحرين).

(٢) إلى هنا كلام البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١/ ٣٦٠).

والحاصل أن كل من جاء عنه تثنية الإقامة جاء عنه إفرادها من غير عكس، قال: لم يختلف عن أنس في الإفراد ولا عن سعد القرظ، وللعلماء في ذلك طريقان:

إما سلوك طريق الجمع بالحمل على جواز الأمرين، وهذه طريق ابن خزيمة في آخرين ومنهم من جمع بأن حمل تثنية الإقامة على تكرير قد قامت الصلاة، وهذا إن سلم في بعض الروايات لا يسلم في بقيتها، ولا سيما الرواية التي فيها والإقامة سبع عشرة كلمة.

وإما سلوك طريق الترجيح، فإن رواة إفرادها أكثر عددا وأثبت أسانيد، ولاسيما حديث أنس، وعليه اقتصر صاحبا الصحيح. ومنه من سلك في الترجيح دعوى النسخ لتأخر قصة أبي محذورة، لكن لا تخلو من نظر والله أعلم.

وأما قول ابن الحاجب: وإفراد الحج، فزاد في المختصر الكبير وقرانه.

وهذه مسألة شهيرة أكثر العلماء القول فيها قديما وحديثا، وأفردها بعضهم بالتصنيف، والسبب في ذلك اختلاف الأحاديث، هل كان النبي ﷺ مفرداً أو قارنا أو متمتعا؟ وبحسب ذلك اختلفت المذاهب في أي الثلاثة أفضل؟.

(١) ذكر أحاديث الإفراد.

أخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام سماعا عليه بالصالحية أخبرنا الحافظ أبو الحجاج المزي وأبو الحسن بن هلال الأزدي وأبو عبدالله العسقلاني قال الأول: أخبرنا محمد بن عبدالرحيم المقدسي وأحمد بن عبدالله الدمشقي وقال الآخران: أخبرنا إبراهيم بن عمر الواسطي قالوا: أخبرنا المؤيد بن محمد قال الأولان: في كتابه وقال الثالث: سماعا عليه أخبرنا هبة الله بن سهل أخبرنا سعيد بن محمد أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد أخبرنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ح).

وأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا محمد بن غالي أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا عبدالرحمن بن أحمد أخبرنا هبة الله بن محمد أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد أخبرنا أبو بكر الشافعي حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا القعتبي كلاهما عن مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ أفرد الحج.

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن العقنبي والترمذي وابن ماجه عن أبي مصعب[1]. فوقع لنا موافقة عالية بالنسبة لاتصال السماع، وأخرجه أبو عوانة عن الحارث بن أبي مصعب عن أبيه وعن أبي داود عن القعنبي. وأخرجه أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي. ومسلم عن يحيى بن يحيى وإسماعيل بن أبي أويس ثلاثتهم عن مالك[2]، فوقع لنا بدلا عاليا للثلاثة. وأخرجه النسائي عن إسحاق بن منصور وأبي قدامة كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي[3]. وقد وقع لنا من وجه آخر عن عائشة أعلى بدرجة أخرى.

أخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو المنجى بن اللتي سماعا عليه أخبرنا أبو المعالي بن اللحاس أخبرنا أبو القاسم بن البسري إجازة أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد حدثنا خلاد بن أسلم حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه وعن علقمة بن أبي علقمة عن أمه كلاهما عن عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ أفرد الحج.

---

(١) رواه مالك (١/ ٢٤٥) وأبوداود (١٧٧٧) والترمذي (٨٢٠) وابن ماجه (٢٩٦٤).

(٢) رواه أحمد (٦/ ٣٦) ومسلم (١٢١١).

(٣) رواه النسائي (٥/ ١٤٥) ورواه أبويعلى (٤٣٦١) عن عبدالأعلى بن حماد النرسي عن مالك.

هذا حديث صحيح غريب من هذا الـوجه، أخرجه الدارقطني عن محمد بن عبدالله بن غيلان والحسين والقاسم ابني إسماعيل المحاملي ثلاثتهم عن خلاد بن أسلم[1]. فوقع لنا بدلا عاليا والله أعلم.

آخر المجلس السابع عشر بعد المائتين وهو السابع والستون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الدارقطني (٢/ ٢٣٨).

[المجلس الثامن والستون]

قال المملي رضي الله عنه:

قال الترمذي عقب حديث عائشة: وفي الباب عن جابر وابن عمر.

قلت: وقع لنا عنهما بلفظ حديث عائشة وبغير لفظه ومن حديث عامر بن ربيعة بلفظه ومن حديث جماعة من الصحابة بغير لفظه، منهم ابن عباس وأبو سعيد.

فأما حديث جابر فأخبرني عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم أخبرنا محمد بن أحمد بن خالد حضورا وإجازة أخبرنا محمد بن إبراهيم المقدسي أخبرنا داود بن أحمد أخبرنا محمد بن عمر أخبرنا عبدالصمد بن محمد أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن أسد حدثنا جُبَيْش بن مبشر حدثنا يونس بن محمد حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أفرد الحج.

وبه إلى أبي الحسن الحافظ قال: هذا حديث غريب تفرد به حماد عن أيوب وتفرد به يونس عن حماد ولم يروه عنه إلا حبيش بن مبشر وكان من الثقات.

قلت: هو بمهملة ثم موحدة وآخره شين معجمة مصغر، وأبوه بموحدة وتشديد المعجمة المكسورة والراوي عنه ثقة من الحفاظ وشيخه يونس فمن فوقه من رجال الصحيح، وعجبت للحاكم كيف أغفل استدراكه. وقد رواه الحارث بن أبي أسامة عن يونس بن محمد فخالف جيشاً في الإسناد وفي لفظ المتن.

أخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا أبو الحسن المخزومي أخبرنا أبو

الفرج الحراني أخبرنا أبو الحسن الحمال في كتابه أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم في المستخرج حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يونس بن محمد حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال: أقبلنا مع النبي ﷺ مهلين بالحج مفردا.

وليست هذه علة قادمة لاحتمال أن يكون عند يونس بالإسنادين معا، وطريق الليث أخرجها مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما عنه ولفظه بحج مفرد[1]، ووقع لنا من وجه آخر عن جابر.

قرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أخبرنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا أبو بكر السمسار أخبرنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا الحسن بن محمد حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر رضى الله عنه أن النبي ﷺ أفرد الحج.

هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار عن عبدالعزيز بن أبي حازم وحاتم بن إسماعيل كلاهما عن جعفر[2]، فوافقناه في أحد شيخي شيخه بعلو، وكأنه حمل لفظ حاتم على لفظ عبدالعزيز، وإلا فالمحفوظ عن حاتم بلفظ: خرجنا مع رسول الله ﷺ ننوي الحج لسنا نعرف العمرة. كذلك أخرجه مسلم وغيره في أثناء حديث جابر الطويل في صفة الحج[3]. ووقع لنا من وجه آخر عن جابر.

أخبرني أبو بكر بن أبي عمر المقدسي أخبرني أبو بكر بن محمد بن عبدالجبار وأحمد بن علي بن الحسن قالا أخبرنا محمد بن إسماعيل قال قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع عن أبي القاسم المستملي سماعا أخبرنا

---

(١) رواه مسلم (١٢١٣).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٩٦٦) قال في الزوائد: إسناد حديث جابر صحيح.

(٣) رواه مسلم (١٢١٨).

محمد بن عبدالرحمن أخبرنا محمد بن أحمد أخبرنا أحمد بن علي حدثنا زهير حدثنا محمد بن خازم حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال: إنما أهل النبي ﷺ بالحج [1].

هذا حديث صحيح أخرجه البيهقي من طريق العطاردي عن أبي معاوية وهو محمد بن خازم المذكور في روايتنا [2]. وهو بالخاء المعجمة.

وأما حديث ابن عمر فأخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالإسناد الماضى إلى الدارقطني حدثنا أبو عبيدالقاسم بن إسماعيل ومحمد بن مخلد قالا: حدثنا علي بن محمد بن معاوية حدثنا عبدالله بن نافع حدثنا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: استعمل النبي ﷺ عتاب بن أسيد يعني عام الفتح سنة ثمان، فأفرد الحج، ثم استعمل أبا بكر على الحج سنة تسع فأفرد الحج، ثم حج النبي ﷺ سنة عشر فأفرد الحج، ثم استخلف أبو بكر فبعث عمر فأفرد، ثم حج أبو بكر فأفرد الحج [ثم استخلف [عمر فبعث عبدالرحمن بن] عوف فأفرد الحج] ثم حج عمر سنيه كلها فأفرد الحج، ثم استخلف عثمان فأفرد الحج، ثم حصر فأقام عبدالله بن عباس للناس فأفرد الحج [3].

هذا حديث غريب أخرجه الترمذي عن قتيبة عن عبدالله بن نافع مختصرًا ولفظه أن النبي ﷺ أفرد الحج هو وأبو بكر وعمر وعثمان [4]. وعبدالله بن عمر المذكور في الإسناد هو العمري مكبر الاسم وفيه مقال، وهو أصغر سنا من أخيه عبيد الله الثقة الثبت فهو عكسه في الأمور الثلاثة لأنه مصغر الإسم، وقد وقع لنا الحديث من روايته باختصار.

---

(١) رواه أبويعلى (١٩٤٤).

(٢) رواه البيهقي (٥/٤).

(٣) رواه الدارقطني (٢/٢٣٩).

(٤) رواه الترمذي (٨٢٠).

أخبرني الحافظ أبو الفضل بن الحسين أخبرني أبو الحسن الدمشقي أخبرنا أبو الحسن المقدسي أخبرنا أبو القاسم الحرستاني أخبرنا عبدالكريم بن حمزة أخبرنا عبدالعزيز بن محمد أخبرنا تمام بن محمد أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن الحسن بن علي بن حسنون ومحمد بن إبراهيم بن سهل بن يحيى البزار ومحمد بن موسى بن إبراهيم القرشي قالوا: حدثنا أحمد بن بشر حدثنا سليمان بن عبدالرحمن حدثنا بقية بن الوليد عن مسلم بن خالد عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ أفرد الحج.

هذا حديث غريب تفرد به بقية عن مسلم وهو ابن خالد الزنجي الفقيه المكي وهو صدوق في حفظه مقال، وبقية صدوق لكنه يدلس ويسوي وقد عنعنه عن شيخه وعن شيخ شيخه.

وبالسند الماضى إلى الدار قطني حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز (ح).

وبالسند الماضى قبل إلى أبي نعيم حدثنا مخلد بن جعفر وعبدالله بن محمد قال الأول حدثنا جعفر بن محمد والثاني حدثنا محمود بن محمد قال الثلاثة حدثنا الصلت بن مسعود حدثنا عباد بن عباد حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: أهللنا مع النبي ﷺ بالحج مفردا[1].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن أيوب وعبدالله بن عون كلاهما عن عباد بن عباد[2]. فوقع لنا بدلا عاليا. وهذا اللفظ هو المحفوظ عن ابن عمر والله أعلم.

آخر المجلس الثامن عشر بعد المائتين وهو الثامن والستون في تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارقطني (٢/٢٣٨).

(٢) رواه مسلم (١٢٣٠).

[المجلس التاسع والستون]

قال المملي رضي الله عنه :

ولابن عمر حديث آخر أنكر أن يكون النبي ﷺ جمع بين الحج والعمرة، وحديث آخر أن النبي ﷺ قرن وسأذكرهما بعد.

وأما حديث عامر بن ربيعة فأخرجه البزار بلفظ حديث عائشة وسنده ضعيف[1].

(٢) ذكر أحاديث القرآن :-

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا أبو محمد الكشي حدثنا هارون بن إسماعيل حدثنا علي بن المبارك حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ»[2].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن سعيد بن الربيع عن علي بن المبارك وقال في آخره: «وَقُلْ عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ» قال: وقال هارون بن إسماعيل عن علي بن مبارك «عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ»[3]. وأخرجه أبو عوانة عن ابن مرزوق عن هارون بن إسماعيل. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري أيضًا وأبو داود وابن خزيمة وابن ماجه وابن حبان من طرق عن الأوزاعي عن يحيى بن

---

(١) رواه البزار (١١٢٣ كشف الأستار) وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

(٢) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٦).

(٣) رواه البخاري (٧٣٤٣).

أبي كثير قال بعضهم «وَقُلْ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» وقال بعضهم «وَقَالَ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» وقال الترمذي بعد إخراج حديث أنس الآتي ذكره: وفي الباب عن عمر وعمران بن حصين. فكأنه أشار إلى حديث عمر هذا، ولعمر حديث آخر أنه قال لمن جمع بين الحج والعمرة: هديت لسنة نبيك، أخرجه أبو داود والنسائي[1]. وليس في الصراحة كالأول.

وأما حديث عمران بن حصين فقرأت على علي بن محمد الصائغ عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة أخبرني حميد بن هلال قال سمعت مطرف بن عبدالله بن الشخير يحدث عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال لي: ألا أحدثك حديثا لعل الله ينفعك به؟ إن رسول الله ﷺ جمع بين حج وعمرة ثم لم ينه عنه بعد، ولم ينزل قرآن يحرمه[2].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم وابن ماجه والنسائي من طرق عن شعبة[3]. وأخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة[4]. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب بهذا الإسناد، فوافقناه بعلو.

وأما حديث أنس فأخبرني عبدالواحد بن ذي النون أخبرنا علي بن عمر أخبرنا عبدالرحمن بن مكي أخبرنا السلفي أخبرنا مكي بن منصور أخبرنا أحمد بن الحسن (ح).

---

(١) رواه البخاري (١٧٩٨) والنسائي (٥/١٤٦ ـ ١٤٨) وابن ماجه (٢٩٧٠) والطيالسي (١٠٠٢ و١٠٠٣).

(٢) رواه أبوداود الطيالسي (١٠٠٦).

(٣) رواه مسلم (١٢٢٦) والنسائي (٥/١٤٩).

(٤) رواه أحمد (٤/٤٢٧).

وأخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن أبي بكر الدشتي أخبرنا أبو البركات بن رواحة أخبرنا عبدالمنعم بن عبدالله أخبرنا عبدالغفار بن محمد أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري حدثنا أبو العباس الأصم حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليم قال: سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يهل بالحج والعمرة جميعًا.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن وكيع عن مصعب بن سليم[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن زكريا بن يحيى، فوافقناه بعلو. وأخرجه أيضا عن أبي إسماعيل الترمذي عن الحميدي عن سفيان، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

وبهذين الإسنادين إلى الحيري قال: حدثنا الأصم حدثنا زكريا حدثنا سفيان (ح).

وبالسند الماضى إلى الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون كلاهما عن حميد الطويل عن أنس رضى الله عنه أنه سمع النبي ﷺ بالبيداء قال: وأنا رديف أبي طلحة يهل بالحج والعمرة جميعا[2].

أخرجه أحمد عن سفيان وعن يزيد[3].

وأخرجه أبو عوانة عن زكريا، فوافقناهما فيهم بعلو. وأخرجه مسلم وأبو داود من طريق هشيم. والترمذي من طريق حماد بن زيد. وابن ماجه من طريق عبدالوهاب الثقفي كلهم عن حميد، زاد هشيم في روايته:

---

(١) رواه أحمد (٣/١٨٣).

(٢) رواه الدارمي (١٩٣٠) مختصراً.

(٣) رواه أحمد (٣/١١١) عن سفيان، ولم أر عنده عن يزيد بن هارون في مسند أنس. ثم رأيته في مسند ابن عمر (٢/٤١).

وعبدالعزيز بن صهيب ويحيى بن أبي إسحاق أنهم سمعوا أنسا [1]، وظاهره أن حميدا سمعه من أنس. لكن جاء عنه من وجه آخر بواسطة بينهما، فيحتمل أن يكون لأجل الزيادة التي في رواية الواسطة والله أعلم.

آخر المجلس التاسع عشر بعد المائتين وهو التاسع والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٢٥١) وأبوداود (١٧٩٥) والترمذي (٨٢١) وابن ماجه (٢٩٦٩).

[المجلس السبعون]

قال المملي رضي الله عنه :

أخبرني أبو العباس أحمد بن عبدالقادر البعلبكي أخبرنا أبو العباس أحمد بن علي الهكاري عن المبارك بن محمد أخبرنا أبو الفتح بن شاتيل أخبرنا أبو بكر بن سوسن أخبرنا أبو علي بن شاذان حدثنا محمد بن العباس حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا يزيد بن هارون حدثنا حميد عن بكر بن عبدالله المزني قال: ذكرت لابن عمر رضي الله عنه أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أهل رسول الله ﷺ بالحج والعمرة جميعا، فقال: وهَل أنس، إنما أهل رسول الله ﷺ بالحج وحده وأهللنا معه، فلما قدم مكة قال: «مَنْ لَمْ يكن معه هَدْيَ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً» فأحللنا، وكان مع رسول الله ﷺ هدي فلم يحل.

هذا حديث صحيح آخرجه أحمد عن يزيد بن هارون[1]، فوافقناه بعلو. وأخرجه البخاري من رواية بشر بن المفضل. ومسلم من رواية هشيم كلاهما عن حميد[2].

وأخبرني أبو العباس أحمد بن علي الهاشمي أخبرنا أبو العباس الصالحي بالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سعيد بن عامر حدثنا حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبدالله المزني عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ أهل بهما يعني الحج والعمرة، قال: فلقيت ابن عمر قال: إنما أهل بالحج، فرجعت إلى أنس فأخبرته فقال: ما تعدوننا إلا صبيانا[3].

هذا حديث صحيح أخرجه أبو عوانة عن عمار بن رجاء في آخرين

---

(١) رواه أحمد (٤٩٩٦).

(٢) رواه البخاري (٤٣٥٣ و٤٣٥٤) ومسلم (١٢٣٢).

(٣) رواه الدارمي (١٩٣١).

كلهم عن سعيد بن عامر، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم عن أمية بن بسطام عن يزيد بن زريع عن حبيب بن الشهيد[1]، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

وقد أشكل إنكار ابن عمر هذا مع ورود التصريح عنه بأن النبي ﷺ اعتمر في حجته. ففي الصحيحين من رواية الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر أن ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، وفيه فبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج الحديث[2]. وكذلك جاء عنه التصريح بالقران.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالواحد أخبرنا أيوب بن نعمت أخبرنا إسماعيل بن محمد عن محمد بن عبدالخالق أخبرنا عبدالرحمن بن أحمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أبو بكر بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن منصور حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع أن ابن عمر قرن بين الحج والعمرة، فطاف لهما طوافا واحدا، وقال: هكذا فعل رسول الله ﷺ[3].

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة عن عبدالجبار بن العلاء عن سفيان[4]. وأصله في الصحيح بغير هذا السياق، فلعل إنكار ابن عمر محمول على الجمع في ابتداء الإحرام لأعلى ما انتهى إليه الحال.

ولأنس بن مالك حديث آخر مخرج في الصحيحين من رواية قتادة عنه في عدد ما اعتمر النبي ﷺ، وفيه وعمرته التي مع حجته[5].

---

(١) رواه مسلم (١٢٣٢).

(٢) رواه البخاري (١٦٩١) ومسلم (١٢٢٧) والنسائي (٥/١٥١ ـ ١٥٢).

(٣) رواه النسائي (٥/٢٢٥ ـ ٢٢٦).

(٤) رواه ابن خزيمة (٢٧٤٣).

(٥) رواه البخاري (١٧٧٨ و١٧٧٩ و١٧٨٠ و٣٠٦٦ و٤١٤٨) ومسلم (١٢٥٣).

وروى الترمذي وغيره من حديث ابن عباس نحوه[1].

ولأحمد من حديث البراء بن عازب قال: اعتمر النبي ﷺ ثلاث عمر فقالت عائشة: لقد علم أنه اعتمر أربعا بالتي مع حجته[2]، ورجال إسناده ثقات مخرج لهم في الصحيح.

فهذه عائشة وابن عمر وهما ممن روى الإفراد كما يثبتان القران، وكذلك جاء عن جابر [وهو] راوي الإفراد أيضا.

قرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة وهي آخر من حدث عنه عن محمد [بن] عماد الحراني وهو آخر من حدث عنه أخبرنا أبو القاسم بن أبي شريك في كتابه وهو آخر من حدث عنه أخبرنا أبو الحسين بن النقور وهو آخر من حدث عنه بالسماع حدثنا عيسى بن علي بن الجراح قال: قرىء على أبي بكر بن أبي داود وأنا أسمع حدثنا أحمد بن يحيى حدثنا زيد بن الحباب حدثنا سفيان هو الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضى الله عنه قال: حج النبي ﷺ ثلاث حجج، حجتين قبل هجرته وحجة بعد هجرته قرن معها عمرة.

هذا حديث حسن أخرجه الترمذي عن عبدالله بن أبي زياد عن زيد بن الحباب[3]، فوقع لنا بدلا عاليا. وقال: رأيت عبدالله بن عبدالرحمن أخرج هذا الحديث في كتبه عن عبدالله بن أبي زياد. وسألت محمدًا يعني البخاري عنه فلم يعرفه. وقال: إنما روى الثوري هذا بإسناد آخر مرسل انتهى.

وكأن المراد بالحجتين قبل الهجرة، ما اطلع عليه جابر وغيره من الأنصار ممن حضر معه بيعة العقبة، وإلا فلا يُظَنُّ به ﷺ أنه يتخلف عن الحج في

---

(١) رواه الترمذي (٨١٦) وأبوداود (١٩٩٣) وابن ماجه (٣٠٠٣).

(٢) رواه أحمد (٤/٢٩٧).

(٣) رواه الترمذي (٨١٤).

إقامته بمكة لا بعد البعثة ولا قبلها والله أعلم[1].

آخر المجلس العشرين بعد المائتين وهو السبعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) بهامش الأصل ما يلي:
لقائل أن يقول: إن ما كان قبل البعثة، فهو من أفعال الجاهلية، فإنهم كانوا لا يحجون الحج المشروع الذي شرعه إبراهيم صلوات الله عليه، بدليل قوله تعالى: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ والنسيء يحلون أشهر الحج عاماً، ويحرمون أشهر الحج عاماً، وقد صح أن النبي ﷺ لم يوافق أهل الجاهلية قبل البعثة، وبعد البعثة فهو أشد، وكذا ما نقل أنه بعد البعثة حج، ولو كان لنقل مع من كان معه من المسلمين، مع أن داعي النقل في ذلك أشد، خصوصاً عند فرض الحج بالمدينة، وبعد الفتح من المهاجرين من مثل أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم.
فقول المخرج: (فلا يظن به إلى آخره) فيه نظر، لأن النبي ﷺ كان يحب مخالفة المشركين، بدليل أنهم كانوا يعدون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور، ويجعلونها حراماً، فخالفهم النبي ﷺ في حجة الوداع، وأمر أصحابه أن يعتمروا، فكأنهم ظنوا أنه لم يكن ذكر منه إلا استحباباً، حتى غضب ودخل على عائشة، وذكر ذلك لها، وكانت الجاهلية تقول: إذا أدبر الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر، حتى قال النبي ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السماوات».

[المجلس الحادي والسبعون]

قال المملي رضى الله عنه :

ولجابر حديث آخر صريح في القران :

وبالسند الماضى إلى الدار قطني حدثنا محمد بن أحمد بن أسد حدثنا محمد بن عبدالملك الدقيقي حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق حدثنا محمد بن أبان هو الجعفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضى الله عنه قال: قرن النبي ﷺ بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا[1].

هذا حديث حسن رجاله موثقون، وفي إسماعيل وشيخه مقال، وقد أخرجه البزار من وجه آخر أحسن من هذا بنحوه عن جابر[2]، ولابن عمر حديث آخر.

أخبرنا الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب وعيسى بن عبدالرحمن سماعا على الأول وإجازة من الثاني قالا أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والثاني سماعا أخبرنا عبدالأول بن عيسى قال قرىء على بيبي بنت عبدالصمد وأنا أسمع عن أبي محمد بن أبي شريح سماعا أخبرنا أبو القاسم البغوي حدثنا مصعب بن عبدالله حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي ﷺ ورضى الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك؟ قال: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ».

---

(١) رواه الدارقطني (٢/٢٦١).

(٢) رواه البزار (١١٢٥ كشف الأستار).

هذا حديث صحيح متفق على صحته، أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث مالك[1]، فوقع لنا عاليا. وفيه دلالة على الجمع الذي تقدم، إن إنكار ابن عمر الجمع بين الحج والعمرة إنما هو في الإبتداء لا فيما آل إليه الحال. ولأنس بن مالك حديث آخر فيه التصريح بالقران من لفظ النبي ﷺ.

قرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أخبرنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني أخبرنا أبو علي المقرىء أخبرنا أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن عقال حدثنا أبو جعفر النفيلي حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي أسماء عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: خرجنا نصرخ بالحج مع النبي ﷺ، فلما قدمنا مكة أمرنا النبي ﷺ أن نجعلها عمرة وقال: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَحَلَلْتُ، وَلَكِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ»[2].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن أحمد بن الملك عن زهير[3]. وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن أبي أمية عن أبي جعفر النفيلي، فوقع لنا بدلا لها عاليا. وله شاهد من حديث علي.

قرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن أبي نصر محمد بن محمد أخبرنا عبدالحميد بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا أبو العلاء العطار أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني حدثنا محمد بن علي (ح).

وأخبرنا إبراهيم بن أحمد بن عبدالهادي في كتابه أخبرنا أبو بكر بن

---

(١) رواه البخاري (١٥٦٦) ومسلم (١٢٢٩) وأبوداود (١٨٠٦) والنسائي (١٧٢/٥) كلهم من طريق مالك (٢٧٨/١). وهو عند البخاري (١٦٩٧ و١٧٢٥ و٤٣٩٨ و٥٩١٦) وابن ماجه (٣٠٤٦) والنسائي (١٣٦/٥) من غير طريقه.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (١٠٧٣).

(٣) رواه أحمد (٢٦٦/٣).

الرضى عن عبدالرحمن بن مكي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الرازي أخبرنا أبو القاسم الفارسي أخبرنا أبو أحمد بن الناصح أخبرنا أبو بكر المروزي قالا: حدثنا يحيى بن معين حدثنا حجاج بن محمد (ح).

وأخبرنا به عاليا أبو الحسن بن الجوزي عن أبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم أخبرنا سالم بن الحسن أخبرنا نصرالله بن عبدالرحمن أخبرنا أبو علي بن نبهان أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا أبو عمر بن السماك حدثنا محمد بن عيسى بن حيان حدثنا الحسن بن قتيبة قالا: حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال: كنت مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه حين أَمَّرَهُ النبي ﷺ على اليمن، فأصبت معه أَوَاقِي، فلما قدم مكة قال علي: دخلت على فاطمة فإذا هي قد نضحت البيت بنضوح فتخطيته فقالت لي: ما لك؟ فقلت: إني أهللت باهلال النبي ﷺ، قالت: فإن النبي ﷺ أمر أصحابه فأحلوا، قال: فأتيت النبي ﷺ فقال: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قلت: باهلال النبي ﷺ، قال: «فَإِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ» وذكر باقي الحديث[1].

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي عن أحمد بن محمد بن جعفر ومعاوية بن صالح كلاهما عن يحيى بن معين[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وله شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر في قصة علي وفاطمة وليس فيه قوله: «وقَرَنْتُ»[3] وفي الإسناد الذي سقت ثلاثة من الصحابة في نسق البراء عن علي عن فاطمة. ولعلي حديث آخر في الجمع بين الحج والعمرة.

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٠ مجمع البحرين) وهو ليس على شرطه إذ رواه النسائي.

(٢) رواه النسائي (٥/١٥٧ ـ ١٥٨) عن أحمد بن محمد بن جعفر، وأما رواية معاوية بن صالح فهي عنده (٥/١٤٨ ـ ١٤٩) ولكن ليس فيها ذكر فاطمة.

(٣) رواه مسلم (١٢١٦).

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سهل بن حماد (ح).

وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد البزار أخبرنا أحمد بن منصور الجوهري أخبرنا علي بن أحمد عن أحمد بن محمد أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قالا: حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن الحسين عن مروان بن الحكم قال: شهدت عليا وعثمان رضي الله عنهما بين مكة والمدينة وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعا بالحج والعمرة، فقال له عثمان: تراني أنهى الناس عن شيء وأنت تفعله، قال: ما كنت لأدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن غندر عن شعبة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري والنسائي من حديث غندر[3]. وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب، فوافقناه بعلو. والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والعشرين بعد المائتين وهو الحادي والسبعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (١٠٠٤) والدارمي (١٩٢٩).

(٢) رواه أحمد (١١٣٩).

(٣) رواه البخاري (١٥٦٣) والنسائي (٥/١٤٨).

[المجلس الثاني والسبعون]

قال المملي رضي الله عنه:

ولما ذكر الدار قطني في الأفراد حديث البراء عن علي الماضي آنفا أورده عن أحمد بن محمد بن أسد عن جعفر بن أبي عثمان عن يحيى بن معين مختصرا وقال قال جعفر: سألني أحمد بن حنبل ما عند صاحبك عن حجاج بن محمد فذكرت له هذا الحديث فقال: وددت أني سمعته من حجاج بن محمد بأربع مئة حديث.

قال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث البراء عن علي عن فاطمة رضي الله عنهم، لم يروه عن أبي إسحاق السبيعي إلا ابنه يونس، تفرد به حجاج عن يونس، وكذا قال الطبراني في الأوسط أن حجاج بن محمد تفرد به، وأغفلا جميعا رواية الحسن بن قتيبة التي سقتها، إما لأنها لم تقع لهما، وإما لشدة ضعف الراوي عنه، والثاني بعيد لعدم توقفهما على ذلك في كثير من الأسانيد.

وجاء عن عائشة رضي الله عنها في المعنى حديث آخر.

قرىء على أم يوسف الصالحية بها وأنا أسمع عن أبي نصر بن مهل أنا أبو محمد بن بنيمان أنا الحسن بن أحمد الهمداني أنا الحسن بن أحمد الأصبهاني أنا أحمد بن عبدالله أنا الطبراني في الأوسط ثنا محمد بن أبان ثنا إسحاق بن وهب العلاف ثنا عمر بن يونس ثنا سليمان بن أبي سليمان عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «لَوْلَا أَنَّ مَعِي ٱلْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ» وكان قد أهل بعمرة وحج[1].

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٠ مجمع البحرين) قال في مجمع الزوائد (٣/٢٣٧) ورجاله ثقات رجال الصحيح.

وجـاء عن جماعـة من الصحـابـة في المعنى سوى من تقـدم، منهم سراقة بن مالك.

فقرأت على خديجة بنت إبراهيم بن إسحاق بن سلطان عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا أنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أنا أبو الخير البـاغبان أنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أنا أبي أنا محمد بن يعقوب البيكندي ثنا إسماعيل بن بشر ثنا مكي بن إبراهيم ثنا داود بن يزيد سمعت عبـدالملك بن ميسرة يقـول: سمعت النـزال بن سبرة يقـول: سمعت سراقة بن مالك رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دَخَلَت ٱلْعُمْرَةُ فِي ٱلْحَجِّ إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ» قال: وقرن رسول الله ﷺ.

هذا حديث غريب، أخرجه البزار عن إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد، والطحاوي عن بكار كلاهما عن مكي[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وقال: تفرد به داود عن عبدالملك هكذا.

قلت: وداود فيه مقال وقد خالفه شعبة ومسعر.

أمـا حديث شعبـة فأخبرني أبو الحسن الخطيب أنا الحافظ أبو محمد الـبرزالي أنـا أبـو الحسن بن البخاري أنا ابن طبرزد أنا الحافظ أبو محمد الأنماطي أنا أبو محمد الخطيب الصريفيني (ح).

قال شيخنا: وأنا عاليا أبو عبدالله بن مشرق عن أبي الحسن بن المقير أنا أبو الكرم الشهرزوري في كتابه عن الخطيب أبي محمد أنا أبو القاسم بن حبابة أنا القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن طاووس عن سراقة فذكر الحديث دون ما في آخره[2].

---

(١) رواه الطحـاوي في شرح معـاني الآثـار (٢/ ١٥٤) ورواه أيضـاً الطبراني في الكبير (٦٥٩٧) ولكن ليس عنده «وقرن رسول الله».

(٢) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٤٧٥).

ورواية مسعر أخرجه الطبراني مثل ما قال شعبة[1]. وفي سماع طاووس من سراقة نظر.

ومنهم عبدالله بن أبي أوفى.

وبهذا السند الماضي إلى الطبراني في الأوسط ثنا سعيد بن محمد بن المغيرة ثنا سعيد بن سليمان ثنا يزيد بن عطاء عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي أوفى رضى الله عنهما قال: إنما جمع النبي ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لم يكن يحج بعد ذلك[2].

هذا حديث غريب، أخرجه البزار من رواية سعيد بن سليمان[3]، فوقع لنا بدلا عاليا، وقال هو والطبراني: لم يروه عن إسماعيل عن ابن أبي أوفى إلا يزيد، وكذلك قال ابن عدي، وزاد هو والبزار: أن المحفوظ في هذا عن إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة مرسلا، وزاد فيه [ابن] عدي أنه روي عن ابن عيينة ومروان بن معاوية ويحيى القطان ثلاثتهم عن إسماعيل مثل ما قال يزيد بن عطاء، وأشار إلى أنه لا يثبت عنهم، ويزيد بن عطاء واسطي مشهور وهو مولى أبي عوانة الوضاح من فوق اختلف فيه قول ابن معين فقال: مرة: لا بأس به، وقال مرة: ليس بالقوي، وأخرى: ليس بشيء، ولذا اختلف فيه عن أحمد، وقال ابن عدي: له غرائب ويكتب حديثه، وضعفه مطلقا النسائي وابن حبان والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والعشرين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٦٥٩٥).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص١٥٠ مجمع البحرين) ورواه أيضاً في الكبير، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣٦) وفيه يزيد بن عطاء وثقه أحمد وغيره وفيه كلام.

(٣) رواه البزار (١١٢٤ كشف الأستار) وابن عدي في الكامل (٧/٢٧٢٨).

[المجلس الثالث والسبعون]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما (قوله: وترك البسملة) فيريد ترك قراءتها في الصلاة، وورد ذلك من حديث أنس مع اختلاف كثير عنه، فجاء عنه النفي مطلقا، وجاء عنه نفي الجهر، فيمكن رد الأول إليه، ويؤيده مجيء التصريح بالإسرار عنه، وجاء عنه أيضا التصريح بالجهر، وجاء عنه التردد في المسألة.

فأما رواية الترك المطلق فاشتهرت من رواية قتادة عنه، ثم من رواية الأوزاعي عن قتادة.

أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أخبرنا علي بن إسماعيل أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا مسعود بن محمد في كتابه أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن محمد بن حيان حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا موسى بن عامر حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال: كتب إلي قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول القراءة ولا في آخرها.

أخرجه مسلم عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم[1]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأعله بعضهم بعلتين الأولى تدليس الوليد وتسويته، وليست بواردة لأنه صرح بالتحديث، فانتفى التدليس، وبين أن رواية الأوزاعي عن قتادة مكاتبه فانتفت التسوية، وقد صرح قتادة بالتحديث عن أنس لهذا الحديث وسماعه له منه كما سيأتي فانتفت التسوية.

(١) رواه مسلم (٣٩٩).

العلة الثانية: إبهام من كتب إلى الأوزاعي بإذن قتادة، لأن قتاده ولد أكمه، فتعين أن يكون أملى على من كتب عنه إلى الأوزاعي، ولم يسم هذا الكاتب، فيحتمل أن يكون مجروحا أو غير ضابط، فلا تقوم به الحجة، وقد روى هذا الحديث جماعة من أصحاب الأوزاعي عنه، فمنهم من عنعنه، ومنهم من أفصح بصورة الحال كما أفصح الوليد. أخرجه أحمد عن أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج وهو من شيوخ البخاري [في الصحيح عن الأوزاعي] مثل رواية الوليد [سواء] في سياق الإسناد والمتن، لكنه قال قتادة: حدثني أنس[1]. وهكذا أخرجه أبو عوانة في صحيحه من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي[2]، وكل ذلك مما يقوي رواية الوليد، وكنت أظن العلة الثانية واردة حتى وقفت على رواية أخرى عن قتادة أصح من رواية الأوزاعي.

قرأت على عبدالرحمن بن عمر بن عمر بن عبدالحافظ وكتب إلي أخوه عبدالله بن عمر قالا: أخبرنا أبو بكر بن محمد بن عبدالجبار وأحمد بن محمد بن معالي قالا: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرنا أبو القاسم الشحامي أخبرنا أبو سعيد الأديب أخبرنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا أبو يعلى حدثنا محمد هو أبو موسى بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال: صليت خلف النبي ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر وخلف عثمان رضى الله عنهم فلم يكونوا يستفتحون القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم. قال شعبة: قلت لقتادة: أسمعته من أنس؟ قال: نعم سألناه عنه[3].

أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر غندر[4]. وأخرجه الإسماعيلي عن أبي

(١) رواه أحمد (٣/٢٢٣ ـ ٢٢٤).

(٢) رواه أبوعوانة (٢/١٣٤ ـ ١٣٥).

(٣) رواه أبويعلى (٣٠٠٥).

(٤) رواه أحمد (٣/١٧٧).

يعلى، فوافقناهما بعلو. ووقع لي من وجه آخر عن شعبة أعلى بدرجة.

قرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن أبي نصر بن العماد أخبرنا محمود بن إبراهيم العبدي في كتابه قال قرىء على مسعود بن الحسن الثقفي وأنا أسمع أن عبدالوهاب بن مندة أخبرهم عن أبي الحسين الخفاق حدثنا أبو العباس السراج حدثنا يعقوب بن إبراهيم هو الدورقي حدثنا أبو داود هو الطيالسي ووكيع قالا: حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس مثل رواية محمد بن جعفر، لكن قال: يفتتحون. أخرجه أحمد عن وكيع[1]، فوافقناه بعلو.

وأما رواية ترك الجهر فقرأت على فاطمة بنت المنجى عن أبي الفضل بن أبي طاهر أخبرنا عمر بن كرم في كتابه أخبرنا أبو الوقت أخبرنا محمد بن عبدالعزيز الفارسي أخبرنا أبو محمد بن أبي شريح أخبرنا أبو القاسم البغوي حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة وشيبان قالا: حدثنا قتادة عن أنس قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم[2].

أخرجه الدار قطني عن أبي القاسم البغوي[3]، فوافقناه بعلو. وأخرجه ابن حبان عن احمد بن الحسن الصوفي وغيره عن علي بن الجعد[4].

فوقع لنا بدلا عاليا. وجاء ذلك من غير رواية قتادة عن أنس.

وبالسند الماضي إلى الطبراني في الأوسط حدثنا عبدالله بن محمد [بن سعيد] بن أبي مريم وإبراهيم بن أبي سفيان قالا: حدثنا الغريابي حدثنا سفيان هو الثوري حدثنا خالد هو الحذاء عن أبي نعامة عن أنس رضى الله

---

(١) بل رواه (٣/٢٧٨) عن أبي داود، ورواه (٣/١٧٩ و٢٧٥) عن وكيع به.

(٢) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٩٥٣).

(٣) رواه الدارقطني (١/٣١٤ - ٣١٥).

(٤) رواه ابن حبان (١٧٩٠).

عنه قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم. أخرجه أحمد من رواية الثوري[1]، وهكذا أخرجه ابن حبان من روايته[2]، لكن وقع عنده عن أبي قلابة بدل أبي نعامة وهو خطأ نبه عليه علي بن المديني وقال: إن يحيى بن آدم وهم فيه على الثوري انتهى.

ومن طريق يحيى بن آدم أخرجه ابن حبان. وأبو نعامة بفتح النون وتخفيف المهملة اسمه قيس بن عباية بفتح المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الألف آخر الحروف وهو بصري ثقة والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والعشرين بعد المائتين وهو الثالث والسبعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٣/٢١٦).

(٢) رواه ابن حبان (١٧٩٣).

[المجلس الرابع والسبعو]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما التصريح بالإسرار فهو فيما أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن القدسي أخبرنا إبراهيم بن علي القطبي أخبرنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي المكارم اللبان أخبرنا أبو علي المقرىء أخبرنا أبو نعيم في الحلية حدثنا أبو أحمد الأنماطي حدثنا أحمد بن سهل حدثنا علي بن بحر حدثنا سويد بن عبدالعزيز حدثنا عمران القصير عن الحسن عن أنس رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم وأبو بكر وعمر[1].

هذا حديث غريب من حديث [سويد عن] عمران. أخرجه ابن خزيمة عن أحمد بن رجاء عن سويد[2]. وسويد فيه ضعف، لكن جاء من طريق أخرى عن الحسن.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن محمد بن عبدالمجيد أنا إسماعيل بن عبدالقوي عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قرىء على فاطمة بنت عبدالله بن عقيل وأنا أسمع أن محمد بن عبدالله أخبرهم أنا الطبراني ثنا عبدالله بن وهيب الغزي ثنا محمد بن أبي السري ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن فذكر مثله[3].

وأما التصريح بالجهر فتقدم في المجلس العاشر من الكلام على أحاديث المختصر من وجه آخر عن أنس إنكار المهاجرين والأنصار على معاوية حين

---

(١) رواه أبونعيم في الحلية (٦/١٧٩).

(٢) رواه ابن خزيمة (٤٩٨).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٧٣٩) ورواه الطبراني في الأوسط (ص ٧٠ مجمع البحرين). من طريق أخرى عن سويد.

ترك الجهر بها، وفيه ثم عاد فجهر بها للفاتحة والسورة التي تليها.

وأما ما أخرجه البخاري من طريق جرير بن حازم وهمام عن قتادة قال: سئل أنس عن قراءة النبي ﷺ فقال: كانت مدا، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمدالرحمن ويمدالرحيم(١)، فلا دلالة فيه لا حتمال أن يكون قصد المثل إذ لم يقيد بالصلاة ولا بأول السورة ثم جاء التقييد بأول السورة من وجه آخر عن أنس أيضا.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن عبدالحق الدمشقي بها أنا أبو الحسن علي بن محمد البندنيجي أنا عبدالخالق بن أنجب في كتابه عن وجيه بن طاهر أنا الأستاذ أبو القاسم القشيري (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد القدسية عن أبي نصر بن الشيرازي أنا أبو الوفاء العبدي في كتابه أنا مسعود بن الحسن الثقفي أنا أبوعمرو بن منده قالا: أنا عمرو بن منده قالا أنا أبو الحسن الخفاف قال أبو القاسم: سماعا وأبو عمرو: إجازة ثنا أبو العباس السراج ثنا هناد بن السري ثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل عن أنس قال: أغفي رسول الله ﷺ إغفاءة فرفع رأسه مبتسما، فإما قال لهم وإما قالوا له: مم ضحكت يارسول الله؟ قال: «أُنْـزِلَتْ عَلَيَّ آنِفاً سُورَةٌ» ثم قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ حتى ختمها، ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ حَوْضِى، تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي آنِيَتُهُ عَدَدُ الْكَوَاكِبِ».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن محمد بن فضيل. وأبو داود عن هناد(٢)، فوافقناهما بعلو. وأخرجه مسلم عن أبي كريب عن محمد بن

---

(١) رواه البخاري (٥٠٤٥).

(٢) رواه أحمد (١٠٢/٣) وأبوداود (٤٧٤٧).

فضيل، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم أيضا والنسائي من وجه آخر عن المختار(١).

وأما رواية الترديد فأخرجها أحمد من رواية أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: سألت أنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم أو بالحمد لله رب العالمين؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه وما سألني عنه أحد قبلك(٢)، وهو حديث صحيح على شرط الشيخين وصححه ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما(٣). وقد جاء عن أنس الجزم بأحد الأمرين، أخرجه البخاري عن الحوضي عن شعبة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين(٤). وقد رجح الشافعي هذه الرواية على غيرها وحمل اللفظ على إرادة السورة، ويؤيده ثبوت تسمية الفاتحة بالحمد لله رب العالمين، وهو عند البخاري في حديث أبي سعيد بن المعلى(٥). وورود الجهر بالتسمية من وجه صحيح من غير حديث أنس.

أخبرني العماد أبو بكر بن إبراهيم بن العز أنبأنا أبو عبدالله بن الزراد مشافهة أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح البزاز أن أبو القاسم المستملي أنا محمد بن محمد بن يحيى الوراق أنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنا جدي ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا أبي وشعيب بن الليث (ح).

وبه إلى ابن خزيمة ثنا الذهلي ثنا سعيد بن أبي مريم (ح).

---

(١) رواه مسلم (٤٠٠) والنسائي (٢/١٣٣ - ١٣٤).

(٢) رواه أحمد (٣/١٦٦).

(٣) سنن الدارقطني (١/٣١٦).

(٤) رواه البخاري (٧٤٣).

(٥) رواه البخاري (٤٤٧٤ و٤٦٤٧ و٤٧٠٣ و٥٠٠٦).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد المقدسية بالسند الماضي آنفا إلى السراج ثنا أبو الأحوص ثنا يحيى بن بكير قال الأربعة: ثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر قال: صلى بنا أبو هريرة فقرأ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) حتى بلغ (وَلَا الضَّالِّينَ) فقال: «آمين» ويكبر إذا ركع وإذا سجد فلما سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ [1].

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم على الموافقة [2]. وأخرجه ابن حبان عن ابن خزيمة والدارقطني عن أبي بكر النيسابوري والحاكم عن أبي العباس الأصم كلهم عن ابن عبدالحكم [3]. وثبت عن أبي هريرة أنه كان يتبع في الإعلان والإسرار.

وبه إلى أبي العباس السراج ثنا محمد بن رافع أنا عبدالرزاق أنا ابن جريج سمعت عطاء يحدث أن أبا هريرة حدثه قال: في كل صلاة قراءة، فما أعلن رسول الله ﷺ أعلنا لكم، وما أخفى علينا أخفينا عنكم [4].

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن عبدالرزاق [5]، فوافقناه بعلو. وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج [6].

وبه إلى السراج ثنا أبو الأشعث ثنا يزيد بن زريع عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة فذكر مثله، وزاد: وإن لم تقرأ إلا بأمِّ القرآن أجزأت وإن زدت فهو أفضل. أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن يزيد بن

---

(١) رواه ابن خزيمة (٤٩٩).

(٢) رواه النسائي (٢/١٣٤).

(٣) رواه ابن حبان (١٧٩٢) والدارقطني (١/٣٠٥ ـ ٣٠٦) والحاكم (١/٢٣٢).

(٤) رواه عبدالرزاق (٢٧٤٣).

(٥) رواه أحمد (٧٦٨٢).

(٦) رواه البخاري (٧٧٢).

زريع [1] ، فوقع لنا بدلا عاليا والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والعشرين بعد المائتين من الأمالي.

وهو الرابع والسبعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه مسلم (٣٩٦).

[المجلس الخامس والسبعون]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة يجب العمل بخبر الواحد) إلى أن قال (أنكر أبو بكر خبر المغيرة حتى رواه محمد بن مسلمة).

يريد الحديث الذي أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا إسماعيل بن يوسف القيسي في كتابه أنا مكرم بن محمد بن محمد بن أبي الصقر أنا حمزة بن محمد أنا الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي أنا محمد بن جعفر الميماسي أنا الحسن بن الفرج أنا محمد بن وصيف ثنا يحيى بن عبدالله بن بكر (ح).

وأخبرني عبدالله بن عمر الأزهري أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا أبو الفرج الحراني أنا أبو محمد الحربي أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي [ثنا] أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد حدثني مصعب بن عبدالله الزبيري كلاهما عن مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضى الله عنه تسأله ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئا، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال: هل معك على هذا أحد؟ فقال محمد بن مسلمة مثل ماقال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر[1].

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن إسحاق بن سليمان وإسحاق بن عيسى. وأخرجه أبو داود عن القعنبي. وابن ماجه عن سويد بن سعيد كلهم عن مالك[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الترمذي عن إسحاق بن

---

(١) رواه مالك (١/٣٣٥).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٢٢٥ ـ ٢٢٦) وأبوداود (٢٨٩٤) وابن ماجه (٢٧٢٤).

موسى والنسائي عن هارون بن عبدالله كلاهما عن معن بن عيسى عن مالك[1]. وأخرجه الترمذي أيضا عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن ابن شهاب قال ابن أبي عمر قال لنا سفيان مرة عن ابن شهاب عن قبيصة ومرة عن ابن شهاب عن رجل عن قبيصة[2]، قال الترمذي: وحديث مالك أصح. وأخرجه النسائي من طريق يونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة ومعمر والأوزاعي وصالح بن كيسان كلهم عن ابن شهاب عن قبيصة لم يذكروا بينهما واسطة، بل وقع في رواية صالح عن ابن شهاب أخبرني قبيصة. قال النسائي: هذا خطأ والصواب رواية مالك، فإن ابن شهاب لم يسمعه من قبيصة انتهى[3].

وعثمان شيخ ابن شهاب فيه قرشي عامري مدني، قال ابن عبدالبر: هو معروف في النسب لكنه غير مشهور بالرواية. وجده بخاء معجمة ثم راء ثم شين معجمة مفتوحات، وقبيصة بن ذؤيب خزاعي لأبيه صحبة، وولد هو في أيام حنين فأدرك من حياة النبي ﷺ سنتين ونحوا من نصف سنة، وقد ذكر في الصحابة لذلك، ويقال إن له رواية.

قوله (وأنكر عمر خبر أبي موسى في الإستئذان حتى رواه أبو سعيد).

يريد الحديث الذي أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا أبو الحسن الجمال في كتابه أنا أبو علي الحداد ثنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا الحسن بن محمد الداركي ثنا صالح بن مسمار ثنا النضر بن شميل (ح).

وبالسند المذكور قبل إلى عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد قالا: أنا ابن جريج أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري

---

(١) رواه الترمذي (٢١٠١) والنسائي في الفرائض من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٦١/٨).

(٢) رواه الترمذي (٢١٠٠).

(٣) انظر تحفة الأشراف (٣٦١/٨ - ٣٦٢).

استأذن على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثلاثا. فلم يؤذن له فرجع، ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبدالله بن قيس؟ ائذنوا له، فقالوا: رجع، فدعاه فقال: ماهذا؟ فقال: كنا نؤمر بذلك، فقال: لتأتيني على هذا ببينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا: لا يشهد لك على ذلك إلا أصغرنا، فانطلق أبو سعيد الخدري، فشهد له، فقال عمر لمن حوله: خفي علي هذا من أمر رسول الله ﷺ، ألهاني الصفق بالأسواق[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد القطان[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري من طريق مخلد بن يزيد عن ابن جريج[3]. وله طرق أخرى عن أبي سعيد وعن أبي موسى رضى الله عنهما.

أخبرني أحمد بن عبدالقادر البعلي أنا أحمد بن علي الهكاري أنا المبارك بن محمد في كتابه أنا أبو الفتح بن نجا أنا أبو بكر التمار أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو العباس بن نجيح ثنا أحمد بن حرب ثنا عبدالله بن خيران ثنا شعبة عن سعيد الجريري وسعيد بن يزيد (ح).

وقرأته عاليا على أم الحسن التنوخية عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا محمود وأسماء وحميراء أولاد إبراهيم بن منده إجازة مكاتبة قالوا أنا محمد بن أحمد بن عمر أنا أبو إسحاق الطيان وأبو بكر السمسار قالا: أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا يعقوب هو الدورقي ثنا إسماعيل بن علية عن الجريري كلاهما عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: جاء أبو موسى الأشعري يستأذن على عمر فسلم واحدة فلم يؤذن له، ثم سلم ثانية ثم ثلث ثم انصرف فذكر الحديث نحوه. وقال فيه: لتأتين

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٤٠٠).

(٢) رواه مسلم (٢١٥٣).

(٣) رواه البخاري (٢٠٦٢).

على ذلك ببرهان أو لأفعلن بك، وليس فيه كلام عمر الأخير.

أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم عن أحمد بن الحسن عن شبابة عن شعبة[2]، فوقع لنا عاليا على طريقه بدرجتين وبثلاث والله علم.

آخر المجلس الخامس والعشرين بعد المائتين من الأمالي وهو الخامس والسبعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أحمد (٤/٤٠٣).

(٢) رواه مسلم (٢١٥٣).

[المجلس السادس والسبعون]

[قال المملي رضى الله عنه]:

وجاءت قصة أبي موسى من طرق أخرى.

منها ما أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الحرستاني فيما قرأت عليه بالصالحية أنا أبو العباس الزبداني أنا أبو عبدالله بن أبي الفتح قرىء على أم عبدالكريم بنت أبي الحسن وأنا أسمع قالت أنا أبو القاسم المستملي ثنا أبو سعيد الأديب أنا أبو عمرو النيسابوري أنا أبو يعلى ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن سالم أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر رضى الله عنهما، فذكر الحديث، وفيه فقالوا: لا يشهد لك إلا أصغرنا، فقام معه أبو سعيد فشهد له بذلك عند عمر، [فقال عمر]: إنا لا نتهمك ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ [شديد].

وجاء أن أبي بن كعب رضى الله عنه شهد لأبي موسى أيضا.

وبالسند الماضى قريبا إلى أبي نعيم ثنا عبدالله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا ثنا أبو يعلى أحمد بن علي ثنا عبدالله بن عمر بن أبان ثنا علي بن هاشم (ح).

وقرأته عاليا على أم الحسن بنت المنجى بالسند الماضى قبل إلى المحاملي ثنا محمد بن يحيى الأزدي ثنا عبدالله بن داود كلاهما عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى أنه أستأذن على عمر فقال: يستأذن أبو موسى يستأذن عبدالله بن قيس يستأذن الأشعري فلم يؤذن له، فرجع، فبعث إليه عمر فقال: ماردك؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلاثاً فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلاَّ فَلْيَرْجِعْ» فقال: لتأتيني على هذا ببينه [فذهب ثم جاء]، فقال: هذا أُبي، فقال له أُبَي: ياعمر لا تكن عذابا على أصحاب رسول الله ﷺ، وزاد

في رواية علي بن هاشم فقال: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ [قال: نعم، أبي القائل.]

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن عبدالله بن عمر بن أبان[1]. فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه من طريق الفضل بن موسى عن طلحة بن يحيى أيضا، فوقع لنا عاليا بدرجتين بالنسبة للطريق الثانية. وأخرجه أبو داود عن مسدد عن عبدالله بن داود[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله (وأنكر يعني عمر خبر فاطمة بنت قيس).

يعني الذي أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان هو الثوري عن سلمة بن كهيل [عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها أن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها النبي ﷺ نفقة ولا سكنى، قال سلمة بن كهيل] فذكرت ذلك لإبراهيم يعني النخعي فقال: قال عمر: لاندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة [فجعل] لها السكني والنفقة[3].

وبه إلى الدارمي قال حدثنا طلق بن غنام حدثنا حفص بن غياث حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر نحوه[4].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري[5]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم من طريق عبدالرحمن بن

---

(١) رواه مسلم (٢١٥٤).

(٢) رواه أبوداود (٥١٨١).

(٣) رواه الدارمي (٢٢٧٩) وما بين القوسين ليس في الأصل، زدناه من سنن الدارمي.

(٤) رواه الدارمي (٢٢٨٢).

(٥) رواه أحمد (٦/٤١١).

مهدي. وأبو عوانة من طريق عبدالرزاق. وابن حبان من طريق مؤمل بن إسماعيل كلهم عن سفيان الثوري. وأخرجه مسلم أيضا من طريق أبي إسحاق السبيعي عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس، قال أبو إسحاق: فسمعه الأسود فقال: قال عمر فذكر نحوه، وزاد: لاندري حفظت أو نسيت[1]، ودلت رواية الأعمش على أن رواية سلمة فيها قصور، فإن إبراهيم لم يدرك عمر، وإنما حمله عن خاله الأسود بن يزيد عن عمر.

(قوله وأنكرت عائشة خبر ابن عمر).

كذا ذكره غير معين، وعينه في المختصر الكبير فقال: في تعذيب الميت، يعني ببكاء الحي وقد سقت الحديث عن عائشة وابن عمر في ذلك في المجلس السابع والأربعين من هذه الأمالي على المختصر، وورد عن عائشة إنكار على ابن عمر في أخبار غير هذا نذكر ما تيسر منها إن شاء الله تعالى.

آخر المجلس السادس والعشرين بعد المائتين وهو السادس والسبعون من التخريج.

---

(١) رواه مسلم (١٤٨٠).

[المجلس السابع والسبعون]

قال المملي رضى الله عنه:

فمن ذلك إنكارها على ابن عمر قوله: إن النبي ﷺ اعتمر عمرتين وقوله إنه اعتمر أربعا إحداهن في رجب.

أما الأول فأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا إسماعيل بن يوسف بن مكتوم في كتابه أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن داود أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا أبو إسحاق الشافعي حدثنا عبد بن حميد حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق هو السبيعي عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه سئل كم اعتمر النبي ﷺ؟ فقال: اعتمر مرتين، فقالت عائشة رضى الله عنها: لقد علم أن النبي ﷺ اعتمر ثلاثا سوى التي قرنها بحجة الوداع.

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن عبدالله بن محمد النفيلي عن زهير بن معاوية. وأخرجه النسائي عن أبي داود الحراني عن الحسن بن محمد بن أعين عن زهير[1]، فوقع لنا عاليا، وقد تقدم في المجالس الماضية قريبا في الكلام على الإفراد والقران إنكار عائشة على البراء بن عازب نحو هذا الذي أنكرته على ابن عمر.

وأما الثاني فاخبرني الشيخ أبو الفرج بن الغزي بالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبدالله بن عمر جالس في المسجد

---

(١) رواه أبوداود (١٩٩٢) والنسائي في المناسك من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٦/٢٦ - ٢٧).

وإذا النـاس يصلون الضحى في المسجـد، فسألنا ابن عمر عن صلاتهم فقال: بدعة، فسأله عروة كم اعتمر النبي ﷺ، فقال: أربع عمر إحداهن في رجب، قال: فكرهنا أن نكذبه أو نرد عليه، فسمعنا استنان عائشة في الحجرة، فقال لها عروة: ياأم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمن؟ فقالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمر النبي ﷺ أربعا إحداهن في رجب، فقالت: يرحم الله أبا عبدالرحمن [والله] ما اعتمر رسول الله ﷺ قط إلا وهو معه، وما اعتمر رسول الله ﷺ في رجب قط.

هذا حديث صحيح أخـرجه مسلم عن إسحاق[1]، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه البخاري عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير[2]. وأخرجه أحمد عن يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن منصورين المعتمر نحوه[3].

وكأن ابن عمر نسي العدد أولا فذكرته عائشة، ثم أخبر بعد التذكر بالواقع وزاد الصفة وهي تعيين الشهر، فأنكرته عائشة أيضا، فبهذا يجمع بين الحديثين والله أعلم.

ومن ذلك إنكارها على ابن عمر روايته الشهر تسع وعشرون.

أأخبرني عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أحمد بن أبي بكر بن طي أخبرنا عبدالرحيم بن يوسف أخبرنا أبو علي المكبر أخبرنا هبة الله بن محمد أخبرنا الحسن بن علي أخـبرنـا أحمد بن جعفر حدثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن قال: بلغ عائشة رضى الله عنها أن ابن عمر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «الشَّهْرُ

---

(١) رواه مسلم (١٢٥٥).

(٢) رواه البخاري (٤٢٥٣) ولكن ليس في تلك الرواية صلاة الضحى، وهي المقصودة هنا، وإنما رواه البخاري (١٧٧٥) عن قتيبة عن جرير به وفيه قضية صلاة الضحى والعمرة.

(٣) رواه أحمد (٢/ ١٥٥).

تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» فقالت: إنما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعاً وَعِشْرِين»[1].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد من وجه آخر عن عائشة وفي إسناده رجل مبهم[2]، وقد وقع لنا حديث ابن عمر من وجه آخر أصح إسناداً وأوضح سياقا وثبت مثل ماروى في الصحيحين عن عمر وعن أنس.

أخبرني أبو عبدالله محمد بن علي البزاعي عن زينب بنت إبراهيم بن إسماعيل بن سالم سماعا قالت أخبرنا أحمد بن عبدالدائم أخبرنا يحيى بن محمود أخبرنا عبدالواحد بن محمد أخبرنا عبيدالله بن المعتز أخبرنا أبو طاهر بن الفضل أخبرنا جدي أبو بكر بن خزيمة حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن جعفر (ح).

وأخبرنا به عاليا أحمد بن خليل المقدسي وفاطمة وعائشة ابنتا محمد بن قدامة سماعا عليهما ومكاتبة من الأول قالوا أخبرنا أبو العباس بن الشحنة عن أبي الحسن القطيعي أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدالعزيز أخبرنا الحسن بن عبدالرحمن أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن فراس أخبرنا محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا محمد بن أبي الأزهر حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا عبداله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَإِذا رَأَيْتموهُ فَصُومُوا، وَإِذا رَأَيْتُموهُ فَأَفْطِروا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدرُوا لَهُ ثَلاثِينَ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر كلهم عن إسماعيل بن جعفر[3]، فوقع لنا موافقة عالية

(١) رواه أحمد (٢/٥٦ و٦/٥١) ورواه (٢/٣١) عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو به.

(٢) رواه أحمد (٦/٢٤٣).

(٣) رواه مسلم (١٠٨٠).

بدرجة لمسلم في أحد شيوخه، وبدلا عاليا بدرجتين بالنسبة لروايتنا الثانية.
ودل سياقه على وفق ما قالت عائشة، فلا يتوجه الإنكار إلا على ما وقع من الإقتصار والله أعلم.

آخر المجلس السابع والعشرين بعد المائتين وهو السابع والسبعون من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس الثامن والسبعون]

قال المملي رضى الله عنه :

ومن ذلك إنكارها حديث ابن عمر في موت الفجأة.

أخبرني عبدالله بن عمر الهندي عن زينب بنت الكمال قالت: أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ في كتابه أخبرنا أبو سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أبو علي المقرىء أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني حدثنا بكر بن سهل حدثنا سعيد بن منصور حدثنا صالح بن موسى حدثنا عبدالملك بن عمير عن موسى بن طلحة قال: بلغ عائشة رضى الله عنها أن ابن عمر رضى الله عنهما يقول: إن موت الفجأة سخطة على المؤمن، فقالت: يغفر الله لابن عمر إنما قال رسول الله ﷺ: «مَوْتُ ٱلْفَجْأَةِ تَخْفِيفٌ عَلَى ٱلْمُؤمِنِينَ وَسَخْطَةٌ عَلَى ٱلْكَافِرِينَ»[1].

هذا حديث غريب، قال الطبراني: لم يروه عن عبدالملك إلا صالح بن موسى.

قلت: رواته ثقات سوى صالح فهو ضعيف عندهم، وقد جاء عن عائشة نحو هذا من وجه آخر.

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ أخبرنا محمد بن إسماعيل بن الحموي أخبرنا علي بن أحمد عن منصور بن عبدالمنعم أخبرنا محمد بن إسماعيل أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق هو الفزاري عن عبيدالله بن الوليد عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: سئلت عائشة عن موت الفجأة أيكره؟ فقالت: لأي شيء يكره، سألت

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص١٠٣ مجمع البحرين).

رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «هُوَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤمِنِ وَسَخْطَةٌ عَلَى الكَافِرِ»[1].

هذا حديث غريب أخرجه أحمد عن وكيع عن عبيدالله بن الوليد مختصرًا[2]. وعبيدالله بن الوليد متفق على ضعفه. لكن للحديث شواهد. منها حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

وبهذا الإسناد المذكور قبل إلى الطبراني حدثنا أحمد بن حماد حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ تعوذ من سبع موتات منها موت الفجأة[3].

هذا حديث غريب أخرجه البزار من رواية ابن لهيعة[4]، فوقع لنا عاليا على طريقه بدرجتين أو بثلاث، وقال: تفرد به ابن لهيعة عن أبي قبيل.

قلت: وفيهما ضعف.

ومنها حديث أنس.

أخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا أحمد بن منصور أخبرنا أبو الحسن السعدي عن أبي المكارم التيمي أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن داود حدثنا درست بن زياد حدثنا يزيد بن أبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا كان عند النبي ﷺ فسأل عنه، فأخبر أنه مات، فقال: «الَّذي كَانَ عِنْدَنا آنِفاً؟» قالوا: نعم، ففزع رسول الله ﷺ وقال: «كَأَنَّها أُخْذَةٌ عَلَى غَضَبٍ».

---

(١) رواه البيهقي (٣/٣٧٩) ولفظه «راحة للمؤمن وأخذ أسف للفاجر».

(٢) رواه أحمد (٦/١٣٦).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (ص٢٥ من قطعة بخط يدي) والأوسط (١٧٥).

(٤) رواه البزار (٧٨٢ كشف الأستار) وكذلك رواه أحمد (٦٥٩٤) وزاد في الإسناد بين أبي قبيل وعبدالله بن عمرو مالك بن عبدالله.

هذا حديث غريب أخرجه أبو يعلى من طريق درست بن زياد[1]، وهو بضم الدال المهملة والراء وسكون السين المهملة بعدها مثناة بصري ضعيف، وكذا شيخه.

ومنها حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من موت الفجأة، وكان يحب أن يمرض قبل أن يموت. أخرجه الطبراني[2]. وفي سنده عثمان الوقاصي وهو متروك.

ومنها حديث ابن مسعود رفعه: «مَا أُحِبُّ أَنْ أُمُوتَ مَوْتًا كَمَوْتِ الْحِمارِ» قيل: يارسول الله وما موت الحمار؟ قال: «مَوْتُ الْفجأةِ» أخرجه البيهقي موقوفًا ومرفوعًا وسندا لمرفوع ضعيف[3].

ومنها حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مر بجدار مائل فأسرع، فسئل فقال: «أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ» أخرجه أحمد[4]. وفي سنده إبراهيم بن إسحاق وهو الذي يقال له إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف، ووهم من جعلهما اثنين.

ومنها حديث عبيد بن خالد رفعه مرة ومرة لم يرفعه قال: «مَوْتُ الفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ» أخرجه أبو داود هكذا[5]. وسنده صحيح، وليس في الباب حديث صحيح غيره. ولا منافاة بينه وبين حديث عائشة، فإن الأسف يجيء بمعنى الغضب، ويجيء بمعنى الندم، وهو المراد هنا، ولعل من رواه بلفظ السخط أو الغضب حمله على المعنى الأول، وهو كذلك في حق الكافر، وأما

---

(١) انظر المطالب العالية (١/٢٢٩).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٧٦٠٢) وفي مسند الشاميين (٣٤٣٠). وله طريق أخرى عنده (٧٦٠٣) ضعيف.

(٣) انظر سنن البيهقي (٣/٣٧٩).

(٤) رواه أحمد (٢/٣٥٦).

(٥) رواه أبوداود (٣١١٠) ورواه أيضاً أحمد (٣/٤٢٤ و٤/٢١٩) والبيهقي (٣/٣٧٨).

المؤمن فيمكن فيه المعنى الثاني بأن يندم على فوت فعل خير كالوصية وغيرها، ولعل إلى ذلك الإشارة بما في حديث أبي هريرة من تسميته موت الفوات والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والعشرين بعد المائتين وهو الثامن والسبعون من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس التاسع والسبعون]

قال المملي رضي الله عنه:

(قوله التواتر، أنه ﷺ كان يبعث [ينفذ] الآحاد إلى النواحي لتبليغ الأحكام).

قلت: تخريج الأحاديث لذلك يطول. وفي الصحيحين منها بعث معاذ وبعث أبي موسى وبعث علي إلى اليمن وغير ذلك، وكتب السير المعتمدة كافلة بذلك[1].

(قوله قالوا: توقف في خبر ذي اليدين حتى أخبره أبو بكر وعمر).

قلت: قصة ذي اليدين في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة من طرق متعددة في قصة السهو في الصلاة، وليس في شيء منها التصريح بأن أبا بكر وعمر هما اللذان أخبرا[2]. وخرجت في السنن من حديث ابن عمر كذلك[3].

وأصل قصة السهو ورد من طرق أخرى، والذي أشار إليه المصنف موجود في حديث ذي اليدين نفسه وغفل عنه من اعترض عليه[4].

فأما حديث أبي هريرة فأخبرني به أبو الفرج بن حماد أخبرنا يونس بن أبي إسحاق أخبرنا عبدالوهاب بن ظافر في كتابه أخبرنا السلفي أخبرنا

---

(١) انظر المعتبر (ص١٢٤ ـ ١٢٥) بتحقيقنا.

(٢) رواه البخاري (٤٨٢ و٧١٤ و٧١٥ و١٢٢٧ و١٢٢٨ و١٢٢٩ و٦٠٥١ و٧٢٠٠) ومسلم (٥٧٣) وأبوداود (١٠٠٨) والترمذي (٣٩٩) وغيرهم.

(٣) رواه أبوداود (١٠١٧) وابن ماجه (١٢١٣).

(٤) يريد الزركشي في المعتبر (ص١٢٥) بتحقيقنا.

نصر بن أحمد أخبرنا محمد بن أحمد بن أحمد بن رزق حدثنا إسماعيل بن محمد حدثنا محمد بن عبدالملك حدثنا يزيد بن هارون (ح).

وأخبرنا أحمد بن علي بن يحيى أخبرنا أحمد بن نعمت أخبرنا أبو المنجى الحريمي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا عبدالله بن أحمد بن أعين أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن عون عن محمد هو ابن سرين (ح).

وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أخبرنا يونس بن إبراهيم بن عبدالقوي أخبرنا علي بن الحسين بن علي إجازة إن لم يكن سماعا عن محمد بن عبيدالله بن الزاغوني أخبرنا أبو نصر الزينبي أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا يحيى يعني ابن صاعد حدثنا أبو الأشعث حدثنا يزيد بن زريع أخبرنا عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي فصلى بنا ركعتين ثم سلم، ثم انطلق إلى خشبة معروضة في مقدم المسجد فقال بيديه عليها هكذا، كأنه غضبان، وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا: قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر، فهاباه أن يسألاه، وفي القوم رجل في يديه طول يسمى ذا اليدين فقال: يارسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ قال: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ» قال: صليت ركعتين فقال: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قالوا: نعم، فتقدم فصلى ركعتين فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر فسجد مثل ما سجد ثم انصرف[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن ابن عون. والنسائي عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

---

(١) رواه الدارمي (١٥٠٤).

(٢) رواه أحمد (٧٢٠٠).

وأخرجه البخاري أيضا ومسلم من طرق أخرى عن ابن سيرين وأبي هريرة[1].

وأما حديث ابن عمر فقرأت على العماد أبي بكر الفرضي بالصالحية عن محمد بن أحمد بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح البزاز أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد الأديب أنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة نا جدي ثنا أبو كريب وبشر بن خالد (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة أنا الضياء المقدسي في المختارة أنا زاهر بن أحمد أنا سعيد بن أبي الرجاء أنا أبو طاهر الثقفي أنا أبو بكر بن المقري ثنا جعفر بن أحمد بن سنان ثنا أبي (ح).

وأخبرني الحافظ أبو الفضل بن الحسين أخبرني أبو الحرم بن أبي الفتح قرىء على سيدة بنت موسى وأنا أسمع عن إسماعيل بن عثمان أنا وجيه بن طاهر (ح).

وقرأته عاليا على محمد بن عبدالرحيم الشروطي عن أبي الحسن البندنيجي أنا عبدالخالق بن أنجب في كتابه عن وجيه أنا أبو القاسم القشيري أنا أبو الحسن الخفاف ثنا أبو العباس السراج ثنا أبو كريب وأبو جعفر المخرمي وعبدالله بن عمر يعني ابن أبان قالوا: أنا أبو أسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشى ركعتين فقال له ذو اليدين: نسيت يارسول الله أم قصرت الصلاة؟ قال: «مَانَسِيتُ وَلاَ قَصُرَتِ الصَّلاَةُ» قال: فإنك قد صليت ركعتين، فأقبل على القوم فقال: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو اْليَدَيْنِ؟» قالوا: نعم، فصلى ركعتين ثم كبر فسجد سجدتي السهو[2].

---

(١) رواه البخاري (٤٨٢ و٧١٤ و٧١٥ و١٢٢٧ و١٢٢٨ و١٢٢٩ و٦٠٥١ و٧٢٠٠) ومسلم (٥٧٣).

(٢) رواه ابن خزيمة(١٠٣٤).

هذا حديث صحيح، أخـرجـه أبـو داود عن أبي كريب وأحمـد بن محمد بن ثابت، وأخرجه ابن ماجه عن أبي كريب وعلي بن محمد الطنافسي كلهم عن أبي أسـامـة[1]، فوقع لنا موافقة وبدلا بعلو ولاسيما في الطريق الأخـيرة. وأخـرجـه الدار قطني في الأفراد عن أبي صالح الأصبهاني عن أحمد بن سنان. وقال: هذا حديث غريب تفرد به أبو أسامة عن عبيدالله بن عمر، ولا نعرف حدث به عنه إلا أحمد بن سنان. وتعقبه الضياء في المختارة بعد أن أخرجه من طريقه ومن طريق ابن خزيمة التي أخرجناها ومن طريق أحمد بن القاسم عن أبي أسامة وقال: أنا أتعجب من أبي الحسن مع كثرة معرفته وسعة حفظه كيف يقول: تفرد به أحمد بن سنان مع رواية ثلاثة غيره.

قلت: والعجب من الحافظ الضياء أكثر، فإنه أغفل تخريج أبي داود وابن ماجـه له وروايتهـما نصب عينية في الأطـراف. وكذا السراج الذي أخرجناه من طريقه وهو داخل في روايته، وقد اشتملت رواية الثلاثة على أربعة أنفس تزيد على الأربعة التي ذكرها، فسبحان من لا يسهو ولا يذهل.

آخر المجلس التاسع والعشرين بعد المائتين من الأمالي وهو والتاسع السبعون من التخريج.

---

(١) رواه أبوداود (١٠١٧) وابن ماجه (١٢١٣).

[المجلس الثمانون]

قال المملي رضي الله عنه:

وذكر ابن عبدالبر في التمهيد أن ابن أبي شيبة رواه عن أبي أسامة كذلك[1].

وأما حديث ذي اليدين نفسه فأخبرني عبدالله بن عمر بن علي أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم الحراني أنا عبدالله بن أحمد الحربي أنا هبة الله بن محمد الشيباني أنا الحسن بن علي التميمي أنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني نصر بن علي ثنا معدي بن سليمان قال: أتيت وادي القرى لأسأل مطيرا عن حديث ذي اليدين فأتيته فسألته فإذا هو شيخ كبير لا ينفذ الحديث من الكبر فقال له ابنه شعيث: بلى يا أبه أنت حدثتني أن ذا اليدين رضى الله عنه لقيك بذي خشب، محدثك أن رسول الله ﷺ صلى بهم إحدى صلاتي العشي وهي العصر ركعتين ثم سلم، وخرج السرعان من المسجد فقالوا: قصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال: «لم أنس ولم تقصر الصلاة» ثم أقبل على أبي بكر وعمر فقال: «ماذا يقول ذو اليدين؟» قالا: صدق يارسول الله، فرجع رسول الله ﷺ وثاب الناس فصلى بهم ركعتين ثم سلم وسجد سجدتي الهو.

وبه إلى عبدالله بن أحمد حدثني محمد بن المثنى ثنا معدي بن سليمان فذكر نحوه[2].

هذا حديث غريب تفرد به مطير بن سليمان عن ذي اليدين، وهو شيخ مقل ما رأيت فيه تضعيفا، وذكر بعض الرواة عن معدي أنه حين لقيه كان

---

(١) التمهيد (١/٣٦١).

(٢) رواهما عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (٤/٧٧) وفي الإسناد الأول بعد معدي بن سليمان كلمة «معه» هكذا في الأصل.

ابن مئة سنة وتسع سنين وابنه شعيث آخره ثاء مثلثة وهو بصيغة التصغير كأبيه، ومعدي الراوي عنهما بصري مختلف فيه وقد وثقه نصر بن علي وقال بعض الرواة عنه: كان يعد من الأبدال.

أخرجه ابن أبي خيثمة عن علي بن بحر عن معدي. وأخرجه الطبراني عن الحسين بن إسحاق عن محمد بن المثنى[1].

قوله (الشرائط) يعني شرائط قبول خبر الواحد إلى أن قال (لقبول ابن عباس وابن الزبير وغيرها).

يعني قبل الأئمة عنهم ما تحملوه في الصغر وأدوه بعد البلوغ، وقد أعترض على تمثيله بابن عباس بما ثبت في الصحيحين أنه كان في حجة الوداع قد ناهز الإحتلام[2]. وفي البخاري ما يقتضي أنه أدرك في حياة النبي ﷺ.

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا جعفر بن علي أنا أبو الطاهر السلفي أنا أبو القاسم بن سنان أنا طلحة بن علي أنا عبدالخالق بن الحسن ثنا ابن هارون ثنا بشر بن الوليد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر (ح).

وقرأت على أبي بكر بن أبي عمر عن أبي نصر بن العماد أنا أبو القاسم بن أبي الفرج في كتابه أنا يحيى بن ثابت بن بندار أنا أبي أنا أبو بكر البرقاني أنا أبو بكر الجرجاني ثنا إسحاق بن إسماعيل الرازي ثنا أبو سعيد الأشج ويوسف بن موسى قالا: ثنا عبدالله بن إدريس بن يزيد الأودي ثنا أبي عن أبي إسحاق كلاهما عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قبض النبي ﷺ وأنا ختين.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٤٢٢٤).

(٢) رواه البخاري ٧٦ و٤٩٣ و٨٦١ و١٨٥٧ و٤٤١٢) ومسلم (٥٠٤).

هذا حديث صحيح ، علقه البخاري قال قال ابن إدريس[1]. ووصله من وجه آخر عن محمد بن عبدالرحيم عن عباد بن موسى عن إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق بلفظ وأنا مختون ، وزاد وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك[2].

والجواب عن الإعتراض أن المراد أنه تحمل صغيرا وأدى كبيرا . وقد جاء ذلك صريحا .

وبالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا يزيد هو ابن هارون أنا سفيان هو الثوري عن عبدالرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما وسئل : هل شهدت العيد مع رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ولولا قرابتي منه ما شهدته من الصغر، صلى العيد ركعتين ثم خطب ثم أتى النساء فذكرهن، فجعلن يلقين في ثوب بلال صدقة تصدقن بها[3].

وبه إلى أحمد ثنا عبدالرحمن بن مهدي ووكيع فرقهما قالا : ثنا سفيان سمعت عبدالرحمن بن عابس فذكر نحوه . وقال : لولا مكاني منه ما شهدته لصغري[4].

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري من طرق عن سفيان . منها عن عمرو بن عباس عن عبدالرحمن بن مهدي[5].

وعابس والد عبدالرحمن بموحدة ثم بمهملة كوفي يلتبس بعبدالرحمن بن عايش بمثناة بمعجمة بصري مختلف في صحبته ، مع أن

---

(١) علقه البخاري (٦٣٠٠) قال الحافظ في الفتح (١١/ ٩١) وهذا الطريق وصله الإسماعيلي من طريق عبدالله بن إدريس .

(٢) رواه البخاري (٦٢٩٩) .

(٣) رواه أحمد (٣٤٨٧) .

(٤) رواه أحمد (٢٠٦٢ و٣٢٢٥ و٣٣٥٨) ولكن ليس في رواية ابن مهدي محل الاستشهاد .

(٥) رواه البخاري (٨٦٣ و٩٧٧ و٥٢٤٩ و٧٣٢٥) .

التمثيل بصغار الصحابة في هذا الباب ليس حتما، فإنه يتصور فيمن هو أكبر منهم كما في البخاري عن عائشة رضى الله عنها قالت: لم أعقل أبواي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمض يوم إلا ويأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية الحديث في شأن الهجرة إلى المدينة[1]. فهذا مما تحملته عائشة وسنها يومئذ ثمان سنين فأقل، وعاشت بعد ذلك في حياة رسول الله ﷺ، وأدته بعده بنحو ثلاثين سنة.

آخر المجلس الثلاثين بعد المائتين من الأمالي وهو الثمانون من التخريج.

---

(١) رواه البخاري (٣٩٠٥).

[المجلس الحادي والثمانون]

قال المملي رضي الله عنه:

ومن أحاديث ابن عباس التي حملها وهو صغير ما أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب فيما قرأت عليه عن أبي الفضل بن أبي طاهر ثنا محمد بن رفاعة أنا أبو الحسن الخلعي أنا عبدالرحمن بن عمر ثنا أبو الطاهر المدني ثنا يونس بن عبدالأعلى ثنا عبدالله بن وهب ثنا الليث وابن لهيعة (ح).

وقرأت على أم الحسن التوخية بدمشق عن سليمان بن حمزة أنا أبو عبدالله الحافظ المقدسي أنا زاهر بن أحمد أنا غانم بن محمد أنا عبدالرزاق بن عمر أنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن زبان ثنا محمد بن رمح ثنا الليث كلاهما عن قيس بن الحجاج عن حنش بن عبدالله الصنعاني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ردفت النبي ﷺ فأخلف يده ورائي فقال: «يَاغُلَامُ أَلَا أُعَلِّمكَ كَلِماتٍ يَنْفُعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظ اللَّه تَجِدْهُ أَمَامَكَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللَّه، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ، فَلَوْ جَهَدَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنْ تَنْفَعَكَ بِشَيءٍ لَمْ تَنْفَعكَ إلَّا بِشَيءٍ قد كَتَبَهُ اللَّهُ لكَ وَلَو جَهَدتْ عَلَى أَنْ تَضُرَّكَ بِشَيءٍ لَمْ تَضُرُّكَ إلَّا بشَيءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ» لفظ يونس بن عبد الأعلى والآخر بنحوه، وزاد يونس قال: وزادنا ابن وهب في حديث غيره قال: «تَعَرَّفْ إِلَىَ اللَّهِ في الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ في الشِّدةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ في الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْراً كثيراً، وَاعْلمْ أَنَّ النَّصرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يونس ب محمد عن الليث وعن يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة[1]. فوقع لنا بدلا عاليا من الوجهين.

---

(١) رواه أحمد (٢٦٦٩ و٢٧٦٣).

وأخرجه الترمذي عن أبي محمد الدارمي عن أبي الوليد الطيالسي عن الليث وعن أحمد بن محمد عن عبدالله بن المبارك عن الليث وابن لهيعة[1]، فوقع لنا عاليا على طريقيه، ولم تقع الزيادة التي ذكرها يونس في رواية أحمد ولا الترمذي.

وقد وقعت لنا من وجه آخر عن قيس بن الحجاج شيخ الليث وابن لهيعة موصولة بالحديث.

قرأت على أبي اليسر أحمد بن عبدالله الأنصاري بدمشق عن أحمد بن علي بن الحسن العابد فيما قرىء عليه وهو في الرابعة وإجازة أخبرنا المبارك بن محمد الخواص في كتابه أخبرنا أبو الفتح بن شاتيل أخبرنا الحسين بن علي بن البسري أخبرنا عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن عبدالله الترقفي حدثنا أبو عبدالرحمن هو عبدالله بن يزيد المقرىء حدثنا نافع بن يزيد وابن لهيعة وكهمس بن الحسن وهمام بن حمير كلهم عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال لي: «يَاغُلَامُ أَوْيَا بُنَيَّ أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟» فقلت بلى، قال: «احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوكَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ أَوْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَاعْمَلْ لِلَّهِ بِالشُّكْرِ فِي الْيَقِينِ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ فِي الصَّبْرِ» فذكر مثل بقية ما تقدم في الزيادة. والإسناد إلى قيس صحيح، فإن نافع بن يزيد من رجال الصحيح، ومن ذكر معه يكتب حديثهم في المتابعات، لكن يحتمل أن تكون الزيادة من رواية أحدهم، فيتقوى تفصيل ابن وهب، وقد وقعت لنا [نفس] الزيادة في نفس الحديث أيضًا من وجه آخر عن ابن عباس.

---

(١) رواه الترمذي (٢٥١٨).

وبـالإسنـاد الأول إلى الخلعي أخـبرنـا أبـو محمد بن النحاس حدثنا عثـمان بن محمـد السمـرقندي حدثنا أبو عبدالمؤمن أحمد بن شيبان حدثنا عبـدالله بن ميمـون القداح حدثنا شهاب بن خراش حدثنا عبدالملك بن عمـير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: أهديت إلى النبي ﷺ بغلة، أهداها له كسرى أو قيصر، فركبها رسول الله ﷺ بحبلٍ من شعر، ثم أردفني خلفـه، ثم سار بي مليا، ثم التفت إلي فقـال: «يَاغُـلَامُ» فقلت: لبيك يارسول الله، فذكر مثل سياق الترقفي سواء، غير أنه قال: «مَضَى ٱلْقَلَمُ بِمَا كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ ٱلْخَلْقَ اجْتَمعَوُا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ يَنْفعُوكَ بشَيءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ أَنَّ ٱلْخَلْقَ اجْتَمعوُا عَلَى أَنْ يُضرُّوكَ لَمْ يَضرُّوكَ بشَيءٍ لَمْ يَقْضِيهِ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِالصَّبْرِ مَعَ ٱليَقِينِ فَافْعَلْ، وَإِلَّا فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْراً كَثِيراً» وذكر فيه الحديث مثله.

هذا حديث غريب من هذه الطريق. أخرجه الدارقطني في الأفراد من هذا الوجه، وقال: تفرد به شهاب بن خراش عن عبدالملك بن عمير ولم يروه عنه إلا عبدالله بن ميمون.

قلت: شهـاب بن خراش وثقه يحيى بن معين والجمهور، وشذ ابن حبان فذكره في الضعفاء و بالغ في توهينه، وأما القداح فاتفقوا على ضعفه، فطرق هذه الزيادة تقوىً بعضها ببعض والله أعلم.

آخـر المجلس الحـادي والثلاثين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي والثمانون من التخريج.

[المجلس الثاني والثمانون]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما عبدالله بن الزبير فأخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو نعيم الأسعردي أنا أبو الفرج الحراني أنا أبو محمد الحربي أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر المالكي أنا أبو عبدالرحمن الشيباني حدثني أبي ثنا أبو أسامة ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الزبير رضى الله عنهما قال: لما كان يوم الخندق كنت أنا وعمر بن أبي سلمة في الأطم الذي فيه نساء رسول الله ﷺ، وكان يرفعني وأرفعه، فإذا رفعني رأيت أبي حين يمر إلى بني قريظة، فذهب الزبير فلما رجع قلت له: يا أبه لقد رأيتك وأنت تمر إلى بني قريظة، فقال: أما والله إن كان رسول الله ﷺ ليجمع لي أبويه يتفداني بهما يقول: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي كريب عن أبي أسامة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري ومسلم أيضا والترمذي والنسائي وابن ماجه من طرق أخرى عن هشام بن عروة مطولا ومختصرا[3]. وذهل الحاكم فأخرجه في المستدرك من طريق حماد بن زيد عن هشام[4]. وهذه القصة التي ضبطها ابن الزبير كان فيها صغيراً جدا لأن مولده إما في السنة الأولى أو الثانية، والخندق إما في السنة الرابعة أو الخامسة، فأكثر ما يكون عمره إذ ذاك أربع سنين وبعض أشهر.

---

(١) رواه أحمد (١٤٠٩).

(٢) رواه مسلم (٢٤١٦).

(٣) رواه البخاري (٣٧٢٠) ومسلم (٢٤١٦) والترمذي (٣٧٤٤) والنسائي في فضائل الصحابة (١٠٩) وفي عمل اليوم والليلة (١٩٩ و ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢) وابن ماجه (١٢٣).

(٤) رواه الحاكم (٣/٥٥٥).

وأما قول ابن الحاجب (وغيرهما) فقد وقع ذلك لجماعة أعني الضبط في الصغر والأداء في الكبر، منهم الحسن بن علي والنعمان بن بشير وعمر بن أبي سلمة المذكور في حديث عبدالله بن الزبير.

أما الحسن بن علي فأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن علوان أنا أبو العباس بن بيان أنا أبو النجا البغدادي أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن داود أنا عبدالله بن أحمد أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي أنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن بُرَيْدْ بن أبي مريم عن أبي الحوراء السعدي فقال: قلت للحسن بن علي رضى الله عنهما: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: حملني على عاتقه فأخذت تمرة من تمر الصدقة فأدخلتها في فمي فقال: «أَلْقِهَا أَمَا شَعِرْتَ أَنَّا لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ؟»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وصححه ابن خزيمة وابن حبان وأخرجاه من رواية محمد بن جعفر المذكور[3].

وللقصة شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة أنه شاهد ذلك[4].

وأبو الحوراء بالحاء المهملة والراء اسمه ربيعة بن سنان، وبُرَيْدْ الراوي عنه بموحدة وراء وهو كوفي يلتبس بيزيد بن أبي مريم بتحتانية وزاي وهو شامي، وكذلك شيخه كوفي يلتبس بأبي الجوزاء بجيم وزاي واسمه أوس بن عبدالله وهو بصري وكلهم ثقات.

وبه إلى الدارمي أنا عبيدالله بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن بُرَيْدْ بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ دعاء أدعو به في القنوت (ح).

---

(١) رواه الدارمي (١٥٩٩).

(٢) رواه أحمد (١٧٢٧).

(٣) رواه ابن خزيمة (٢٣٤٨) وابن حبان (٥١٣ موارد).

(٤) رواه البخاري (١٤٨٥ و١٤٩١ و٣٠٧٢) ومسلم (١٠٦٩).

وأخبرني أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إبراهيم أنا إسماعيل بن عبدالقوي عن عَزُّون عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرتنا فاطمة الجوزذانية قالت أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ريذة أنا أبو القاسم الطبراني أنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ومحمد بن عبدالله الحضرمي وأبو الحسن بن المتوكل قال الأول: ثنا علي بن حكيم والثاني: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا: ثنا شريك وقال الثالث: ثنا عفان ثنا أبو الأحوص كلاهما عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي رضى الله عنهما قال: علمني جدي رسول الله ﷺ دعاء أدعو به في قنوت الوتر: «اللَّهُمَّ اهْدِني فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِني فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَولني فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكَ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِني شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ وَلاَ يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعالَيْتَ»[1].

لفظ أبي الأحوص إلا أنه لم يقع في روايته لفظة جدي ووقعت في رواية شريك، لكن لم تقع في روايته لفظة قنوت ولا قوله وتولني فيمن توليت.

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن أبي الأحوص[2]. فوقع لنا بدلا عاليا، ولم تقع في أكثر الروايات قوله: «وَلاَ يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ» وهي ثابتة فيما سقناه ورجاله ثقات والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والثلاثين بعد المائتين من الأمالي.

وهو الثاني والثمانون من التخريج.

---

(١) رواه الدارمي (١٦٠٠) والطبراني في الكبير (٢٧٠٣ و٢٧٠٥).

(٢) رواه أبوداود (١٤٢٥) والترمذي (٤٦٤) والنسائي (٣/٢٤٨) وانظر تعليقنا على المعجم الكبير (٣/٧٣).

[المجلس الثالث والثمانون]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما النعمان بن بشير فهو من أقران ابن الزبير في السن، وقد حدث عن النبي ﷺ بأحاديث صرح بسماعها منه.

منها ما أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد البعلي أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الصالحي بالإسناد الماضي إلى الدارمي أخبرنا أبو نعيم (ح).

وقرأت على أم عيسى الأسدية عن أبي الحسن علي بن الواني سماعا عليه وهي آخر من حدث عنه بالسماع قال: أخبرنا أبو محمد بن رواج أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي أخبرنا أبو عبدالله القاسم بن الفضل الثقفي في كتاب الأربعين حدثنا يحيى بن إبراهيم المزكي حدثنا أبو بكر بن أبي دارم حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق حدثنا أبو نعيم حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اْلحَلاَلُ بَيِّنٌ وَاْلحَرامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَ ذَلِكَ مُتَشَابِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ تَرَكَ الشُّبُهاتِ اسْتَبْرأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي اْلشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي اْلحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ اْلحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُواقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي اْلجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ اْلجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذا فَسَدَتْ فَسَدَ اْلجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ اْلقَلْبُ»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والبخاري عن أبي نعيم[2]، فوقع لنا

(١) رواه الدارمي (٢٥٢٤).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٢٧٠) والبخاري (٥٢).

موافقة عالية على طريق أحمد. وأخرجه مسلم والترمذي وغيرهما من طرق عن زكـريا ، فوقـع لنـا موافقـة عالية على طريق أحمد. وأخرجه مسلم والـترمـذي وغيرهما من طرق عن زكريا[1]. وأخرجه أبوعوانة عن أبي داود الحراني وغيره عن أبي نعيم، فوقع لنا بدلا عاليا واتفقا على تخريجه من طرق أخرى عن الشعبي.

منها رواية عبدالله بن عون وساقه بألفاظ أخرى واختصر آخره.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا عبدالله بن أحمد بن تمام في كتـابـه أخـبرنا يحيى بن أبي السعود عن شهدة الكاتبة سماعا قالت أخبرنا الحسـين بن أحمـد بن طلحة أخبرنا أبو الحسن بن بشران أخبرنا إسماعيل الصفار حدثنا محمد بن عبدالملك أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن عون (ح).

وقرأت على أبي الحسن بن أبي المجد عن أبي الربيع بن قدامة أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الثقفي أخبرنا علي بن محمد أخبرنا إسماعيل بن محمد حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا عبدالوهاب بن عطاء (ح).

وقـرأت على إبراهيم بن محمد المؤذن بالمسجد الحرام أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي سماعا عليه أخبرنا أبو المعالي اللحاس أخبرنا أبو القاسم بن البسري إجازة أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخـبرنـا إبـراهيم بن عبـدالصمـد بن موسى الهـاشمي حدثنـا أبي حدثنا النضر بن شميل (ح).

وقرأت على إبراهيم بن أحمد القاري أن أحمد بن نعمت أخبرهم أخبرنا أبو المنجى بن اللتي أخبرنا أبو العباس بن بُنَيْمَان أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو علي بن شاذان حدثنا شجاع بن جعفر حدثنا إبراهيم بن عبدالله

---

(١) رواه مسلم (١٥٩٩) والترمذي (١٢٠٥) وأبوداود (٣٣٣٠).

حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، قال كل من الثلاثة: حدثنا أبو عون عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُوراً مُشْتَبِهَاتٍ، وَسَأَضْرِبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلاً، إِنَّ اللَّهَ حَمَى حِمىً، وَإِنَّ حِمَاهُ مَاحَرَّمَ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشَكُ أَنْ يُخَالِطَهُ الحِمَى، وَإِنَّهُ مَنْ يُخَالِطِ الرِّيبَةَ يُوشَكُ أَنْ يجيز».

ألفاظهم متقاربة، لكن قال ابن عبدالصمد في آخره: لا أدري قوله من يخالط الريبة في الحديث أو شيء قاله الشعبي.

قلت: الذي يظهر أنه بالمعنى من قوله في الرواية الماضية «وَمَنْ وَقَع في الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ» فلا إدراج فيه. وقد أخرجه البخاري من رواية محمد بن أبي عدي وأبو داود من رواية أبي شهاب الحناط كلاهما عن ابن عون[1]، فوقع لنا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن علي بن حرب عن عبدالوهاب بن عطاء عن عمار بن رجاء عن يزيد بن هارون وعن عيسى بن أحمد العسقلاني عن النضر بن شميل، فوقع لنا بدلا عاليا من الطرق الثلاثة.

وأما عمر بن أبي سلمة فهو ربيب النبي ﷺ وأمه سلمة زوج النبي ﷺ، وكان أسن من ابن الزبير بيسير.

قرأت على خديجة بنت إبراهيم بن إسحاق بن القاسم بن مظفر بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا عن محمود بن إبراهيم العبدي قال: أخبرنا الحسن بن العباس الرستمي (ح).

وقرأت على عمر بن محمد الصالحي قال: قرىء على زينب بنت الكمال وأنا أسمع عن عجيبة (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وأبو إسحاق بن كامل إجازة من الأول

(١) رواه البخاري (٢٠٥١) وأبوداود (٣٣٢٩).

وقراءة على الثاني قالا: أخبر محمد بن أبي بكر الصفار قال الأول: سماعا والثاني: إجازة مكاتبة قال: قرىء على صفية بنت عبدالوهاب قالت هي وعجيبة: أخبرنا أبو الخير محمد بن أحمد بن عمر الموقت [إجازة مكاتبة] قالا: أخبرنا عبدالرحمن بن محمد الزيادي والمطهر بن عبدالواحد البزاني وزاد الموقت أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسن بن ماجة قالوا: أخبرنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن المرزبان أخبرنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الحزوري حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المعروف بلوين حدثنا سليمان بن بلال عن أبي وَجْزَةَ السعدي عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: قال لي النبي ﷺ: «أَدْنُ يابُنَيَّ وَسَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينَكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن أبي سعيد مولى بني هاشم، ومنصور بن سلمة وموسى بن داود ثلاثتهم عن سليمان بن بلال[1]، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين. وأخرجه أبو داود وعبدالله بن أحمد في زيادات المسند كلاهما عن لوين[2]، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه البخاري وغيره من طرق أخرى عن عمر بن أبي سلمة مطولا ومختصرا[3].

وأبو وجرة بفتح الواو وسكون الجيم بعدها زاي تابعي ثقة واسمه يزيد بن عبيد والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والثلاثين من الأمالي وهو الثالث والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٢٧) ووقع في المسند هنا نقص في الأسانيد.

(٢) رواه أبوداود (٣٧٧٧) وعبدالله بن أحمد في زيادات المسند (٤/ ٢٧).

(٣) رواه البخاري (٥٣٧٦ و٥٣٧٧ و٥٣٧٨) ومسلم (٢٠٢٢) والترمذي (١٨٥٨) وابن ماجه (٣٢٦٧) ومالك (٢/ ٢٢٦) والحميدي (٥٧٠) والطبراني في الكبير (٨٢٩٨ ـ ٨٣٠٦) وأحمد (٤/ ٢٦).

[المجلس الرابع والثمانون]

قال المملي رضي الله عنه :

أخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا محمد بن أبي بكر النحاس في كتابه قال قرئ على صغية الزبيرية وأنا أسمع عن أبي الخير الباغبان والحسن بن العباس ومسعود بن الحسن ومحمود بن عبدالكريم وعلي بن أحمد اللباد قال الثلاثة الأول أخبرنا المطهر بن عبدالواحد زاد الأولان وعبدالرحمن بن محمد وقال الأول والأخيران : أخبرنا أبو بكر بن ماجه قالوا : أخبرنا أبو جعفر بن المرزبان أخبرنا أبو جعفر الحزوري حدثنا أبو جعفر المصيصي حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال : أكلت مع النبي ﷺ فطاشت يدي ، فقال النبي ﷺ : «يَاغُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» .

أخرجه النسائي عن محمد بن منصور وابن ماجه عن محمد بن الصباح كلاهما عن سفيان بن عيينة[1] ، فوقع لنا بدلا عاليا ، واختلق فيه على سفيان فقيل عنه هكذا ، وقيل عنه عن هشام بن عروة عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة . أخرجه أحمد عن سفيان[2] . وأخرجه النسائي من وجه آخر عن سفيان[3] . وقال : هذا هو الصواب عندنا [انتهى] . وهكذا

---

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧٤) والوليمة من الكبرى هكذا . أما ابن ماجه فرواه (٣٢٦٧) عن محمد بن الصباح عن سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان عن عمر به ، وليس عن هشام به .

(٢) رواه أحمد (٤/ ٢٦) ولكن عن أبي معاوية ووكيع وليس عن سفيان .

(٣) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧٦) من طريق أبي معاوية به . ورواه (٢٧٧) عن محمد بن آدم عن عبدة عن هشام به . ورواه (٢٧٨) عن محمد بن منصور عن سفيان عن الوليد بن كثير به كما رواه أحمد .

رواه معمر عن هشام[1]، وهذا التعليل إنما وقع في رواية هشام، وإلا فالحديث ثابت في الصحيح من وجه آخر عن عمر بن أبي سلمة، وقد صححه ابن حبان من رواية أبي وجزة التي سبقت أولا، فكأنه ثابت عنده سماع أبي وجزة من عمر، أخرجه عن إبراهيم بن إسحاق الأنماطي عن لوين[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وممن حفظ عن النبي ﷺ صغيرا وأدى عنه كبير السائب بن يزيد الكندي المعروف بابن أخت النمر، وكان له في حجة الوداع سبع سنين كما ثبت في صحيح البخاري[3].

أخبرني الشيخ أبوالفرج بن الغزي قال أخبرنا أبو الحسن بن قريش قال: أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم عن مسعود الجمال أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا محمد بن أحمد وأبو محمد بن حيان قال الأول: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبدالجبار حدثنا محمد بن عباد وقال الثاني: حدثنا ابن أبي عاصم حدثنا هشام بن عمار قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا الجعيد بن عبدالرحمن قال: سمعت السائب بن يزيد رضي الله عنه يقول: ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يارسول الله إن ابن أختي وجع، فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، ثم توضأ فشربت من فضل وضوئه، ثم قمت من خلف ظهره فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن عباد[7]، فوقع لنا

---

(١) رواه الترمذي (١٨٥٨) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧٥).

(٢) رواه ابن حبان (١٣٣٨ موارد) عن إبراهيم بن إسحاق الأنماطي عن أبي همام الوليد بن شجاع عن محمد بن سواء عن هشام به، وليس عن لوين كما وهم المصنف الحافظ.

(٣) رواه البخاري (١٨٥٨) والطبراني في الكبير (٦٦٧٨).

(٤) رواه مسلم (٢٣٤٥).

موافقة عالية، وأخرجه البخاري ومسلم أيضا والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن حاتم بن إسماعيل[1].

(قوله القائل نحن نحكم بالظاهر).

يعني الذين قبلوا رواية المبتدعة مطلقا احتجوا بهذا الحديث، وقد تقدم التنبيه عليه في أواخر الكلام على الإجماع قبيل الكلام على الخبر.

(قوله قالوا أجمعوا على قبول قتلة عثمان، ورد بالمنع إذ أنه مذهب بعض).

قلت: الذي ادعى الإجماع في هذا لمجازف، فإنه إن كان المراد من باشر قتله فليس لأحد منهم ممن ثبت عنه ذلك رواية أصلا، وإن كان المراد من حاصره أو رضى بقتله، فأهل الشام قاطبة مع من كان فيهم من الصحابة وكبار التابعين إما مكفر لأولئك، وإما مفسق، وأما غير أهل الشام فكانوا ثلاث فرق، فرقة على هذا الرأي، وفرقة ساكتة وفرقة على رأي أولئك فأين الإجماع؟

(قوله وأما نحو خلاف البسملة وبعض الأصول، وإن ادعى القطع فليس من ذلك لقوة الشبهة من الجانبين).

يعني الخلاف في إثبات البسملة في أول الفاتحة وغيرها وفي نفي ذلك وفي إثبات الجهر بها في الصلاة أول الفاتحة وفي نفيه، وقد سقت من ذلك جملة فيما مضى من هذا التخريج.

وأما بعض الأصول فأشار به إلى الأحاديث الواردة في الصفات، وبعض أحوال يوم القيامة، وهي معروفة في كتب أصول الدين، ويطول تتبعها في هذا التخريج والله المستعان.

آخر المجلس الرابع والثلاثين بعد المائتين وهو الرابع والثمانون من التخريج.

---

(١) رواه البخاري (٦٣٥٢) ومسلم (٢٣٤٥) والترمذي في الجامع (٣٦٤٦) وفي الشمائل (١٦) والنسائي في الطب من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/٢٥٨).

[المجلس الخامس والثمانون]

قال المملي رضي الله عنه :

(قوله وقد اضطرب في الكبائر فروى ابن عمر الشرك بالله وقتل النفس وقذف المحصنة والزنا والفرار من الزحف والسحر وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والإلحاد في الحرم، وزاد أبو هريرة أكل الربا، وزاد علي السرقة وشرب الخمر).

أما حديث ابن عمر فقال التاج السبكي في شرح المختصر: روي مرفوعا وموقوفا، ولم أجد ما ذكره المصنف مجموعا في رواية، وتبع في بعض ذلك ابن كثير في تخريجه، وما عنى المصنف إلا الرواية المرفوعة، فإني قرأت بخطه في المختصر الكبير: قد روى ابن عمر عنه ﷺ، وقد وقع لنا مجموع ما ذكره المصنف في رواية موقوفة وفي أخرى مرفوعة لكنه تصحفت عليه خصلة كما سأبينه.

قرأت على أبي بكر بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعدالله بمصر أن جده أخبرهم عن مكي بن علان القيسي وإسماعيل بن أحمد العراقي قالا: أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي في كتابه أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو العلاء الواسطي أخبرنا أبو نصر النيازكي أخبرنا أبو الخير العبقسي حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري في كتابه الأدب المفرد حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا زياد بن مخراق حدثني طيسلة بن مياس قال: كنت مع النجدات فأصبت ذنوبا لا أراها إلا من الكبائر، فأتيت ابن عمر فذكرت ذلك له، فقال: ما هو؟ قلت: كذا وكذا، قال: ليس من الكبائر، قال: إنما هي تسع الإشراك بالله وقتل نسمة يعني بغير حق، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والذي يستسحر، والإلحاد في المسجد يعني الحرام، وبكاء الوالدين من

العقـوق، قال ابن عمر: أتفر من النار وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: إي والله، قال: أحي والداك؟ قلت: عندي أمي، قال: فوالله لئن ألنت لها الكلام، وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر[1].

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث طيسلة، وهو بفتح الطاء المهملة وسكون التحتانية وفتح السين المهملة وتخفيف اللام، ووهم من قدم اللام على السين، وأبوه مياس بفتح الميم وتشديد التحتانية وآخره مهملة، قال الحافظ أبو بكر البرديجي: هو لقب واسمه علي، وجعله المزي ترجمتـين وفـرق بين طيسلة بن علي وطيسلة بن مياس، والذي يترجح أنه واحـد وهـو مقتضى صنيع البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان وغيرهم، ويؤيده أن أيوب بن عتبـة روى الحديث المذكور قبل عن طيسلة بن علي قال: أتيت ابن عمر وهو بعرفة في ظل الأراك فذكر قصة وفيها قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ٱلْكَبَائِرُ تِسْعٌ» فَذَكر مثل السياق الماضي في الموقوف، لكن بتقديم وتأخير، والموقوف أصح إسناداً، فإن زياد بن مخراق متفق على توثيقه بخلاف أيوب بن عتبة، فإنه موصوف بسوء الحفظ، وقد اختلف عليه في عدة الخصـال، فرواه البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن أيوب بن عتبة كما ذكرنا[2]. ورواه حسين بن محمد عن أيوب بن عتبة فأسقط خصلتين. ,

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن علي العابد أخبرنا إبراهيم بن خليل أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أبو الحسن بن المسلم الفقيه وأبو الحسن بن قبيس قالا: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبدالواحد بن أبي الحـديد أخـبرنـا جدي أبـو بكـر حدثنـا محمد بن جعفر بن سهل حدثنا

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٨).

(٢) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٣٤٢٦) ومن طريقه ابن عبدالبر في التمهيد (٥/٦٩ - ٧٠) والبيهقي (٣/٤٠٩) ورواه ابن جرير (٩١٨٨) بإسناد آخر عن أيوب به.

عباس بن محمد الدوري حدثنا حسين بن محمد حدثنا أيوب بن عتبة عن طيسلة بن مياس قال: سألت ابن عمر عن الكبائر، فقال: قال رسول الله ﷺ: «الإِشْرَاكُ باللَّهِ وَقَذْفُ المُحصَنَة» قلت: أقبل الدم؟ قال: نعم ورغما «وَقَتْلُ النَّفسِ وَالفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَ أَكْلُ مَالِ اليَتِيم وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ».

وهكذا أخرجه الخطيب في الكفاية من طريق الأصم عن عباس الدوري[1]. وخالفه حسن بن موسى عن أيوب بن عتبة، فذكر الزنا بدل خصلة من السبع.

أخرجه البرديجي من طريق محمد بن إسحاق الصغاني عن الحسن.

وقد وجدت للحديث طريقا أخرى أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن سعيد الجريري أن رجلا جاء إلى ابن عمر فقال: كنت مع النجدات فذكر الحديث وعد الخصال كما في رواية الحسين بن محمد، لكن ذكر بدل الفرار من الزحف اليمين الفاجرة[2].

ورجال هذا الإسناد رجال الصحيح، لكن الجريري لم يلق ابن عمر، فإن كان حمله عن ثقة فهي متابعة قوية لرواية طيسلة، وإذا جمعت الخصال المذكورة في هذه الطرق زادت خصلتين على التسع وهما الزنا واليمين الفاجرة، وأقوى طرقه رواية زياد بن مخراق الأولى، وقد ذكر البرديجي أن يحيى بن أبي كثير تابعه عن طيسلة فرواه موقوفًا، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده وتفسيره معا عن إسماعيل بن إبراهيم على الموافقة، وأخرجه إسماعيل القاضي في كتاب أحكام القرآن عن علي بن المديني والطبري في التفسير عن يعقوب الدورقي كلاهما عن إسماعيل[3]، فوقع لنا بدلا عاليا.

---

(١) رواه الخطيب في الكفاية (ص ١٠٥).

(٢) رواه عبدالرزاق (١٩٧٠٥).

(٣) رواه ابن جرير في تفسيره (٩١٨٧).

والنيازكي في الرواية الأولى بكسر النون وتخفيف التحتانية وبعد الألف زاي مفتوحة ثم كاف نسبة إلى النيازك، وهي جمع نيزك وهو الرمح الصغير، فنَيِزٌ هو الرمح والكاف علامة التصغير بالفارسية، والنجدات نسبة إلى نجدة بن عامر اليمامي أحد رؤوس الخوارج والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والثلاثين بعد المائتين وهو الخامس والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس السادس والثمانون]

قال المملي رضي الله عنه:

قال الشيخ أبو محمد عبدالله بن محمد المسيلي في شرح المختصر في هذا الموضع: روى ابن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «الْكَبَائِر تِسْعٌ» فسردها كما في المختصر، وهذا الحديث لا يعرف من مسند عمر بن الخطاب رضى الله عنه أصلا فضلا عن كونه من رواية ابنه عنه، وأظنه أراد حديث عبيد بن عمير عن أبيه فتحرف عليه كما تصحفت خصلة الربا بالزنا في الأصل، ويؤيد هذا الظن أنه وقع في هذه الرواية وصف الوالدين في العقوق بالمسلمين.

حدثنا شيخ الإسلام أبو الفضل بن الحسين إملاء من حفظه في تخريجه على مستدرك الحاكم أخبرنا أحمد بن عبدالرحمن المرداوي مشافهة بظاهر دمشق أخبرنا إسماعيل بن عبدالقوي بن أبي العربي في كتابه أخبرتنا فاطمة بنت سعد الخير قالت: أخبرتنا فاطمة بنت عبدالله الجوزدانية قالت: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ريذة أخبرنا أبو القاسم الطبراني حدثنا أحمد بن داود المكي حدثنا عباس بن الفضل الأزرق حدثنا حرب بن شداد حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عبدالجبار بن سنان عن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّه الْمُصَلُّونَ، وَمَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمسَ التِّي كَتَبَها اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَنْ يُؤْتِي زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَمَنْ يَصُومُ رَمَضَانَ يَحْتَسِبُ صَوْمَهُ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرِ» فقال رجل من أصحابه: يارسول الله وكم الكبائر؟ قال: «هُنَّ تِسْعٌ أَعْظَمُهُنَّ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ بِغَيرِ حَقٍّ وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمحصَنَةِ وَالسِّحْرُ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ وَاسْتِحلاَلُ الْبيْتِ الْحَرامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْواتًا، لاَ يمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ بِهَذِهِ الخِصَال وَيُقِيمُ الصَّلاَةَ

وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ إِلَّا رَافَقَ مُحَمَّداً فِي بُحْبُوحَةِ جَنَّةٍ أَبْوابُهَا مَصَارِيعُ الذَّهَبِ»[1].

قال شيخنا هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن إبراهيم بن يعقوب عن معاذ بن هانىء عن حرب بن شداد مقتصرا على ذكر الكبائر دون أول الحديث وآخره[2]. وأخرجه النسائي عن العباس بن عبدالعظيم عن معاذ بن هانىء ببعضه[3]. ورواه الحاكم بتمامه عن أحمد بن كامل القاضي عن أبي قلابة عبدالملك بن محمد عن معاذ بن هانىء وقال: قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبدالحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فهو صحابي وابنه عبيد بن عمير قد أخرجاه للإحتجاج[4].

قال شيخنا لكن لم يرو عن عمير بن قتادة غير ابنه عبيد ولا عن عبدالحميد بن سنان غير يحيى بن أبي كثير، وقد قال البخاري: في حديثه نظر، وذكره ابن حبان في الثقات انتهى كلام شيخنا.

وقد أخرجه البغوي في معجم الصحابة عن محمد بن إسحاق وهو الصنعاني عن العباس بن الفضل تاما كما أخرجناه، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده وسمويه في فوائده جميعا عن العباس بن الفضل على الموافقة. وأخرجه الحاكم في موضع آخر من مستدركه من طريق عبدالله بن رجاء عن حرب بن شداد[5]. وقد خولف عبدالحميد بن سنان في وصله أخرجه الطبري في تفسيره وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن جميعا من طريق أبي إسحاق السبيعي عن عبيد بن عمير

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (ج١٧ رقم ١٠١).

(٢) رواه أبوداود (٢٨٧٥).

(٣) رواه النسائي (٧/٨٩).

(٤) رواه الحاكم (١/٥١).

(٥) رواه الحاكم (٤/٢٥٩ ـ ٢٦٠).

بنحوه، لكن لم يقل عن أبيه ولا صرح برفعه[1].

وأما حديث أبي هريرة فظاهر كلام المصنف أن خصلة الربا التي نسبت زيادتها لأبي هريرة لم تقع في حديث ابن عمر، وليس كذلك لثبوتها في جميع طرق حديث ابن عمر كما تقدم.

قرىء على أبي علي محمد بن محمد بن علي وأنا أسمع بشاطىء النيل قال قرىء على ست الوزراء التوخية وأنا أسمع أن أبا عبدالله بن المبارك أخبرهم أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا محمد بن يوسف قال: قريء علي أبي عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي وأنا أسمع حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله واللفظ له (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن الشيرازي أخبرنا محمود بن إبراهيم العبدي في كتابه أخبرنا الحسن بن العباس الفقيه أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان حدثنا عبدالله بن وهب قال: أخبرني وقال عبدالعزيز: حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قالوا: وما هن يارسول الله؟ قال: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ التِّي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَالسِّحْرُ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

هذا حديث متفق على صحته ورواته من عبدالعزيز إلى منتهاه مدنيون. أخرجه البخاري هكذا[2]. وأخرجه مسلم عن هارون بن سعيد الأيلي. وأبو داود عن أحمد بن سعيد الهمداني كلاهما عن عبدالله بن

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٩١٨٠ و٩١٨١) وتحرف عنده أبوإسحاق إلى ابن إسحاق، ولم يتنبه لذلك المرحوم أحمد محمد شاكر.

(٢) رواه البخاري (٢٧٦٦).

وهب[1]. وأخرجه ابن حبان عن عبدالله بن عمرو الغزي عن البخاري، فوقع لنا بدلا عاليا على طرق الجميع. وأخرجه النسائي عن الربيع بن سليمان[2]، فوافقناه بعلو والله أعلم.

آخر المجلس السادس والثلاثين بعد المائتين وهو السادس والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (٨٩) وأبوداود (٢٨٧٤).

(٢) رواه النسائي (٦/٢٥٧).

[المجلس السابع والثمانون]

قال المملي رضى الله عنه:

قال القاضي تاج الدين السبكي رحمه الله في شرحه بعد أن ذكر هذا الحديث: الموبقة أخص من الكبيرة، وليس في حديث أبي هريرة أنها الكبائر.

قلت: بل ورد في حديث أبي هريرة أنها الكبائر، لكن من طريق أخرى أخرجها البزار في مسنده وابن المنذر في تفسيره ونسبت لتخريج الامام أحمد لكني ما وجدتها في مسنده كلهم من رواية عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ولفظه «الكَبَائِرُ الشِّرْكُ بِاللَّهِ» وذكر مثل الحديث الماضي، لكن لم يذكر السحر، وذكر بدله الإنتقال إلى الأعراب بعد الهجرة[1]. فيستفاد من ذلك الكبيرة والموبقة مترادفان، ويصح ذلك على طريقه من تفسير الكبيرة بأنها ماتوعد عليها بالنار، فإن الموبقة بمعنى أنها تدخل صاحبها النار فلا تكون إحداهما على هذا المعنى أخص من الأخرى.

وقد جاء عن أبي هريرة ذكر الكبائر السبع من وجه آخر مجملة.

قرأت على أبي بكر بن العز الفرضي عن أبي عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح الهروي أنا أبو القاسم المستملي أنا محمد بن محمد بن يحيى أنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنا جدي ثنا يونس بن عبدالأعلى واللفظ له (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن المنجى عن سليمان بن حمزة أنا الحافظ الضياء أنا زاهر بن أحمد أن سعيد بن أبي الرجاء أخبرهم أنا أبو طاهر الثقفي

---

(١) رواه البزار (١٠٩ كشف الأستار) وفي إسناده خالد بن يوسف بن خالد السمتي ضعيف، وفي راو آخر كلام.

أنا أبو بكر بن أبي عاصم أنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة بن يحيى قالا: أنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال حدثه (ح).

وحدثنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين إملاء أنا عبدالله بن محمد مشافهة أنا علي بن أحمد أنا أبو جعفر الصيدلاني في كتابه أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا عبدالله بن جعفر ثنا إسماعيل بن عبدالله ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال أن نعيم بن عبدالله المجمر حدثه عن صهيب مولى العتواريين أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري رضى الله عنهما يقولان: إن النبي ﷺ جلس على المنبر ثم قال: «وَالَّذي نَفْسي بِيَدِهِ» ثم سكت فأكب كل رجل منا يبكي حزنا ليمين رسول الله ﷺ ثم قال: «مَامِنْ عَبْدٍ يُصَليِّ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ، وَيَصُومُ رمَضَانَ، وَيُؤدِّي الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الكَبَائِرَ السَّبْعَ إلاَّ فتحتْ لَهُ أبْوابُ الْجَنَّة، حَتَّى إنَّها لَتَصْطَفِقُ» ثم تلا (إنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاَ كَرِيماً» السياق لابن وهب، وانتهى سياق الليث إلى قوله «أبْوابُ الْجَنَّةِ» وزاد «ثُمَّ قِيلَ لَهُ ادْخُلِ الْجَنَّة بِسَلاَمٍ».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب بن الليث عن أبيه[1]. فوقع لنا عاليا بدرجة. وأخرجه ابن خزيمة عن يونس كما سقته[2]. وأخرجه ابن حبان عن عبدالله بن محمد بن سلم عن حرملة، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الحاكم عن أبي العباس الأصم عن ابن عبدالحكم عن ابن وهب، وفي موضع آخر عن الأصم أيضا عن ابن عبدالحكم أنا أبي وشعيب بن الليث عن الليث قال

---

(١) رواه النسائي (٥/٨ ـ ٩).

(٢) رواه ابن خزيمة (٣١٥).

الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه من أجل صهيب فإنه ماروى عنه سوى نعيم[1].

قلت: هو مدني مقل، ذكره البخاري في تاريخه فقال: سمع أبا هريرة وأبا سعيد سمع منه نعيم ولم يذكر فيه جرحا، وذكر حديثه عن عبدالله بن صالح كما تقدم، وكذا ذكره ابن أبي حاتم بروايته عن أبي هريرة وأبي سعيد، ورواية نعيم عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا قال مجهول على عادته فيمن لم يرو عنه إلا واحد، والراوي نعيم بن عبدالله بن المجمر ثبت سماعه في الصحيح من أبي هريرة وأدخل بينه وبين أبي هريرة في هذا صهيبا، فلولا أنه عنده ثقة ما حدث عنه عن شيخه مع إمكان سؤاله لشيخه.

وقوله (مولى العتواريين) هم بطن من بني كنانة ينتسبون إلى عتوارة بضم العين المهملة وسكون المثناة بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والله أعلم.

آخر المجلس السابع والثلاثين بعد المائتين وهو السابع والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الحاكم (٢/ ٢٤٠).

[المجلس الثامن والثمانون]

قال المملي رضي الله عنه :

وأما حديث علي فقال ابن كثير: لم أقف عليه، وسألت المشايخ عنه، فلم يحضرهم فيه شيء، وقال السبكي: أما إسناد السرقة فلا يعرف عن علي، وأمـا الخمر فجاء عنه حديث «مُدْمِنُ الخَمْرِ كَعَابِدِ وثَنٍ».

قلت: فيه نظر، فقد حمله أبو نعيم على المستحل، وهذا بناء منه على التسوية بين المشبه والمشبه به، ويحتمل أن يكون التشبيه لمحض الغرابة، والمحبة والملازمة، ويحتمل أن يكون للمبالغة في الزجر والتنفير، وهو قريب من الحديث الآخر المخرج في الصحيحين: «لَايَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِن» وفيه السرقة والخمر، وقد أخرج الطبري من طريق محمد بن سهل بن أبي خيثمة عن أبيه انه سمع عليا رضي الله عنه يخطب فقال: أيها الناس إن الكبائر سبع، فذكر مثل حديث أبي سلمة عن أبي هريرة الذي قدمته قريبا، وليس فيه الخصلتـان المـذكـورتان[1]، فالذي أظنه أن المصنف حرف عليه اسم الصحابي، فقد وقع لي حديث فيه ذكر السرقة والخمر.

أخـبرني عبـدالله بن عمـر بن علي أخـبرنـا أحمد بن كشتغدي أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم قال: كتب إلينا خليل بن بدر أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا أحمد بن يوسف حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عمر بن سعيد حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ الزَّانِي وَالسَّـارِقَ وَشَارِبَ ٱلْخَمْرِ مَاتَقُولُونَ فيهِمْ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هُنَّ فَوَاحِشُ وَفِيهِنَّ عُقوُبَةٌ، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ ٱلْكَبَائِرِ؟ ٱلإِ شْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٩١٧٩).

اْلوَالِدَيْنِ» وكان متكئا فاحتفز فقال: «أَلاَ وَقَوْلَ الزُّورِ، أَلاَ وَقَوْلَ الزوُّرِ».

هذا حديث حسن غريب من حديث الحسن عزيز من حديث قتادة أخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة عن أبي الجماهر[1]. وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير عن أبي زرعة عن محمد بن بكار كلاهما عن سعيد بن بشير. وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن عمر بن سعيد كما أخرجناه، وقال: تفرد به عمر بن سعيد وهو منكر الحديث، كذا قال، ولم ينفرد به كما ترى، بل تابعه عليه ثقتان، وشيخهم سعيد بن بشير صدوق فيه لين ولم ينفرد به فقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد عن الحسن بن بشر عن الحكم بن عبدالملك عن قتادة[2]، فوقع لنا عاليا على طريقه بدرجة. واختلف في سماع الحسن من عمران، لكن له شاهد مرسل من حديث النعمان بن مرة أخرجه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عنه دون آخره[3]. ولآخره شاهد في الصحيحين من حديث أبي بكرة[4].

وقد وقع لنا حديث علي في المدمن.

قرأت على أبي الحسن بن أبي عبدالله الخطيب عن عيسى بن عبدالرحمن أخبرنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أخبرنا أبو الحسين بن حمزة أخبرنا أبو بكر الغزالي قال: سمعت أبا الفضل حمد بن أحمد الحداد يقول أخبرنا أبو نعيم (ح).

وأخبرنيه عاليا أحمد بن الحسن المقدسي أخبرنا محمد بن غالي أخبرنا أبو الفرج الحراني عن أبي المكارم اللبان أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثني أبو الحسن علي بن محمد القزويني ببغداد حدثنا محمد بن أحمد بن

---

(١) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٢٦٣٣) وفي الكبير (ج١٨ رقم ٢٩٣).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٠).

(٣) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٣٩ - ١٤٠).

(٤) رواه البخاري (٢٦٥٤ و٥٩٧٦ و٦٢٧٣ و٦٢٧٤ و٦٩١٩) ومسلم (٨٧).

عبدالله بن قضاعة حدثنا القاسم بن العلا، حدثني الحسن بن علي حدثني أبي علي بن محمد حدثني أبي محمد بن علي حدثني أبي علي بن موسى حدثني أبي موسى بن جعفر حدثني أبي جعفر بن محمد حدثني أبي محمد بن علي حدثني أبي علي بن الحسين حدثني أبي الحسين بن علي حدثني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: يَامُحَمَّدُ إِنَّ مُدْمِنَ خَمْرٍ كَعَابِدِ وَثَنٍ»[1].

وبالسند الثاني إلى أبي نعيم قال: هذا حديث صحيح غريب لم نكتبه على هذا الشرط إلا عن هذا الشيخ، وقد روي عن النبي ﷺ من غير طريق. انتهى.

وأراد بقوله على هذا الشرط شرط التسلسل وهو قول كل راو في الإسناد المذكور أشهد بالله وأشهد لله لقد حدثني فلان هكذا إلى منتهاه، وأراد بقوله صحيح وصف المتن لمجيئه من غير وجه، وبقوله غريب تفرد رواة هذا الإسناد به، فإنه لا يعرف إلا من هذا الوجه، وشيخ أبي نعيم وشيخه وشيخ شيخه لا يعرفون، وأما الحسن بن علي وآباؤه فهم فضلاء ثقات، وهم الأئمة عند الإمامية الإثني عشرية يضيفون إليهم محمد بن الحسن هذا الذي يدعون أنه المنتظر، والحسن بن علي بن أبي طالب.

وأما الأحاديث التي أشار إليها فقد جاء المتن المذكور من حديث أبي هريرة في سنن ابن ماجه[2]. ومن حديث ابن عباس في صحيح ابن حبان[3]. ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في الأشربة لابن أبي عاصم والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والثلاثين بعد المائتين وهو الثامن والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبونعيم في الحلية (٣/٢٠٣ - ٢٠٤).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٣٧٥).

(٣) رواه ابن حبان (١٣٧٩ موارد).

[المجلس التاسع والثمانون]

قال المملي رضي الله عنه :ـ

أخبرني أبو محمد عبدالقادر بن محمد بن القمر قال قرىء على أم عبدالله الكمالية وأنا أسمع عن أبي القاسم بن أبي السعود بن القميرة أخبرنا أبو الرضى محمد بن بدر أخبرنا علي بن محمد العلاف أخبرنا علي بن أحمد الحمامي بانتقاء أبي الفتح بن أبي الفوارس أخبرنا أحمد بن عثمان الأدمي حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا الحسن بن بشر حدثنا الحكم بن عبدالملك عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَشُرْبِ الخَمْرِ؟» قالوا الله ورسوله أعلم، قال: «هُنَّ فَوَاحِشُ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وكان متكئا فاحتفز فقال: «وَقَوْلَ الزُّورِ[1]».

قال ابن أبي الفوارس: هذا حديث غريب من حديث قتادة عن الحسن تفرد به الحكم بن عبدالملك.

قلت: قد تقدم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة فلم ينفرد به الحكم، وتابع قتادة يونس بن عبيد والسري بن يحيى، فروياه عن الحسن، لكنهما أرسلاه، أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن له من طريقهما. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن الحسن بن بشر[2]، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة.

أخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام البالسي بالصالحية أخبرنا أبو

---

(١) تقدم آنفاً أن البخاري رواه في الأدب المفرد (٣٠) عن الحسن بن بشر عن الحكم بن عبدالملك به.

(٢) رواه (٣٠) كما تقدم آنفاً مرتين.

الحسن بن هلال أخبرنا أبو إسحاق بن مضر أخبرنا أبو الحسن الطوسي أخبرنا أبو محمد سهل أخبرنا أبو عثمان البحيري أخبرنا أبو علي السرخسي أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب الزهري أخبرنا مالك أخبرنا يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة عن النبي ﷺ فذكر نحوه إلى قوله وفيهن عقوبة وقال بعده: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَسْوَءِ النَّاسِ سَرِقَةً؟ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ، فَلَا يُتِم رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»(١).

هذا حديث مرسل قوي الإسناد شاهد لحديث الحسن يعتضد كل منهما بالآخر، ولآخره شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة، وقد جاء التصريح بأن شرب الخمر من الكبائر.

قرأت على عبدالله بن عمر عن زينب بنت أحمد عن عجيبة أن مسعود بن الحسن كتب اليهم قال: أخبرنا المطهر بن عبدالواحد أخبرنا أبو عمر بن عبدالوهاب أخبرنا عبدالله بن محمد بن عمر بن يزيد الزهري أخبرنا عمي عبدالرحمن الملقب رسته في كتاب الإيمان له حدثنا أبو قتيبة هو سلم بن قتيبة حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا شعبة مولى ابن عباس رضى الله عنهما قال: قلت لابن عباس رضى الله عنهما: أن الحسن بن علي رضى الله عنهما سئل عن الخمر أمن الكبائر هي؟ قال: لا، فقال ابن عباس: فلم قالها؟ قد قالها النبي ﷺ: «إذا شرب سكر وزنا وترك الصلاة فهي من أكبر الكبائر» هكذا وقع في أصل سماعنا، لكن ضبب على لفظ النبي ﷺ، فكأن الصواب أنه موقوف. وكذلك أخرجه إسماعيل القاضي في أحكامه من وجه آخر عن ابن أبي ذئب، وفيه إشعار بوهم من نقل عن علي رضى الله عنه ما ذكره المصنف، وإلا لما خفي على الحسن ولده، وما ذكره المصنف في الإضطراب في الكبائر يظهر من إيراده أنه أراد به الإختلاف في التنصيص، وقد بقي مما ورد النص به أشياء تزيد على ما ذكره مرتين فأكثر، وقد وقع الإختلاف أيضا بين العلماء

---

(١) رواه مالك (١/٢٠٣ ـ ٢٠٤).

هل تلحق بالمنصوص غيره أو لا؟ وقد أشار المصنف إلى ذلك بقوله [وقيل ما توعد الشارع عليه بخصوصه) وهذا القول جاء عن جماعة من السلف وأعلاهم ابن عباس، فأ [خر]ج الطبري في التفسير من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعن أو عذاب فهو كبيرة[1]. ولعل هذا هو السبب في قول ابن عباس لما سئل عن الكبائر أسبع هي؟ فقال: هي إلى السبعين أقرب. أخرجه الطبري وإسماعيل وغيرهما بأسانيد مختلفة عنه وبألفاظ مختلفة أيضا في بعضها أو سبعمائة[2]، وكأنها شك من الراوي أو مبالغة.

(قوله مسألة مجهول الحال ـ إلى أن قال ـ نحن نحكم بالظاهر).

يعني احتجوا بهذا الحديث، وقد تقدم الكلام عليه في المجلس الرابع والأربعين من هذا التخريج.

(قوله مسألة الأكثر على عدالة الصحابة إلى أن قال: لنا والذين معه، أصحابي كالنجوم).

يشير إلى الآية التي في آخر سورة الفتح ففيها الدلالة الواضحة على المطلوب إذ لم يخص بعضا من بعض، وكذلك الحديث وقد تقدم تخريجه في المجلس السادس والثلاثين من هذا التخريج والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والثلاثين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٩٢١٢).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٩٢٠٦ ـ ٩٢٠٩).

[المجلس التسعون]

(قوله مسألة العدد ليس بشرط إلى أن قال ولا العلم بفقه أو عربية أو معنى الحديث لقوله: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءاً»).

قلت: الدلالة المطلوبة تظهر من بقية الحديث وهو حديث مشهور خرج في السنن أو بَعْضِهَا من حديث ابن مسعود وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم وصححه ابن حبان والحاكم، وذكر أبو القاسم بن مندة في تذكرته: رواه عن النبي ﷺ أربعة وعشرون صحابيًا، ثم سرد أسماءهم، وقد تتبعت طرقه فوقع لي أكثرها وزيادة ستة، فأقتصر هنا على القوي منها.

فمنها حديث ابن مسعود.

أخبرنا أبو عبدالله محمد بن محمد بن علي الجيزي وأبو الحسن علي بن محمد بن محمد الجوزي سماعا عليه مفترقين كلاهما عن وزيرة بنت عمر التنوخية إجازة إن لم يكن سماعا قالت: أخبرنا أبو عبدالله بن المبارك أخبرنا طاهر بن محمد أخبرنا مكي بن منصور أخبرنا أحمد بن الحسن حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة (ح).

وأخبرني أبو الحسن بن أبي بكر أخبرنا عبدالله بن محمد العطار أخبرنا أبو الحسن بن البخاري أخبرنا محمد بن معمر في كتابه أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أحمد بن محمد بن النعمان أخبرنا أبو بكر بن المقري حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة (ح).

وقرأت على أبي الحسن بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة أن ابن االتي أخبرهم قال: أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الفضيل بن يحيى أخبرنا أبو محمد بن أبي شريح حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا علي بن حرب حدثنا

خالد بن يزيد حدثنا سفيان الثوري كلاهما عن عبدالملك بن عمير قال: سمعت عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود يحدث عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالتي فحفظَهَا فَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فقه غَيْر فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلاثٌ لَا يَغِـلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِم: إِخْلَاصُ ٱلعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ ٱلْمُسْلِمِينَ وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ»[1].

هذا حديث صحيح أخـرجه الترمذي عن ابن أبي عمر[2]، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه ابن أبي خيثمة عن الحميدي عن ابن عيينة[3]، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل عن أبيه عن الحميدي[4]. وصرح الحميدي في مسنده بسماع ابن عيينة له عن عبدالملك بن عمير، وتابع عبـدالملك سماك بن حرب فرواه عن عبـدالـرحمن بن عبـدالله بن مسعود أخـرجـه أحمـد والـترمذي وابن ماجه وابن حبان من طرق عن سماك[5]، وعبدالرحمن سمع من أبيه عند الأكثر. وهو بخلاف أخيه أبي عبيدة، فانه عند الأكثر لم يسمع من أبيه. وقد جاء عن ابن مسعود من وجه آخر.

أخـبرني أبـو المعالي بن عمر أخبرنا أحمد بن محمد بن عمر أخبرنا أبو الفتـوح بن عبـدالمنعم أخـبرنـا ضياء بن أبي القـاسم أخـبرنـا أبو بكر بن عبدالباقي أخبرنا أبو بكر الخطيب أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن علان حدثنا أبو الفتح محمد بن الحسين الموصلي حدثنا أبو يعلى حدثنا عبدالله بن محمـد بن سالم حدثنـا عبيدة بن الأسـود حدثنـا القاسم بن الوليد حدثنا الحارث هو ابن يزيد العكلي عن إبراهيم هو النخعي عن الأسود هو ابن

---

(١) رواه الشافعي في الرسالة (ص٤٠١) والمسند (١/ ٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٥٩).

(٣) رواه الحميدي (٨٨).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/١/ ١٠).

(٥) رواه أحمد (٤١٥٧) والترمذي (٢٦٦٠) وابن ماجه (٢٣٢) وابن حبان (٦٦ و٦٨ و٦٩).

يزيد عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءاً سَمِعَ مَقَالتي فَوَعَاهَا فَبلَّغهَا، فَإِنَّهُ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرَبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[1].

وبه إلى الخطيب قال: بلغني عن عبدالغني انه قال: هذا الطريق أصح طرق هذا المتن.

قلت: أخرجه عبدالغني بن سعيد في كتاب أدب المحدث عن يعقوب بن مسدد عن أبي يعلي كما أخرجناه، وقال: تذاكرت أنا وأبو الحسن الدارقطني طرق هذا الحديث، فقال: هذا أصح شيء روي فيه انتهى. وأخرجه أبو جعفر العقيلي عن عبدالله بن أحمد بن حنبل وجعفر بن محمد الغريابي كلاهما عن عبدالله بن محمد بن سالم، ورجال إسناده كلهم كوفيون موثقون، وليس فيه رجحان على ما قبله إلا مافي الذي قبله من الإختلاف في سماع ـ اسناد ـ عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه وفي إنضمام الطريقين ما يقوي الحكم بصحته عن ابن مسعود الله أعلم.

آخر المجلس الأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو التسعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص١٨ ـ ١٩).

[المجلس الحادي والتسعون]

قال المملي رضى الله عنه:

وقد وقع لي حديث الأسود من وجه آخر عاليا.

قرأت على أبي الحسن بن أبي المجد أن القاسم بن المظفر أخبرهم أخبرنا محمد بن غسان حضورا وإجازة أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر أخبرنا أبو القاسم النسيب أخبرنا محمد بن عبدالرحمن التميمي قال: قرىء على يوسف بن القاسم وأنا أسمع عن أحمد بن علي بن المثنى سماعا عليه وهو أبو يعلى الموصلي المذكور في السند الأول.

وأما حديث زيد بن ثابت.

فأخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ قال: أخبرنا أبو الحسن بن أحمد البزار أخبرنا أبو الحسن بن أحمد المقدسي أخبرنا عبدالصمد بن محمد أخبرنا عبدالكريم بن حمزة أخبرنا عبدالعزيز بن أحمد أخبرنا تمام بن محمد حدثنا خيثمة بن سليمان (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد التنوخية عن عيسى بن عبدالرحمن قال: قرىء على كريمة الزبيرية وأنا أسمع عن أبي الخير الباغبان أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن مندة أخبرنا أبي أخبرنا خيثمة أخبرنا أبو عتبة أحمد بن الفرج حدثنا بقية بن الوليد (ح).

وقرأت على خديجة بنت إبراهيم بدمشق عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا قال: أخبرنا عبدالعزيز بن دلف في كتابه أخبرنا علي بن المبارك أخبرنا أبو نعيم بن أبي البركات أخبرنا أحمد بن يزداد أخبرنا عبدالله بن محمد بن عباس ـ عثمان ـ حدثنا أبو خليفة حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد القطان (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت المنجى عن سليمان بن حمزة وأبي بكر بن أحمد قال الأول: أخبرنا الحافظ الضياء أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني عن فاطمة الجوزذانية سماعا قالت: أخبرنا أبو بكر بن ريذة أخبرنا الطبراني، وقال الثاني: أخبرنا محمد بن إبراهيم الأربلي عن شهدة الكاتبة سماعا قالت: أخبرنا أبو ياسر البقال أخبرنا أبو طالب بن بكير أخبرنا أبو محمد بن ماسي قالا: حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي حدثنا عمرو بن مرزوق (ح).

وأخبرني علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أبوالمكارم اللبان أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قالوا: [وهم أربعة] حدثنا شعبة حدثنا عمر بن سليمان حدثنا عبدالرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءاً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَبَلَّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد وأبو داود عن مسدد وابن حبان عن أبي خليفة وابن أبي حاتم عن يونس بن حبيب والخطيب عن أبي نعيم[2]، فوقع لنا موافقة الجميع. وأخرجه النسائي وابن ماجة وابن حبان أيضا من طرق أخرى عن شعبة[3]. وأخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي[4] فوقع لنا بدلا عاليا. وقال:

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٤٨٩٠).

(٢) رواه أحمد (٥/ ١٨٣) وأبوداود (٣٣٦٠) وابن حبان (٦٧) وابن أبي حاتم (١/ ١/ ١١) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص١٨).

(٣) ورواه النسائي في العلم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/ ٢٠١) وابن ماجه (٢٣٠) وابن حبان (٦٨٠).

(٤) رواه الترمذي (٢٦٥٨).

حديث حسن صحيح. قال: وفي البـاب عن ابن مسعود ومعاذ بن جبل وجبير بن مطعم وأبي الدرداء وأنس انتهى.

وقد تقدم حديث ابن مسعود.

وأما حديث معاذ.

ففأخبرني التقي عبدالله بن محمد بن عبيدالله أخبرنا أبو عبدالله الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا الحافظ أبو علي البكري أخبرنا أبو روح الهروي أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبرنا أبو سعيد الكنجروذي حدثنا أبو أحمد الحاكم حدثنا محمد بن مروان حدثنا هشام بن عمار حدثنا عمرو بن واقد حدثنا يونس بن ميسرة عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ كَلَامِي فَبَلَّغَهُ ثُمَّ لَمْ يَزِدْ فِيهِ، فَرُبَّ حَامِلِ كَلِمَةٍ إلى مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهَا مِنْهُ» الحديث.

هذا حديث غريب من هذا الـوجـه أخرجه الطبراني في الأوسط عن محمـد بن أبي زرعة عن هشام بن عمار وقال: لا يروى عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به عمرو بن واقد. وأخرجه أيضا عن موسى بن عيسى عن محمد بن المبارك عن عمرو. وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن الطبراني بهذا الإسناد الثاني[1]، وفيه رد على من زعم أن هشام بن عمار تفرد به، ورجاله ثقات إلا عمرو بن واقد الذي تفرد به، فإنه ضعيف جدًا.

وأما حديث جبير بن مطعم.

فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي قال قرىء على أسماء بنت محمد وأنا أسمع أن مكي بن علان قال: أخبرنا أبو المعالي بن خلدون أخبرنا أبو

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص٢٣ مجمع البحرين) ورواه في مسند الشاميين (٢٢١٠) وفي الكبـير (ج٢٠ رقم ١٥٥) عن أحمد بن المعلى الدمشقي عن هشام به. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١٤٢٢) من طريق أخرى عن هشام به. وأبونعيم في الحلية (٩/٣٠٨).

الحسن الموازيني أخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي نصر أخبرنا القاضي أبو بكر الميانجي حدثنا أبو العباس محمد بن شادل حدثنا إسحاق بن راهويه (ح).

وأخبرنا عاليا أبو الحسن الجوزي وأبو هريرة بن الذهبي سماعا على الأول وإجازة من الثاني قالا أخبرنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: إجازة والثاني: سماعا أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الثقفي حدثنا أبو الحسن علي بن محمد إملاء قال: أخبرنا أبو عمرو أحمد بن محمد حدثنا أبو أمية قالا: حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضى الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقالَتِي فَوعَاهَا فَأَدَّاهَا إِلَىَ مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا» الحديث بطوله والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي والتسعون من تخريج أحاديث المختصر.

[المجلس الثاني والتسعون]

قال المملي رضي الله عنه:

أخبرني أبو العباس بن تميم أخبرنا أبو العباس بن نعمة أخبرنا أبو المنجى بن عمر أنا ابو الوقت أنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو العباس بن عمر أخبرنا أبو محمد الدارمي حدثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري فذكر مثله[1].

هذا حديث صحيح المتن، لكنه بهذا الإسناد معلول أخرجه أحمد عن يعلى بن عبيد[2]. وأبو عبيد في كتاب الواعظ عن أحمد بن خالد، فوافقناهما بعلو. وأخرجه الذهلي في الزهريات عن يعلى بن عبيد وأحمد بن خالد على الموافقة. وأخرجه ابن ماجة عن علي بن محمد الطنافسي عن يعلى بن عبيد[3]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أيضا عن هشام بن عمار عن يحيى بن سعيد الأموي[4]. وأخرجه الطبراني من رواية عيسى بن يونس وعبدة بن سليمان كلهم عن محمد بن إسحاق[5]. وأخرجه أحمد أيضا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق[6]. وأخرجه الحاكم من طريق أحمد هذه ومن طريق هشام بن عمار ومن طريق الذهلي ومن غير هذه الطرق، وقال: اتفق هؤلاء وهم أئمة ثقات عن ابن إسحاق وخالفهم

---

(١) رواه الدارمي (٢٣٤).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٨٠).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٣١).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٣١).

(٥) رواه الطبراني في الكبير (١٥٤١).

(٦) رواه أحمد (٤/ ٨٢) وأبويعلى (١/٣٤٩).

عبدالله بن نمير فقال عن ابن إسحاق عن عبدالسلام بن أبي الجنوب عن الزهري انتهى[1].

ورجح رواية ابن نمير، ويؤيد أن ابن إسحاق دلسه ما وقع في رواية أحمد عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن ابن إسحاق قال: ذكر الزهري، وهذه عادة ابن إسحاق فيما لم يسمعه من شيوخه يقول: ذكر فلان قاله ابن خزيمة، وعبدالسلام بن أبي الجنوب الذي حدثه به عن الزهري ضعيف، وقد وقع لنا الحديث من طريقه.

أخبرني أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو الحسن بن قريش أخبرنا إسماعيل بن أبي العز قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن الأندلسي وأنا أسمع عن فاطمة بنت عبدالله سماعا قالت أخبرنا محمد بن عبدالله أخبرنا الطبراني حدثنا جعفر بن محمد حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا أبي حدثنا محمد بن إسحاق عن عبدالسلام بن أبي الجنوب عن الزهري فذكره. أخرجه ابن ماجه وأبو يعلى وابن أبي عاصم جميعا عن محمد بن عبدالله بن نمير[2]، فوقع لنا موافقة وعاليا بالنسبة لاتصال السماع. وله طريق أخرى عن الزهري اعتمدها الحاكم وهي معلولة أيضا.

قرأت على أم يوسف الصالحية بها عن محمد بن عبدالحميد أن إسماعيل بن أبي العز أخبرهم بالسند الماضى إلى الطبراني حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا نعيم بن حماد حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري فذكره. أخرجه الحاكم من طريقين عن نعيم وقال: صحيح على شرط الشيخين كذا قال[3].

ونعيم ماله في مسلم سوى شيء مقطوع في المقدمة. وأخرج عنه

---

(١) رواه الحاكم (١/ ٨٧).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٣١) والطبراني في الكبير (١٥٤٢).

(٣) رواه الحاكم (١/ ٨٧) والطبراني في الكبير (١٥٤٤).

البخاري مويضعات متابعات وأثرا واحدا موقوفا، وقد وصف بكثرة الخطأ على إمامته وجلالته، وهذا الإسناد مما شذ فيه، فإن يعقوب بن إبراهيم بن سعد أثبت منه وأتقن وأعرف بحديث أبيه، وقد قال فيه: عن أبيه عن ابن إسحاق فهو المعتمد، ولابن إسحاق فيه شيخ آخر رواه عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن محمد بن جبير وهو معلول أيضا.

وبه إلى الطبراني حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي حدثنا عقبة بن مكرم حدثنا يونس بن بكير حدثنا محمد بن إسحاق فذكره، ولم يسمعه عمرو من محمد بن جبير، بينهما واسطة بينه أحمد في روايته عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد أيضا عن أبيه عن ابن إسحاق قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم [1]. وهكذا رواه إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو، فظهر أن في رواية يونس بن بكير تسوية، وعبدالرحمن بن الحويرث نسب إلى جده واسم أبيه معاوية وهو مدني ضعيف.

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سليمان بن داود حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن بن الحويرث فذكره موصولا [2]، وذكر الدارقطني في العلل أن إسماعيل بن جعفر رواه مرسلا لم يقل في الإسناد عن أبيه، ورواية الدارمي هذه ترد عليه.

ولكن رويناه في فوائد علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر مرسلا كما قال الدارقطني، فكأنه اختلف في وصله وإرساله على إسماعيل بن جعفر والله أعلم.

وأما حديث أبي الدرداء.

فأخبرني أبو العباس بن تميم بالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا يحيى بن

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٥٤٣).

(٢) رواه الدارمي (٢٣٣).

موسى حدثنا عمرو بن محمد حدثنا إسرائيل عن عبدالرحمن بن زبيد عن أبي العجلان عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْـرءاً سَمِـعَ مِنَّـا حَديثاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» الحديث. أخرجه الدارمي هكذا[1]، وعبدالرحمن بن زبيد ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات، ونقل صاحب الميزان في ترجمته أن البخاري قال فيه: منكر الحديث، ولم أر ذلك في التاريخ ولا في كتاب ابن أبي حاتم، وإنما ذكر ذلك البخاري في ترجمة يحيى بن عقبة فقال: يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن عبدالرحمن بن زبيد بن الحارث منكر الحديث فالوصف إنما هو ليحيى لا لعبدالرحمن، ولو كان لعبدالرحمن لما أغفله ابن أبي حاتم كعادته، وأبـو العجلان هو المحاربي لا يعرف اسمه وهو معروف بالرواية عن ابن عمر، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة.

قلت: لكن لا أدري أسمع من أبي الدرداء أو لا؟

وأبـو الجنـوب الماضي في رواية ابن إسحاق بفتح الجيم وضم النون الخفيفة وآخره موحدة، وزبيد والد عبدالرحمن بمعجمة وموحدة مصغر والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني والتسعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (٢٣٦).

[المجلس الثالث والتسعون]

وأما حديث أنس.

فأخبرني الشيخ أبو الفرج بن أبي العباس الغزي أخبرنا يونس بن أبي إسحاق أنبأنا أبو الحسن بن المقير مشافهة عن أبي بكر بن الزاغوني أخبرنا أبو نصر الزينبي أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا عبدالله بن محمد البغوي حدثنا عبدالجبار بن عاصم حدثنا هانىء بن عبدالرحمن بن أبي عبلة عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عقبة بن وساج عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ قَوْلِي ثُمَّ لَمْ يزد فيه، ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ».

هذا حديث حسن أخرجه الدارقطني في الأفراد عن البغوي، فوافقناه بعلو. وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن عبدالله بن أحمد بن حنبل ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن عبدالجبار بن عاصم[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وعبدالجبار يكنى أبا طالب أثنى عليه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات، وكذا ذكر شيخه في الثقات وقال: ربما أغرب.

وأما إبراهيم بن أبي عبلة فهو ثقة من صغار التابعين، وعبلة بفتح المهملة وسكون الموحدة، واسم أبي عبلة شمر بن يقظان، ووسّاج بتشديد المهملة بعد الألف جيم. وأخرج البخاري من وجه آخر عن إبراهيم بن أبي عبلة بهذا الإسناد حديثا آخر[2]. ولحديث أنس طرق أخرى أخرجها أبو يعلى

---

(١) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٨٧) والحاكم في المدخل (١/ ٨٥ ـ ٨٦).

(٢) انظر صحيح البخاري (٣٩١٩ و٣٩٢٠).

وابن أبي حاتم من طريق عبدالوهاب بن بخت[1] بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها مثناة عن أنس ورجاله موثقون، وله طريق ثالثة أخرجها الطبراني في الأوسط وتمام في الفوائد والحاكم في التاريخ من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أنس[2]، وعبدالرحمن ضعيف الحفظ، لكن يكتب حديثه في المتابعات.

ومن طرق الحديث أيضا ما

أخبرني أبو العباس أحمد بن محمد بن عبدالغني بن شافع الاسكندراني بها أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي الحسن بن المصفى أخبرنا عثمان بن هبة الله الزهري أخبرنا أبو القاسم بن مُوَقَّي أخبرنا أبو عبدالله الرازي أخبرنا محمد بن الحسين بن السري أخبرنا الحسن بن رشيق حدثنا بشر بن موسى الغزي حدثنا أيوب بن علي حدثنا زياد بن سيار حدثتنا عَزَّةَ بنت عياض بن أبي قرصافة قالت: حدثنا جدي أبو قرصافة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوعَاهَا وَحَفِظَهَا فَأَدَّاهَا، فَرُبَّ رَجُلٍ يَحْمِلُ عِلْماً إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» الحديث. أخرجه الطبراني في الأوسط والصغير عن بشر بن موسى الغزي[3]. على الموافقة، وقال: لا يروى عن أبي قرصافة إلا بهذا الإسناد انتهى.

وأبو قرصافة بكسر القاف وسكون الراء بعدها صاد مهملة وبعد الألف فاء واسمه جندرة بفتح الجيم وسكون بن خيشنة بمعجمة ثم ياء تحتانية ثم معجمة ثم نون بوزن أبينة، وقد قيل إنه لا نظير لهما في الأسماء.

---

(1) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/١/١١) والآجري في الشريعة (ص٢؛ وابن ماجه (٢٣٦) وأحمد (٣/٢٢٥) وابن عبدالبر (١/٥٠).

(2) رواه الطبراني في الأوسط (ص٢٣ مجمع البحرين) وخيثمة بن سليمان الأطرابلسي في المنتخب من فوائده (ص٦٥ - ٦٦).

(3) رواه الطبراني في الصغير (٣٠٠) والأوسط (ص٢٣ مجمع البحرين).

وبهذا الإسناد إلى أبي عبدالله الرازي قال: أخبرنا أحمد بن علي بن هاشم أخبرنا الحسن بن إسماعيل أخبرنا أبو بكر الدينوري أخبرنا يحيى بن المختار عن بشر بن الحارث قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: ما من أحد من أهل الحديث إلا وفي وجهه نضرة لقول النبي ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءاً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً».

وأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج بن عبدالمنعم أخبرنا أبو علي بن أبي القاسم أخبرنا القاضي أبو بكر بن عبدالباقي أخبرنا الحافظ أبو بكر الخطيب أخبرنا أبو حازم العبدوي حدثنا نصر بن محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن مروان حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم حدثنا الحميدي قال سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث[1].

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا عيسى بن عبدالرحمن في كتابه أخبرنا جعفر بن علي إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا السلفي قال: سمعت عبدالله بن علي الأبنوسي يقول: سمعت القاضي أبا الطيب الطبري يقول: رأيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أنت قلت: «نَضَّرَ اللَّه امْرَءاً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً» وتلوت عليه الحديث جميعه ووجه يتهلل؟ فقال لي: «نَعَم أَنَا قُلْتُهُ».

وقرأت على الشيخ أبي إسحاق بن كامل عن أبي الفتح المخزومي أخبرنا أبو محمد بن رباح [رواج] أخبرنا السلفي أخبرنا أبو الحسين الصيرفي أخبرنا أبو الحسن الغالي أخبرنا أحمد بن إسحاق النهاوندي أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي في كتاب المحدث الفاصل بعد أن ساق هذا الحديث قوله: «نضر الله» هو بتخفيف الضاد والمحدثون يثقلونها إلا من ضبط منهم، وهو من النضرة، ويحتمل معنيين، أحدهما أنه دعى له أن يجعل

---

(١) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص١٩).

الله في وجهه نضرة، أي يجمله ويزينه، ويحتمل أن يكون أخبر أنه من أهل نضرة النعيم، قال الله تعالى ﴿ولقاهم نضرة وسرورا﴾ انتهى كلامه ملخصا[1].

ويؤيد الوجه الأول ما تقدم من الأثرين عن الفضيل وسفيان، وما وقع في بعض طرق الحديث بلفظ «نَضَرَ اللَّهُ وَجْهَ عَبْدٍ» رويناه كذلك في المختارة للضياء من حديث جابر، ولا مانع من إرادة المعنيين معا بالخبر عن حال الدنيا والآخرة أو الدعاء بهما.

وبه إلى الرامهرمزي قال: وقوله لا يَغِلُّ بفتح أوله وكسر الغين وتشديد اللام من الغل وهو الحقد، وبضم أوله من الإغلال وهو الخيانة انتهى ملخصا[2].

وجوز غيره فتح الغين مع ضم أوله وهو واضح، وفتح أوله وكسر ثانيه كالأول لكن بتخفيف اللام من الوغول يعني به الدخول في مضايق الشر والأول أشهر والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث والتسعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) المحدث الفاصل (ص١٦٧ ـ ١٦٨).

(٢) المحدث الفاصل (ص١٦٤).

[المجلس الرابع والتسعون]

قال المملي رضى الله عنه:

(قوله مسألة إذا قال كنا نفعل) إلى أن قال (ومستند غير الصحابي) إلى أن (قال وقرأته عليه من غير نكير ولا ما يوجب سكوتا من إكراه أو غفلة أو غيرها معمول به خلافا لبعض الظاهرية، لأن العرف تقريره ولأن فيه إيهام الصحة، فيقول حدثنا وأخبرنا مقيدا ومطلقا على الأصح، ونقله الحاكم عن الأئمة الأربعة).

قلت: يريد أصل المسألة وهو تسويغ القراءة على الشيخ ولو لم يقر بما قرىء عليه لا بخصوص قوله حدثنا وأخبرنا، وهذا هو الذي نقله الحاكم عن الأئمة الأربعة وغيرهم. وبعض الظاهرية الذي أشار إله هو أبوعبدالله الحميدي الأندلسي نزيل بغداد صاحب ابن حزم، وله في ذلك جزء مفرد رأيته بخط السلفي، وقال بمثل ذلك جماعة من الأئمة قليل، كالشيخ أبي إسحاق الشيرازي [والله أعلم].

قوله (فأما الإجازة للموجود المعين فالأكثر على تجويزها) إلى أن قال: (وأيضا فإنه ﷺ كان يرسل بكتبه مع الآحاد وإن لم يعلموا ما فيها).

قلت: إرسال النبي ﷺ بكتبه إلى الملوك وغيرهم مخرج في الصحيحين وغيرهما في عدة أحاديث.

منها ما أخبرنا أبو عبدالله محمد بن محمد بن علي قال قرىء على ست الوزراء ونحن نسمع أن أبا عبدالله الزبيدي أخبرهم قال أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا أبو محمد بن حمويه أخبرنا أبو عبدالله بن مطر أخبرنا أبو عبدالله الجعفي أخبرنا إسماعيل بن عبدالله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن

عتبة أن ابن عباس رضى الله عنهما [أخبره] قال: بعث رسول الله ﷺ بكتابه رجلا يعني إلى كسرى وأمره فدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، قال: فحسبت ان ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن موسى بن داود عن إبراهيم بن سعد[1]. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري أيضا والنسائي من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه، ومن طريق يونس بن يزيد وغيره عن ابن شهاب[2]، ووقع في بعض طرقهم تسمية المبعوث بالكتاب وهو عبدالله بن حذافة، وفي بعض طرقهم أيضا بيان أن القائل فحسبت هو ابن شهاب[1].

ومنها ما أخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا علي بن إسماعيل أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا مسعود الجمال في كتابه أخبر الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن بحر حدثنا يوسف بن حماد حدثنا عبدالأعلى هو ابن عبدالأعلى عن سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار عنيد يدعوهم إلى الله عز وجل، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم والترمذي والنسائي جميعًا عن يوسف بن حماد[3]. فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه أبو عوانة من طريق يوسف المذكور، فوقع لنا بدلا عاليا.

---

(١) رواه أحمد (١/٣٠٥).

(٢) رواه البخاري (٦٤ و٢٩٣٩ و٤٤٢٤ و٧٢٦٤) والنسائي في السير والعلم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٥/٦٧).

(٣) رواه مسلم (١٧٧٤) والترمذي (٢٧١٧) والنسائي في السير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/٣١٠).

ومنها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق المقري أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا سعيد بن أحمد أخبرنا عاصم بن الحسن أخبرنا عبدالواحد بن محمد حدثنا محمد بن مخلد حدثنا طاهر بن خالد بن نزار حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الملوك قال له ناس من العجم عنده: يارسول الله إنهم لا يقبلون كتابا إلا بخاتم، فاتخذ خاتما من فضة كأني انظر إلى بصيصة في كفه ونقش فيه محمد رسول الله.

هذا حديث صحيح أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن طاهر بن خالد، فوقع لنا موافقة عالية. وأصله في الصحيحين وغيرهما من طرق أخرى عن قتادة[١]. وفي الصحيحين أيضا حديث ابن عباس في شأن هرقل، وفي بعض طرقه أنه ﷺ بعث بكتابه إليه مع دحية بن خليفة فدفعه إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل، فذكر حديث ابن عباس عن أبي سفيان في قصتهم مع قيصر بطوله، وفي بعض طرقه أن ابن عباس حدث بالحديث كله عن أبي سفيان[٥]. والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه أحمد (٣/١٧٠) والبخاري (٦٥ و٢٩٣٨ و٥٨٧٠ و٥٨٧٢ و٥٨٧٤ و٥٨٧٥ و٥٨٧٧ و٧١٦٢) ومسلم (٢٠٩٢).

(٢) رواه البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣).

[المجلس الخامس والتسعون]

قال المملي رضى الله عنه:

وبالسند الماضى إلى عبدالله بن محمد ثنا بهلول بن إسحاق ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام وبعث بكتابه مع دحية الكلبي وأمره أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه عظيم بصرى إلى قيصر، فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر، وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيليا شكرا لله تعالى على ما أبلاه فلما قرأ كتاب رسول الله ﷺ قال: التمسوا لي ههنا أحدا من قومه ليسألهم عنه، قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان أنه كان في نفر من قريش بالشام فذكر الحديث بطوله.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن إبراهيم بن حمزة على الموافقة[1]. وأخرجه مسلم عن الحسن بن علي الحلواني. والنسائي عن أبي داود سليمان بن سيف الحراني كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه[2]، فوقع لنا عاليا.

ومنها وهو أوضح في المراد ما أخبرني أبو الحسن علي بن محمد بن أبي المجد رحمه الله أنا أبو محمد القاسم بن أبي غالب بن عساكر سماعا عليه، وهو آخر من حدث عنه بالسماع من الرجال أنا أبو القاسم بن رواحة في كتابه أنا السلفي أنا سعيد بن إبراهيم الصفار أنا علي بن القاسم أنا أبو الحسين بن فارس أنا علي بن محمد بن بهرويه ثنا أبو بكر بن أبي خيثمة ثنا

---

(١) رواه البخاري (٥١ و٢٦٨١ و٢٩٤١).

(٢) رواه مسلم (١٧٧٣) والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤/ ١٥٩).

أحمد بن محمدين أيوب ثنا إبراهيم بن سعد ثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال: بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن جحش إلى بطن نخلة ولم يأمره بقتال، وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أن يسير، فقال: «اخْرُجْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى إِذَا سِرْتَ يَوْمَيْنِ فَافْتَحِ الْكِتَابَ وَانْظُرْ مَا فِيهِ، فَمَا أَمَرْتُكَ بِهِ فَامْضِ لَهُ، وَلَا تَسْتَكْرِهَنَّ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِكَ» فلما سَارَ يَوْمَيْنِ فَتَحَ الْكِتَابَ فَإِذَا فِيهِ «امْضِ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى تَنْزِلَ بَطْنَ نَخْلَةَ فَتَأْتِيَنَا مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ» فذكر الحديث بقصته[1].

هذا حديث مرسل، أخرجه ابن إسحاق في المغازي هكذا[2]، وإسناده قوي، ورويناه في نسخة أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة نحوه[4]، وله شاهد موصول بإسناد حسن.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي رحمها الله بالصالحية عن محمد بن عبدالحميد أن إسماعيل بن أبي العز أخبرهم قال قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن الأندلسي (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن المنجى رحمها الله بدمشق عن سليمان بن حمزة أنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أنا أبو جعفر الصيدلاني كلاهما عن فاطمة الجوزذانية سماعا عليها أن محمد بن عبدالله التاجر أخبرهم أنا الطبراني ثنا إبراهيم بن نائلة ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحضرمي عن أبي السوار عن جندي بن عبدالله رضى الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ رهطا، فبعث عبدالله بن جحش مكانه فذكر الحديث بنحوه، وفيه فلما قرأ الكتاب استرجع وقال: سمع وطاعة لرسول الله ﷺ، وخير أصحابه، فرجع منهم رجلان ومضى الباقون فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه الحديث[3].

---

(١) السيرة (٢/ ٢٣٨ - ٢٤٢) لابن هشام ورواه البيهقي في الدلائل (٣/ ١٨ - ٢٠).

(٢) رواه البيهقي في الدلائل (٣/ ١٧ - ١٨).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٦٧٠).

هذا حديث حسن رجاله رجال الصحيح إلا الحضرمي وهو اسم بلفظ النسب ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر فيها أيضا حضرمي بن لاحق. وأما علي بن المديني ويحيى بن معين فجعلاهما واحدا، وأبو السوار بفتح المهملة وتشديد الواو بصري تابعي ثقة مشهور بكنيته، وقد قيل إن اسمه حريب. وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق أولهم سليمان التيمي، واسم ابن الحضرمي المقتول في السرية المذكورة عمرو واسم أبيه الحضرمي عبدالله بن عماد، وكان حليف أبي سفيان، وقد أسلم العلاء بن الحضرمي هذا، وكان من كبار الصحابة وفضلائهم رضي الله عنه.

قوله (مسألة الأكثر على جواز نقل الحديث بالمعنى) إلى أن قال (وعن ابن سيرين منعه).

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله فيما قرأت عليه عن أبي الفتح محمد بن عبدالرحيم أنا عبدالوهاب بن طاهر أنا السلفي أنا أبو الحسين بن عبدالجبار أنا علي بن أحمد أنا أحمد بن إسحاق أنا الحسن بن عبدالرحمن أنا أحمد بن محمد بن سهيل ثنا زيد بن أخرم ثنا الأصمعي عن ابن عون: أدركت ثلاثة يرخصون في الحروف، إبراهيم النخعي والحسن البصري وعامر الشعبي، وثلاثة يشددون، القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة.

هذا أثر حسن، أخرجه الترمذي في العلل التي في آخر الكتاب[1]، والبيهقي في المدخل كلاهما من رواية محمد بن عبدالله الأنصاري عن عبدالله بن عون بنحوه والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والأربعين بعد المائتين من الأمالي.

وهو الخامس والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه الترمذي في العلل بآخر الجامع (١٠/ ٤٩٠).



[المجلس السادس والتسعون]

قال المملي رضي الله عنه:

(قوله وعن مالك أنه كان يشدد في الباء والتاء).

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله أخبرنا عبدالرحمن بن عبدالحليم أخبرنا يحيى بن أبي منصور أخبرنا عبدالقادر بن عبدالله الحافظ أخبرنا أبو الفتح بن سيار أخبرنا محمود بن القاسم أخبرنا عبدالجبار بن محمد أخبرنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن عيسى حدثنا إسحاق بن موسى قال: سمعت معن بن عيسى يقول: كان مالك رحمه الله يشدد في الباء والتاء ونحوه في حديث رسول الله ﷺ[1].

أخرجه البيهقي في المدخل والخطيب في الكفاية من طريق أبي عبدالله البوشنجي عن إسحاق بن موسى. وأخرج الخطيب في الكفاية أيضا من طريق عبدالرحمن بن يعقوب بن يحيى: كان مالك يفرق ما بين الذي والتي في الحديث.

ومن طريق أشهب وغيره عن مالك قال: ما كان من حديث رسول الله ﷺ فيتبع لفظه، وما كان من حديث غيره فأصبتم المعنى فلا بأس[2].

(قوله [قلت][3] وأيضا ما روي عن ابن مسعود وغيره أنه قال: قال رسول الله ﷺ كذا أو نحوه).

أما ابن مسعود فأخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب رحمه الله أخبرنا أبو بكر الدشتي في كتابه أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا محمد بن أبي زيد أخبرنا أبو علي بن مهرة أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن

---

(١) رواه الترمذي في العلل بآخر الجامع (١٠/٤٩٧) وأبونعيم في الحلية (٦/٣١٨).

(٢) رواه الخطيب في الكفاية (ص١٧٨ ـ ١٧٩).

(٣) في الأصل «قلت» بدل «قوله» والتصحيح من النسخ الأخرى.

جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا المسعودي عن مسلم البطين عن عمرو بن ميمون قال: اختلفت إلى عبدالله بن مسعود سنة، فما سمعته يقول [فيها] قال رسول الله ﷺ، إلا أنه قال يوما قال رسول الله ﷺ، فعلاه كرب وجعل العرق يتحدر منه، ثم قال: إما فوق ذا وإما دون ذا أو شبيه به(١).

هذا إسناد معضل رواته من أهل الصدق، لكن المسعودي واسمه عبدالرحمن بن عبدالله كان قد اختلط، وقد سقط عليه من هذا الإسناد رجلان.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى الدمشقي رحمه الله أخبرنا أبو العباس بن بيان أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن الفقيه أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا عبدالله بن عون عن مسلم أبي عبدالله هو البطين عن إبراهيم التيمي عن أبيه هو يزيد بن شريك عن عمرو بن ميمون قال كنت لا تفوتني عشية خميس لا آتي فيها عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فما سمعته يقول لشيء قط قال رسول الله ﷺ حتى كانت ذات عشية فقال: قال رسول الله ﷺ فاغرورقت عيناه وانتفخت أوداجه ثم قال: أو مثله أو نحوه أو شبيه به، قال: فأنا رأيته وأزراره محلولة(٢).

هذا موقوف صحيح أخرجه أحمد عن معاذ بن معاذ ومحمد بن أبي عدي كلاهما عن ابن عون(٣) فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاذ(٤)، وأخرجه الخطيب من طريق النضر بن شميل

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٨٧).

(٢) رواه الدارمي (٢٧٦).

(٣) رواه أحمد (٤٣٢١).

(٤) رواه ابن ماجه (٥٣).

عن ابن عون[1]، واختلف في إسناده على مسلم البطين، فأخرجه أحمد أيضا [والحاكم] من طريق أبي العميس عنه عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود[2]. وأخرجه أحمد أيضا من وجه آخر عن مسلم عن أبي عبدالرحمن السلمي عن ابن مسعود[3]. قال البيهقي في المدخل بعد أن حكى الإختلاف فيه على مسلم: رواية ابن عون أكملها متنا وإسنادا وأحفظها [انتهى].

وله طريق أخرى عن ابن مسعود أخرجها أحمد والطبراني من طريق يحيى بن وثاب عن مسروق عنه باختصار، وإسنادها صحيح أيضا.

وأما غير ابن مسعود فوقع لنا عن أبي الدرداء.

وبهذا السند إلى الدارمي أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر عن أبي الدرداء رضى الله عنه أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال أو نحوه أو شبهه[5].

هذا موقوف منقطع رجاله ثقات، لكن إسماعيل لم يدرك أبا الدرداء. وقد أخرجه الخطيب في الكفاية من وجه آخر عن أبي الدرداء موصولا[6].

وجاء عن أنس شيء من ذلك.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي رحمه الله أخبرنا أحمد بن أبي بكر وزهرة بنت الختني كلاهما أو أحدهما عن عبداللطيف بن عبدالمنعم سماعا أخبرنا أبو المجد الحربي أخبرنا هبة الله بن محمد أخبرنا الحسن بن علي أخبرنا أحمد بن

---

(١) رواه الخطيب في الجامع (٢/٨ - ٩).

(٢) رواه الحاكم (٣/٣١٤) ولم أره في مسند أحمد. ورواه الطبراني في الكبير (٨٦١٣).

(٣) رواه أحمد (٣٦٧٠).

(٤) رواه أحمد (٤٠١٥) ولم أره عند الطبراني في الكبير.

(٥) رواه الدارمي (٢٧٤).

(٦) رواه الخطيب في الكفاية (ص٢٠٥).

جعفر حدثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي حدثنا أبو قطن هو عمرو بن الهيثم حدثنـا ابن عون عن محمد هو ابن سيرين قال: كان أنس بن مالك رضى الله عنه إذا حدث عن رسول الله ﷺ ففرغ قال: أو كما قال رسول الله ﷺ [1].

هذا موقوف صحيح، أخرجه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاذ بن معاذ عن ابن عون [2]، فوقع لنا عاليا بالنسبة لاتصال السماع والله أعلم.

آخر المجلس السادس والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو السادس والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أحمد (٣/٢٣٥) وله طرق أخرى عند أحمد (٣/ ٢٥٠) والدارمي (٢٨٢ و٢٨٣) وأبي يعلى (٢٨٣٩) وابن سعد (٧/ ١/ ١٣).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٤).

[المجلس السابع والتسعون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين.

قال: (قوله قالوا قال: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءاً»)

يعني احتج من منع الرواية بالمعنى بحديث: «نَضَّر اللَّهَ امْرءَاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَداًهَا كَمَا سَمِعَها» وقد أجاب المصنف عنه بأنه محمول على الدعاء لمن فعل ذلك، فلا يستلزم وجوب النقل باللفظ، وقد تقدم تخريج الحديث المذكور قريبا من طرق عديدة وتقدم أيضا النقل عمن وافق على أنه دعاء [وغير ذلك] وقد استدل الخطيب في الكفاية بهذا الحديث على جواز الرواية بالمعنى بمجيئه بألفاظ مختلفة مثل «نضر الله ورحم الله» وَامْرَءًا وَعَبْداً وَمَنْ وَمَقَالَتِي وَكَلَامِي » وغير ذلك[1].

قولـه (مسـألـة إذا كذب الأصـل الفـرع) إلى أن قال (واستدل بأن سهيل بن أبي صالح روى عن أبيه عن أبي هريرة أنه ﷺ قضى باليمين مع الشاهد، ثم قال لربيعة: لا أدري، فكان يقول: حدثني ربيعة عني).

هكذا وقع في أصل المختصر وشرحه على ذلك جماعة، فوقع في كلام بعضهم أن سهيلا قال لربيعة: لا أدري أني حدثتك بهذا، فقال له ربيعة: نعم أنت حدثتني، فكان سهيل بعد ذلك يحدث به عن ربيعة عنه انتهى. ولم أقف عليه في شيء من الطرق بهذا السياق. وأعجب من ذلك أن الحافظ عماد الدين ابن كثير قال في تخريجه وتبعه ابن السبكي: رواه أبو داود هكذا سواء، ورواه الترمذي وابن ماجه فلم يذكرا، فقال سهيل لربيعة انتهى[2].

---

(١) انظر الكفاية (ص١٩٠ ـ ١٩٣).

(٢) رواه أبوداود (٣٦١٠) والترمذي (١٣٤٣) وابن ماجه (٢٣٦٨).

فاما النفي فهو كما قال، وأما الإثبات فليس عن أبي داود أن الكلام دار بين ربيعة وسهيل، وإنما عنده وكذا عند غيره فيما وقفت عليه أنه دار بين سهيل وبين من روى عنه غير ربيعة، ولفظ أبي داود قال سليمان بن بلال: فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث فقال: ما أعرفه، فقلت له: إن ربيعة حدثني به عنك، فقال: إن كان ربيعة حدثك عني فحدث به عن ربيعة عني[1]، وأما كون سهيل كان يحدث به عن ربيعة عن نفسه فوقع لنا من وجه آخر.

أخبرنا أبو علي محمد بن محمد بن الأمين الجيزي وأبو الحسن علي بن محمد بن الصائغ سماعا عليهما مفترقين كلاهما عن ست الوزراء بنت عمر بن أسعد إجازة إن لم يكن سماعا عن أبي عبدالله الزبيدي سماعا عليه قال أخبرنا أبو زرعة بن أبي الفضل أخبرنا أبو الحسن الكرجي أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا عبدالعزيز بن محمد هو الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد، قال عبدالعزيز: فذكرت ذلك لسهيل فقال أخبرني ربيعة عني وهو عندي ثقة أني حدثته بهذا ولا أحفظه، قال عبدالعزيز: وكانت أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعد ذلك يحدث به عن ربيعة عنه عن أبيه[2].

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن الربيع بن سليمان والبيهقي عن القاضي أبي بكر[3]، فوافقناهما في شيخيهما بعلو. وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن بحر بن نصر عن الشافعي، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخبرني به أيضا أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن منيع الصالحي

---

(١) رواه أبوداود (٣٦١١).

(٢) رواه الشافعي (١٤٠٦).

(٣) رواه أبوداود، (٣٦١٠) والبيهقي (١٠/١٦٩).

بها قال: أخبرنا عبدالله بن الحسين أخبرنا محمد بن أبي بكر عن السلفي أخبرنا أبو غالب محمد بن الحسن وأبو ياسر محمد بن عبدالعزيز قالا: أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي أخبرنا أبو يحيى بن أبي مَسَرَّة حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي حدثنا الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن فذكر الحديث مثله. قال عبدالعزيز الدراوردي: ثم لقيت سهيلا فسألته عنه فقال: حدثني ربيعة عني عن أبي بكر فذكره. أخرجه أبو عوانة أيضا عن ابن أبي مَسَرَّة، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه أبو داود أيضا والترمذي وابن ماجه والطحاوي والدارقطني من طرق عن الدراوردي[1]. وأخرجه أبو عوانة أيضا وابن حبان في صحيحه من طريق سليمان بن بلال[2]، وهو من زوائد أبي عوانة، وإنما أخرج مسلم المتن من حديث ابن عباس والله أعلم[3].

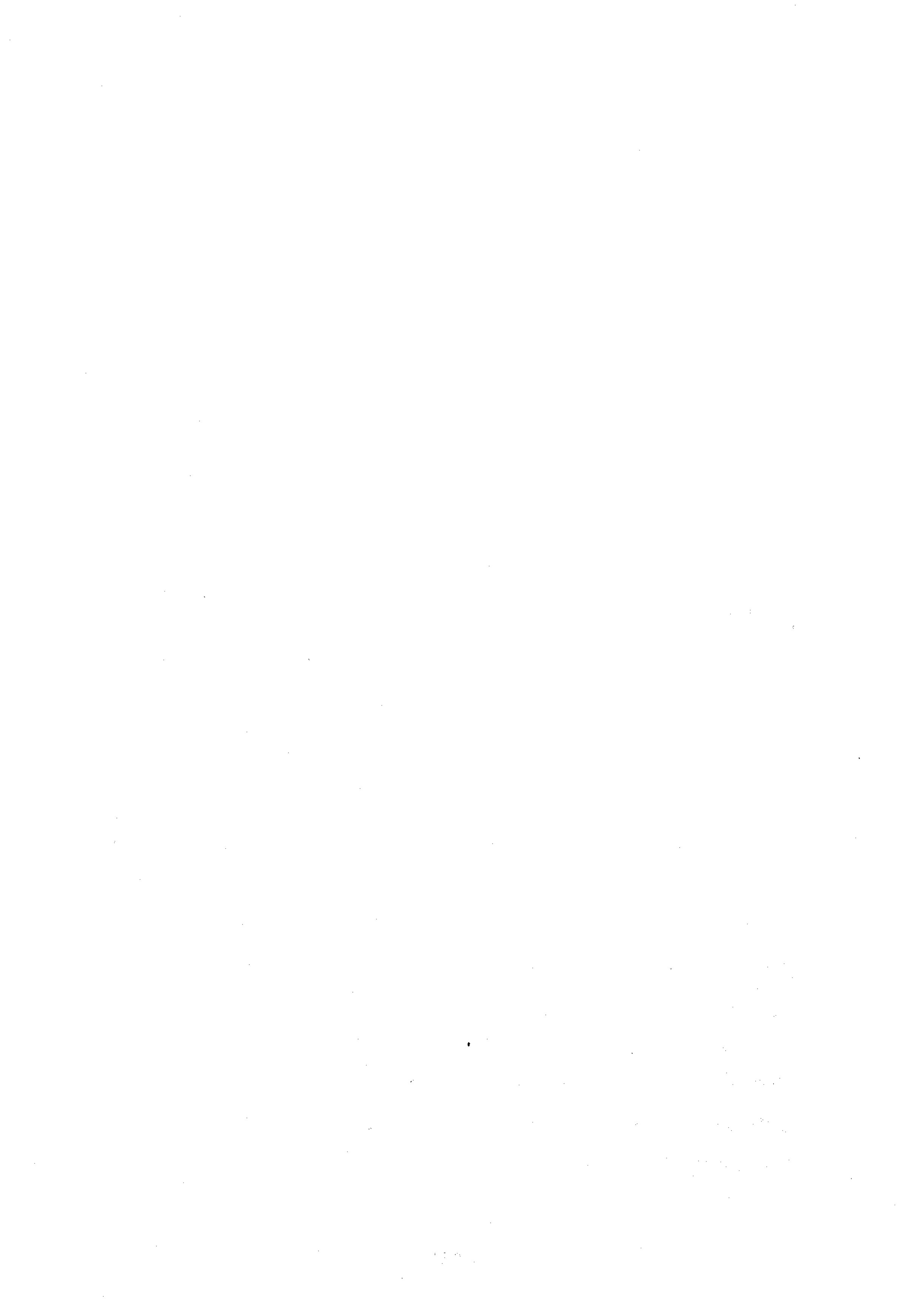
آخر المجلس السابع والأربعين بعد المائتين وهو السابع والتسعون من تخريج مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٤٤) والدارقطني (٤/٢١٣).

(٢) ورواه الطحاوي (٤/١٤٤).

(٣) بهامش الأصل ما يلي: أقول: في تمثيل ابن الحاجب بأثر عن سهيل في تكذيب الأصل الفرع فيه نظر، لأن سهيلاً لم يصرح بتكذيبه، بل صرح بتوثيقه عنده، وإنما يمثل لتكذيب الأصل الفرع بما وقع لمحمد بن الحسن مع أبي يوسف، فإن أبايوسف صرح بتكذيب محمد، فقال: لم أرو لك عن أبي حنيفة في تلك المسائل، بل المعروف كذا، وأما مثل ربيعة عن سهيل فليس من تلك، وقال محمد: بل رويت لي عن أبي حنيفة خصوصاً، وقد وقع في بعض طرقه أن سهيلاً أصابته علة أذهبت عقله، ونسي بعض حديثه، فكأن هذا من جملة ما نسي، لكن وافقه محمد على المراد بهذا التمثيل، والله أعلم.



[المجلس الثامن والتسعون]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله (مسألة حذف بعض الخبر جائز عند الأكثر إلا في الغاية والإستثناء ونحوه مثل «حَتَّى تُزْهِيَ» وإلَّا سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ).

أما الخبر الذي فيه «حَتَّى تُزْهِيَ» فأخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام أنا أبو الحسن بن هلال أنا أبو إسحاق بن مضر أنا الحسن الطوسي أنا أبو محمد السيدي أنا أبو عثمان البحيري أنا أبو علي السرخسي أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب الزهري أنا مالك عن حميد (ح).

وقرىء على أبي عبدالله محمد بن علي البزاعي وأنا أسمع عن زينب بنت إسماعيل سماعا أن أحمد بن عبدالدائم أخبرهم أنا يحيى بن محمود أنا عبدالواحد بن محمد أنا عبيدالله بن المعتز أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن أبي بكر بن خزيمة أنا جدي ثنا علي بن حجر ثنا إسماعيل بن جعفر (ح).

وأخبرنيه عاليا الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله عن فاطمة بنت محمد بن جميل سماعا عن عبدالرحمن بن مكي أنا السلفي أنا مكي بن منصور أنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا حميد عن أنس رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمرة النخل حتى تُزْهِيَ، قيل: وما زهوها؟ قال: «تَحْمارُّ أَوْ تَصْفَارُّ» لفظ مروان، وحديث مالك نحوه إلا أن فيه زيادة فقال إنها مدرجة، وفي رواية إسماعيل بن جعفر حتى تزهو بفتح أوله وبالواو[1].

هذا حديث صحيح، اتفق الشيخان على تخريجه من رواية مالك

---

(١) رواه مالك (٢/٥١).

وإسماعيل بن جعفر[1]. وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان عن أبي مصعب، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجة وعاليا بدرجتين من الطريق الثالث.
وأخرجه البخاري عن علي بن الهيثم عن معلى بن منصور عن هشيم عن حميد[2]، فوقع لنا عاليا بدرجتين، وإنما نزل فيه البخاري درجتين بالنسبة لحديث حميد ودرجة بالنسبة لحديث هشيم لتصريح حميد فيه بالتحديث.

وأما الخبر الذي فيه إلا سواء بسواء فأخبرنا الشيخ أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبدالله المقدسي رحمه الله أنا عبدالله بن الحسن أنا محمد بن سعد ومحمد بن إسماعيل قالا: أنا يحيى بن محمود أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله أنا أحمد بن يوسف ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب وعارم قالا: ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال: كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار فجاء أبو الأشعث الصنعاني فأوسع له الناس، فقلت: يا أبا الأشعث حدث أخاك بحديث عبادة بن الصامت، فقال: كنا في غزاة مع معاوية فغنمنا غنائم كثيرة، فكان فيها آنية من فضة، فأمر معاوية رجلا أن يبيعها في أعطيات الناس، فبلغ ذلك عبادة بن الصامت رضي الله عنه فقام فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء مثلا بمثل عينا بعين، فمن زاد أو استزاد فقد أربى.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن عبيدالله بن عمر القواريري عن حماد بن زيد[3]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو

---

(١) رواه البخاري (٢١٩٨ و٢٢٠٨) ومسلم (١٥٥٥).
(٢) رواه البخاري (٢١٦٧).
(٣) رواه مسلم (١٥٨٧).

الفرج بن الصيقل أنا أبو الحسن الجمال في كتابه أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالوَرِقِ إلَّا سَوَاءً بِسَواءٍ مِثْلًا بِمِثْلٍ».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن قتيبة[1]، فوافقناه بعلو، ووقع لنا من وجه آخر عن أبي سعيد عاليا جدا.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي بصالحية دمشق عن أحمد بن نعمت سماعا عليه أنا أبو المنجى العتابي إجازة إن لم يكن سماعا أنا أبو علي الجبان عن علي بن أحمد البندار أنا أبو الحسن بن الصلت أنا إبراهيم بن عبدالصمد أنا أحمد بن أبي بكر أنا مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري فذكر نحوه، وزاد «وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَها عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِباً بِنَاجِزٍ».

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف. ومسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك[2]. فوقع لنا بدلا عاليا، وأخرجه ابن حبان عن الحسين بن إدريس عن أحمد بن أبي بكر، فوافقناه في شيخ شيخه بعلو درجتين. وأخرجه ابن خزيمة وابن الجارود من طريق ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك عن نافع فذكره[3].

وله طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه مسلم (١٥٨٤).

(٢) رواه مالك (٢/٥٨) والبخاري (٢١٧٧) ومسلم (١٥٨٤).

(٣) رواه ابن الجارود (٦٤٩).

[المجلس التاسع والتسعون]

قوله (مسألة خبر الواحد فيما يعم به البلوى كابن مسعود في مس الذكر وأبي هريرة في غسل اليدين وفي رفع اليدين مقبول عند الأكثر).

أما حديث ابن مسعود فقال ابن كثير في تخريجه: لا يعرف عنه النقض [بمس الذكر]، بل نقل عنه عدم النقض به، ولما ذكر الترمذي حديث بسرة في نقض الوضوء بمس الذكر قال: وفي الباب. فعد جماعةً ليس فيهم ابن مسعود انتهى.

ولم يأت عن ابن مسعود في النقض ولا عدمه شيء مرفوع، وإنما أخرج عبدالرزاق وسعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة والطبراني من طرق عنه أنه كان يقول: ما أبالي مسست ذكري أو أنفي، وفي بعضها أنه قال لمن سأله عن مسه في الصلاة: إنما هو بضعة منك، وفي بعضها: إن علمت في بدنك شيئا نجسا فاقطعه[1]. وكل ذلك خلاف مراد المصنف أن لو كان فيها شيء مرفوعا فضلا عن كونها موقوفة، فإن عبارته في المختصر الكبير كابن مسعود في نقض الوضوء بمس الذكر، والذي أظنه أنه انتقل من صحابي إلى صحابي كما تقدم نظيره في مسألة الكبائر، فإن الحديث معروف من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص.

أخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام وعمر بن محمد بن أحمد البالسيان رحمهما الله قالا: أنا أبو بكر بن أحمد الدقاق أنا علي بن أحمد أنا أبو سعد الصفار في كتابه أنا الفضل بن محمد أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا الحسن بن إسماعيل ثنا أحمد بن الفرج (ح).

---

(١) رواه عبدالرزاق (٤٣١) وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٤) والطبراني في الكبير (٩٢١٤-٩٢١٨).

وكتب الينا أحمد بن أبي بكر الحنبلي عن مسعود بن أحمد الفقيه أنا أحمد بن شيبان عن عبدالواحد أن ابن [ابن أبي] المطهر [قال] أنا إسماعيل بن الفضل أنا أبو طاهر بن عبدالرحيم ثنا أبو حفص بن شاهين ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا أبو التقي هو هشام بن عبدالملك قالا: ثنا بقية حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أَيُّما رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّما امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَها فَلْتَتَوَضَّأْ»[1].

هذا حديث حسن، أخرجه إسحاق في مسنده عن بقية على الموافقة[2]. وأخرجه أحمد عن عبدالجبار بن محمد عن بقية[3]، فوقع لنا بدلا عاليا، ووقع عنده معنعنا، فتوقف فيه بعضهم لذلك، وقد زال بهذه الرواية من تدليس بقيته وتسويته.

وأما حديث أبي هريرة الأول فأخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أبو عبدالله الثقفي أنا أبو الحسين بن بشران أنا علي بن محمد المصري ثنا يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبدالرحمن (ح).

وأخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضي قريبا إلى أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري أنا مالك (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وفاطمة بنت المنجى رحمهما الله قراءة عليهما وإجازة من الأول كلاهما عن سليمان بن حمزة زاد أبو هريرة وأخبرنا أبو نصر بن الشيرازي سماعا عليه كلاهما عن [محمد بن] عبدالواحد الأصبهاني

---

(١) رواه الدارقطني (١/١٤٧).

(٢) وعن طريقة رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٨٣١) والحازمي في الإعتبار (ص٤١ - ٤٢).

(٣) رواه أحمد (٧٠٧٦) والبيهقي (١/١٣٢ - ١٣٣).

أنا إسماعيل بن علي الحمامي ثنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرىء ثنا مأمون بن هارون ثنا حسين بن عيسى ثنا معن بن عيسى ثنا مالك كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَها فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»[1].

هذا حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري من رواية مالك. ومسلم من رواية مغيرة[2]، وأخرجه النسائي عن حسين بن عيسى كما أخرجنا[3]، فوقع لنا موافقة عالية.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم ثنا سليمان بن أحمد أنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق أخبرني ابن جريج ثنا زياد. هو ابن سعد عن ثابت مولى عبدالرحمن أنه أخبره أنه سمع أبا هريرة فذكر نحوه.

وبه إلى عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فذكر نحوه.

وبه إلى عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب [عن أبي هريرة] فذكر معناه، أخرجهما أحمد عن عبدالرزاق، فوافقناه فيهما بعلو. وأخرجهما مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق[4]. فوقعتا لنا بدلا عاليا. وأطنب مسلم في تخريج طرقه عن أكثر من عشرة من الرواة عن أبي هريرة، من ألطفها رواية جابر الصحابي عن أبي هريرة.

وبه إلى أبي نعيم ثنا محمد بن علي بن جيش ثنا ابن أبي داود (ح).

---

(١) رواه مالك (١/ ٣٤).

(٢) رواه البخاري (١٦٢) ومسلم (٢٧٨).

(٣) رواه النسائي (١/ ٩٩) من طريق معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً. ولم أره عنده من طريق مالك، ولا ذكره المزي في تحفة الأطراف.

(٤) رواه مسلم (٢٧٨).

قال: وثنا أبو محمد بن حيان ثنا زكريا الساجي قالا ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن أعين عن معقل بن عبيدالله عن أبي الزبير عن جابر عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ ثَلاَثًا قَبْل أَنْ يُدْخِلَ الإِنَاءَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ».

رواه مسلم عن سلمة بن شبيب[1]، فوقع لنا موافقة عالية، وتفرد به معقل موصولا، وتابعة عبدالملك بن سليمان عن أبي الزبير، لكن قصر به فلم يذكر أبا هريرة. أخرجه ابن ماجة والدارقطني من روايته[2] والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه مسلم (٢٧٨).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٩٥) والدارقطني (١/ ٤٩).

[المجلس المئـة]

قال المملي رضى الله عنه:

(تنبيه) أطلق المصنف غسل اليدين، لكن بين في المختصر الكبير أن مراده ما ذكرته وهو غسلهما عند الإستيقاظ، وذكره بلفظ التثنية أيضا.

أخبرني الكمال أبو العباس أحمد بن علي بن عبدالحق الدمشقي بها رحمه الله أنا الحافظ أبو الحجاج المزي وأبو محمد البرزالي سماعا عليهما بدمشق قالا أنا أبو العز الحراني بمصر أنا أبو علي بن أبي القاسم ببغداد أنا أبو بكر بن عبدالباقي أنا أبو محمد الجوهري أنا الحسين بن عمر الدقاق ثنا محمد بن يحيى المـروزي أنـا أبـو عبيدالقـاسم بن سلام أنـا إسماعيل بن جعفر ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَـدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَـدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» فقـال له قين الأشجعي: كيف تصنع بمهراسكم هذا؟ فقال له أبو هريرة: نعوذ بالله من شرِّكَ[1].

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه سعيد بن منصور عن إسماعيل بن جعفر بتمامه، فوقع لنا موافقة عالية بالنسبة لاتصال السماع، ووقع لنا من وجه آخر أعلى بدرجة.

وبـالسنـد المتقـدم قريبًا إلى مأمون بن هارون ثنا الحسين بن عيسى البسـطامي ثنـا يزيد بن هارون ثنـا محمد بن عمرو عن أبي سلمة فذكره مختصرا، وليست فيه القصـة. وهكـذا أخـرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن عبـدالرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وقين

(١) رواه البيهقي (١/٤٧).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١/٩٨).

الأشجعي ذكره ابن منده في الصحابة، فقال: له ذكر في حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، يعني هذا. وتعقبه أبو نعيم بأنه ليس فيه ما يدل على صحبته.

قلت: بل ولا على إدراكه، وكلامه هذا وقع مثله لغيره. فأخرج ابن أبي شيبة من طريق الشعبي قال: كان أصحاب عبدالله يعني ابن مسعود يقولون: ماذا يصنع أبو هريرة بالمهراس[1]. وأخرج البيهقي من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث الباب، وفيه قال سليمان: قال إبراهيم يعني النخعي: كان أصحاب عبدالله فذكر نحو قول الشعبي[2]. والمهراس بكسر الميم وسكون الهاء وآخره مهملة. وذكر أبو عبيد في الغريب عن الأصمعي: هو حجر منقور مستطيل عظيم كالحوض لا يقدر أحد على تحريكه انتهى. وقد وقع لابن عمر نحو ما وقع لأبي هريرة.

أخبرني العماد أبو بكر بن العز الصالحي بها أنا محمد بن أبي الهيجاء إجازة إن لم يكن سماعا أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح البزاز أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد النيسابوري أنا أبو طاهر الخزيمي أنا جدي أنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ثنا عمي ثنا ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل قالا: ثنا عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَاحِه فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ الْإِنَاءَ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثاً، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ أَوْ أَيْنَ طَافَتْ يَدُهُ» فقال له رجل: أرأيت إن كان حوضا؟ قال: فحصبه ابن عمر وقال: أقول: قال رسول الله ﷺ وتقول: أرأيت إن كان حوضًا؟[3].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (١/٩٩).

(٢) رواه البيهقي (١/٤٧ ـ ٤٨).

(٣) رواه ابن خزيمة (١٤٦) ولفظه «إذا استيقظ».

هذا حديث حسن صحيح، أخـرجه ابن خزيمة في صحيحه هكذا وقال: لست احتج بابن لهيعة، وإنما ذكرته لأن معه جابر بن إسماعيل انتهى.

وجـابر المذكور بصري قليل الحديث، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن، وذكره ابن حبان في الثقات.

وأحمد بن عبدالرحمن شيخ ابن خزيمة فيه مقال، لكن قال ابن خزيمة إنه أخذ عنه قبل التغير، وقد تابعه حرمله عن ابن وهب، أخرجه ابن ماجة عنـه[1]. وأخـرجـه الـدارقـطني عن أبي بكـر النيسـابـوري عن أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، وقال: إسناده حسن[2].

وقال في العلل: المحفوظ في هذا حديث ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

يعني الحديث الذي أخبرني به أبو بكر بن إبراهيم الفرضى أنا أبو نصر [بن] الشيرازي في كتابه عن محمد بن عبدالواحد المديني أنا أبو الخير الموقت أنا إبراهيم بن محمد أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا عبدالله بن محمد بن زياد ثنا العبـاس بن الـوليد بن مزيد حدثني أبي ثنـا الأوزاعي عن الـزهـري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمـة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ الْإِنَاءَ حَتَّى يَغْسِلَهَا» الحديث.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه من غير وجه عن الأوزاعي[3]، فوقـع لنـا عاليا. والذي يظهر أن هذه الطريق لا تعلٌ

(١) رواه ابن ماجه (٣٩٤).

(٢) رواه الدارقطني (١/ ٤٩ ـ ٥٠) ومن طريقه البيهقي (١/ ٤٦).

(٣) رواه الترمذي (٢٤) والنسائي (١/ ٢١٥) وعنده عن سعيد بن المسيب وحده، وابن ماجه (٣٩٣).

الرواية الأخرى لإختلاف السياقين، ولأن ابن شهاب من المكثرين، فلا يستبعد أن يكون عنده من طرق متعددة، وقد وقع لابن وهب فيه إسناد آخر أخرجه أبو داود من روايته عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة[1] والله أعلم.

آخر المجلس الخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو تمام المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أبوداود (١٠٥).

[المجلس الأول بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما حديث أبي هريرة الثاني فتردد ابن كثير هل المراد به رفع اليدين عند افتتاح الصلاة أو عند الركوع ، ثم اعترض على الأول بأنه متواتر[1] بخلاف الثاني ، وذكر في تخريج الأول الحديث الذي أخبرنا به الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو العباس بن عيسى بن عمر أخبرنا أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي حدثنا أبو علي عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ لم يكن يقوم إلى الصلاة إلا رفع يديه مدا[2] .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن حسين بن محمد عن ابن أبي ذئب[3]، فوقع لنا بدلا عاليا . وأخرجه الترمذي عن الدارمي[4]، فوقع لنا موافقة عالية ، لكن وقع عنده بين ابن أبي ذئب وأبي هريرة سعيد بن سمعان بدل محمد بن عمرو عن محمد بن عبدالرحمن .

---

(١) بهامش الأصل ما يلي : أقول : أين المتواتر ، فإن جميع من ذكر لم يروه إلا عن أبي هريرة وفي بعضها عن ابن عمر ، والمتواتر أن يرويه الجم الغفير عن الجم الغفير إلى آخره ، فأين المتواتر؟ فإن الذي مال إليه المصنف أن أقل التواتر أن يكونوا أربعين ، فأين هذا؟ واستواء الطرفين وتعدد النقلة ، وليس هنا شيء من ذلك . قلت : وفيما يأتي من كلام المصنف رد على هذا .

(٢) رواه الدارمي (١٢٤٠) وأحمد (٢/ ٥٠٠) من طريق أخرى عن ابن أبي ذئب .

(٣) رواه أحمد (٢/ ٣٧٥) .

(٤) رواه الترمذي (٢٤٠) ورواه أحمد (٢/ ٥٠٠) وأبوداود (٧٥٣) .

واستشكل ذلك اليعمري في شرح الترمذي فقال: إما أن يكون عيسى بن عمر وهم على الدارمي وإما أن يكون الحديث عند الدارمي على الوجهين.

قلت: الثاني هو المعتمد، فإن أبا داود الطيالسي رواه عن ابن أبي ذئب بالإسنادين معا، ونقل الترمذي عن الدارمي في الكلام على الحديث شيئا ما هو في مسند الدارمي، فلا يستغرب أن يأتي عنه بما ليس في مسنده.

أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك رحمه الله أخبرنا أحمد بن منصور أخبرنا أبو الحسن السعدي قال كتب إلينا أبو المكارم اللبان أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه مدًا إذا قام يعني إلى الصلاة كذا في الأصل[1].

وبه إلى أبي داود قال حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة مسجد الزرقيين فقال: ترك ثلاث مما كان رسول الله ﷺ يفعل، كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا، ثم سكت هنيهة يسأل الله من فضله، ثم يكبر إذا خفض وإذا رفع[2].

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد ويزيد بن هارون كلاهما عن ابن أبي ذئب[3]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الترمذي. والنسائي. وابن خزيمة. وابن ماجه. وابن حبان من طرق عن ابن أبي ذئب[4]، فوقع لنا عاليا.

(١) ومن طريق أبي داود الطيالسي رواه البيهقي (٢/ ٢٧).

(٢) رواه أبوداود الطيالسي (٣٩٢).

(٣) رواه أحمد (٢/ ٤٣٤).

(٤) رواه الترمذي (٢٤٠) والنسائي (٢/ ١٢٤) وابن خزيمة (٤٥٩ و٤٦٠) وابن حبان (١٧٦٠).

وفي دعوى ابن كثير أن حديث رفع اليدين في أول الصلاة دون حديث رفع اليدين عند الركوع متواتر نظر، فإن كل من روى الأول روى الثاني إلا اليسير.

وقد ذكر الحاكم أن حديث رفع اليدين رواه عن النبي ﷺ الخلفاء الأربعة وباقي العشرة وأكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة.

وجمع أبو القاسم بن مندة طرق حديث رفع اليدين فلم يذكر من بقية العشرة إلا عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، ثم ذكر ستة وعشرين نفسا من الصحابة غير طريق أبي حميد في عشرة من الصحابة، فيكون مجموعهم بغير تداخل نحو الأربعين، وفيهم من اقتصر على الرفع عند الإفتتاح كابن مسعود والبراء، ومن عداهما ذكر الجميع، فإن استفيد التواتر من الأول فليستفد من الثاني.

وقد راجعت المختصر الكبير، فوجدته قيد كلامه بالرفع عنمد الركوع.

أخبرني العماد أبو بكر بن أبي عمر المقدسي ثم الصالحي بها عن محمد بن أحمد أخبرنا الحسن بن محمد أخبرنا عبدالمعز بن محمد أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم أخبرنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا جدي حدثنا أبو زهير بن عبدالمجيد بن إبراهيم المصري حدثنا شعيب بن يحيى حدثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم جعل يديه حذو منكبيه، وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا سجد فعل مثل ذلك، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك[1].

وبه إلى ابن خزيمة قال: ورواه عثمان بن الحكم الجذامي عن ابن جريج أن ابن شهاب أخبره فذكر مثله، لكنه قال رفع بدل جعل[2].

---

(١) رواه ابن خزيمة (٦٩٤).

(٢) رواه ابن خزيمة (٦٩٥).

وبه إلى ابن خزيمة قال: حدثنيه أبو اليمان [اليمن] يس بن [أبي] زرارة حدثنا جدي أبو زرارة الليث بن عاصم حدثنا عثمان بن الحكم فذكره.

قال: وحدثنا أحمد بن البرقي حدثنا ابن أبي مريم حدثنا عثمان بن الحكم، وكان من خيار الناس[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن عبدالملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن أبيه عن جده عن يحيى بن أيوب به[2]. فوقع لنا عاليا، وقال في روايته: وإذا ركع وإذا رفع للسجود، وهو مفسر للرواية الأولى التي فيها وإذا سجد، وأن المراد بها وإذا رفع من الركوع ليسجد.

ولحديث أبي هريرة طريق أخرى، أخرجها البخاري في جزء رفع اليدين. وابن ماجه من طريق الأعرج عنه[3]. وثالثة في حديث أبي حميد كما سأذكره، والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الأول بعد المائة من التخريج.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٤٥).

(٢) رواه أبوداود (٧٣٨).

(٣) رواه البخاري في جزء رفع اليدين (١٩) وابن ماجه (٦٨٠).

[المجلس الثاني بعد المئة]

ثم حدثنا إملاء من حفظه سيدنا ومولانا شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين.

قال: أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي وكتب إلينا أحمد بن أبي بكر الفقيه رحمة الله عليهما كلاهما عن أبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم قال الأول: كتابة والثاني: سماعا أخبرنا محمد بن إبراهيم الأربلي قال: قرىء على شهدة وأنا أسمع (ح).

وأخبرني عمر بن محمد البالسي رحمه الله قال: قرىء على زينب المقدسية وأنا أسمع عن إبراهيم بن محمود ومحمد بن عبدالكريم قالا قرىء على تجني الوهبانية ونحن نسمع قالتا: أخبرنا طراد بن محمد الزيبني أخبرنا هلال بن محمد أخبرنا الحسين بن يحيى حدثنا علي بن إشكاب حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد قال: حدثني أبو خيثمة هو الجعفي قال: حدثني الحسن بن الحر قال: حدثني عيسى بن عبدالله بن مالك عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلس فيه أبوه وفي المجلس أبو هريرة وأبو أسيد الساعدي رضى الله عنهم، فقال: أبو حميد الساعدي رضى الله عنه وتذاكروا صلاة رسول الله ﷺ أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: كيف؟ قال: اتبعت ذلك من النبي ﷺ، قالوا: فأرنا، فقام فصلى وهم ينظرون، فبدأ فكبر ورفع يديه نحو المنكبين، ثم كبر للركوع فرفع يديه أيضا، ثم ركع فمكن يديه من ركبتيه غير مقنع رأسه ولا مصوبه، ثم رفع رأسه ورفع يديه أيضا وقال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثم سجد وذكر الحديث بطوله.

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن علي بن الحسين بن إبراهيم

وهو ابن إشكاب المذكور في روايتنا(1)، فوقع لنا موافقة عالية [وأخرجه الطحاوي عن نصر بن عمار عن علي بن إشكاب(2)، فوقع لنا بدلا عاليا] وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي العباس السراج عن أبي همام الوليد بن شجاع بن الوليد عن أبيه(3). وأخرجه أبو داود أيضا والترمذي وابن خزيمة وابن ماجه من غير وجه عن عباس بن سهل بن سعد(4). وأخرجه البخاري وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان من رواية محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد بغير واسطة.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى رحمه الله بدمشق أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو المنجى ابن اللتي مشافهة ومحمد بن سعيد بن بهروز [فيروز] مكاتبة قالا أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي أخبرنا أبو عاصم حدثنا عبدالحميد بن جعفر حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي رضى الله عنه في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ أحدهم أبو قتادة قال: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: لم؟ فما كنت أكثرنا له تبعة فذكر الحديث بطوله، وفي آخره فقالوا جميعا: صدقت، هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ(5)، أخرجه البخاري في جزء رفع اليدين عن عبدالله بن محمد. وأخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل.

وأخرجه الترمذي وابن خزيمة وابن ماجه عن بندار زاد الترمذي والحسن بن علي الخلال وغير واحد وزاد ابن خزيمة واحمد بن سعيد

---

(1) رواه أبوداود (٧٣٣).

(2) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٦٠).

(3) رواه ابن حبان (١٨٥٧).

(4) رواه أبوداود (٧٣٥) والترمذي (٢٥٩) وابن خزيمة (٥٨٩) وابن ماجه (٨٦٣) والدارمي (١٣١٣) والبخاري في جزء رفع اليدين (٥).

(5) رواه الدارمي (١٣٦٣).

ومحمد بن يحيى. وأخرجه الطحاوي عن بكار بن قتيبة كلهم عن أبي عاصم[1]. فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا عبدالله بن أحمد بن تمام في كتابه أخبرنا يحيى بن أبي السعود قال قرىء على شهدة الكاتبة وأنا أسمع عن الحسين بن أحمد بن طلحة سماعا أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا إسماعيل بن محمد النحوي أخبرنا عبدالله بن محمد بن شاكر حدثنا أبو أسامة حدثنا عبدالحميد بن جعفر فذكر الحديث نحوه. أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله (لنا قبول الأمة له في تفاصيل الصلاة) يعني خبر الواحد.

قلت: ذكر صاحب الهداية أن من واجبات الصلاة قراءة الفاتحة وضم السورة إليها وقراءة التشهد في القعدة الأخيرة والجهر فيما يجهر فيه والمخافتة وذكر غير ذلك، فنقتصر على إيراد أدلة ذلك من أخبار الآحاد.

فأما قراءة الفاتحة:

فقرأت على فاطمة بنت محمد المقدسية رحمها الله بالصالحية عن أبي نصر بن محمد بن أبي نصر أخبرنا محمود بن إبراهيم في كتابه أخبرنا مسعود بن الحسن أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن مندة عن أبي الحسين الخفاف حدثنا أبو العباس السراج حدثنا محمد بن الصباح وهارون بن عبدالله (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي رحمه الله فيما أجاز لنا قال: أخبرنا القاسم بن عساكر سماعا عليه عن أبي الوفاء بن مندة أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا أحمد بن

---

(١) رواه البخاري في جزء رفع اليدين (٤) وأبوداود (٧٣٠) والترمذي (٣٠٤) وابن خزيمة (٥٨٧ و٥٨٨) وابن ماجه (٨٦٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٥٨).

(٢) لم أره عند ابن ماجه. والمصنف تبع الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٩/ ١٥١).

محمد بن زياد حدثنا الحسن بن محمد هو الزعفراني قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يَقْرأْ بِفَاتِحَةِ ٱلكِتَابِ»[2].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن علي بن عبدالله. ومسلم عن إسحاق بن إبراهيم وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو بن محمد. وأبو داود عن قتيبة وأبي الطاهر بن السرح. والترمذي عن علي بن حجر وابن أبي عمر. والنسائي عن محمد بن منصور. وابن ماجه عن هشام بن عمار وسهل بن أبي سهل وإسحاق بن إسماعيل. وابن خزيمة عن سعيد بن عبدالرحمن والحسن بن محمد الزعفراني كلهم عن سفيان بن عيينة[3]. ووقع لنا بدلا عاليا وموافقة عالية لابن خزيمة في أحد شيخيه. وأخرجه الدارقطني عن يحيى بن صاعد عن زياد بن أيوب عن سفيان بلفظ «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا تُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ ٱلكِتَابِ» وظن قوم [جمع] أن زياد انفرد بهذه اللفظة، لكني وجدته في مستخرج الإسماعيلي من رواية العباس بن الوليد عن سفيان مثل رواية زياد، والعباس وزياد كلاهما من شيوخ البخاري والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني بعد المائة من التخريج.

---

(١) رواه السراج في حديثه (٢/١٨٩ و١/١٩٥).

(٢) رواه البخاري (٧٥٦) ومسلم (٣٩٤) وأبوداود (٨٢٢) والترمذي (٢٤٧) والنسائي (٢/١٣٧) وابن ماجه (٨٣٧) وابن خزيمة (٤٨٨).

(٣) رواه الدارقطني (١/٣٢١ ـ ٣٢٢).

[المجلس الثالث بعد المئة]

قال المملي رضي الله عنه :

أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن بن محمد المقدسي رحمه الله أخبرنا يحيى بن فضل الله أخبرنا أحمد بن المفرج في كتابه عن يحيى بن ثابت بن بندار أخبرنا أبي أخبرنا أبوبكر بن غالب أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي حدثنا عمران بن موسى من أصل كتابه حدثنا عباس بن الوليد النرسي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُجْزِىء صَلَاةٌ مَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيها بِفَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ»[1].

وعباس هذا يلتبس بعياش بن الوليد وكلاهما من شيوخ البخاري في الصحيح ، وهما بصريان ، ويفترقان بأن الأول بالموحدة والمهملة ويقال له النرسي ، والثاني بالتحتانية والمعجمة ويقال له الرقام ، وهما وإن كانا من طبقة واحدة ، لكن الرقام أسن وأقدم موتا من النرسي ، وقد أدرك مسلم النرسي ، وأخرج عنه في صحيحه ، ولم يدرك الرقام .

قلت : ومن شواهد حديث عبادة .

ما قرأت على أبي الفرج بن حماد عن أبي الحسن بن قريش سماعا قال أخبرنا النجيب عن الجمال قال أخبرنا الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا

---

(١) رواه المصنف في نتائج الأفكار (١/ ٤٣٠ ـ ٤٣١) .

وحديث عبادة رواه أيضاً عبدالرزاق (٢٦٢٣) وابن أبي شيبة (١/ ٣٦٠) والحميدي (٣٨٦) وأحمد (٥/ ٣١٤) والدارمي (١٢٤٥) والنسائي (٢/ ١٣٧ ـ ١٣٨) وابن حبان (١٧٨٤) وابن الجارود (١٨٥) وأبوعوانة (٢/ ١٢٤ و١٢٥ و١٣٣) والطبراني في الصغير (٢١١) والبيهقي (٢/ ٣٨ و١٦٤ و٣٧٤ و٣٧٥) والبغوي في شرح السنة (٥٧٦ و٥٧٧) .

سليمان بن أحمد حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبي السائب مولى بني هشام بن زهرة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرأْ فِيهَا بِأُمِّ ٱلْقُرْآنِ فَهي خِداجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْر تَامٍّ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم أيضا. وأصحاب السنن من رواية مالك عن العلاء بن عبدالرحمن هكذا[2]. وتابعهما جماعة عن العلاء. وخالفهم سفيان بن عيينة، فرواه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وتابعه جماعة أيضا على ذلك. وصحح مسلم الطريقين، وأيد ذلك بما أخرجه من رواية أبي أويس عن العلاء بن عبدالرحمن قال: أخبرني أبي وأبو السائب كلاهما عن أبي هريرة.

وقد وقع لي من طريق سفيان عاليا.

قرأت على فاطمة وعائشة ابنتي محمد بن قدامة عن أحمد بن نعمة سماعا قال أنبانا عبدالله بن عمر مشافهة أخبرنا أبو المعالي اللحاس عن أبي القاسم بن البسري أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة فذكره. أخرجه مسلم والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة[3]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأما ضم السورة إلى الفاتحة.

فأخبرني الحافظ أبو الحسن بن أبي بكر أخبرنا محمد بن أزبك أخبرنا

---

(١) رواه مسلم (٣٩٥).

(٢) رواه مسلم (٣٩٥) وأبوداود (٨٢١) والترمذي (٢٩٥٤) والنسائي (٢/١٣٥ - ١٣٦) وفي فضائل القرآن (٣٧) وابن ماجه (٨٣٨).

(٣) رواه مسلم (٣٩٥) والنسائي في فضائل القرآن (٣٨).

محمد بن عبدالمؤمن أخبرنا أبو البركات بن ملاعب أخبرنا أبو الفضل الأرموي أخبرنا أبو الغنائم بن المأمون أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد أخبرنا محمود بن إسحاق الخزاعي حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري في كتابه القراءة خلف الإمام حدثنا أبو الوليد هو الطيالسي حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر(١).

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن أبي الوليد على الموافقة(٢)، وأخرجه أحمد عن عبدالصمد بن عبدالوارث عن همام(٣). وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن عبدالصمد(٤)، فوقع لنا عاليا على طريقه. وإسناده على شرط مسلم، لكن أعله البخاري بعنعنة قتادة وهو مدلس، وأشار الدارقطني في العلل إلى أن الراجح وقفه.

وله طريق أخرى عن أبي نضرة.

أخبرني عمر بن محمد بن أحمد بن سليمان أخبرنا أبو بكر بن محمد بن عبدالجبار أخبرنا محمد بن إسماعيل الخطيب أخبرنا يحيى بن محمود أخبرنا محمد بن خالد في آخرين قالوا أخبرنا أبو الطيب عبدالرزاق بن عمر أخبرنا أبو بكر بن المقري حدثنا محمد بن جعفر بن يحيى حدثنا إبراهيم بن العلاء حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا أبو حنيفة عن أبي سفيان هو السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَصُحُّ صَلَاةٌ إلَّا بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَمَعَهَا غَيْرُهَا».

هذا حديث غريب. أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن عدي في الكامل

---

(١) رواه البخاري في جزء القراءة (ص٦).

(٢) رواه أبوداود (٨١٨).

(٣) رواه أحمد (٣/٣) هكذا، ورواه (٣/٩٧) عن عفان عن همام به.

(٤) رواه أبويعلى (١٢١٠) وعنه ابن حبان (١٧٧٧ و١٧٨٤).

من طرق عن أبي سفيان[1]. واسمه طريف بن شهاب وهو ضعيف عندهم. وأورد ابن عدي الحديث المذكور عنه بألفاظ مختلفة، أحدها يوافق رواية قتادة، ولم أره في شيء من الطرق بلفظ نفي الصحة إلا من الطريق التي سقتهـا، وهي من كتاب الأربعين لابن المقرىء. وفي رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين مقال وهذا منها، ولفظ ابن ماجة «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يَقْرَأُ بِالْحَمِد وَسُورَةٍ فِي فَرِيضَةٍ وَغَيْرِهَا».

وقد ورد في بعض طرق حديث عبادة ما يدخل في هذا.

وبالسند الماضي من قبل إلى أبي العباس السراج حدثنا محمد بن رافع ومحمد بن يحيى (ح).

وقـرأت على العماد أبي بكر بن قدامة أن عبدالله بن الحسين أخبرهم أخبرنا عثمان بن علي عن السلفي أخبرنا أبو الحسن الكرجي أخبرنا أبو بكر الحـرشي أخبرنا أبو علي المعقلي حدثنا محمد بن يحيى الذهلي قالا: أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن محمود عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَصَاعِداً»[2].

أخـرجـه مسلم عن محمـد بن رافع[3]، فوافقناه بعلو. وأخرجه ابن خزيمة عن الذهلي، فوافقناه أيضا.

قال البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام: لم يتابع أحد من الثقات معمرا على هذه الزيادة، قال: ويقال إن عبدالرحمن بن إسحاق رواه عن

---

(١) رواه الترمذي (٢٣٨) وابن ماجه (٨٣٩) وابن عدي (٤/١٤٣٦ ـ ١٤٣٧).

(٢) رواه عبدالرزاق (٢٦٢٣) ومن طريقه ابن حبان (١٧٨٤).

(٣) رواه مسلم (٣٩٤) عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد عن عبدالرزاق به، وليس عن محمد بن رافع كما توهم الحافظ.

الزهري كذلك[1] ، وجزم ابن حبان بأن معمرا تفرد بها والله أعلم[2] .

آخر المجلس الثالث والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث بعد المائة من التخريج .

---

(١) جزء القراءة (ص٤) للبخاري .

(٢) صحيح ابن حبان (٢٠٨/٣) .



[المجلس الرابع بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرني الحافظ شيخ الإسلام أبو الفضل بن الحسين رحمه الله قال: قرأت على محمد بن أبي محمد الخزنداري أن محمد بن عبدالمؤمن أخبرهم [أخبرنا داود بن أحمد] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف أخبرنا عبدالصمد بن محمد أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد أخبرنا محمود بن إسحاق حدثنا أبو عبدالله محمد بن إسماعيل حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد قال محمد: وحدثنا قبيصة حدثنا سفيان هو الثوري (ح).

وقرأته عاليا على أم يوسف المقدسية بالسند الماضى إلى أبي العباس السراج حدثنا محمد بن رافع حدثنا أبو أسامة ثلاثتهم عن جعفر بن ميمون عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أخرج فأنادي في الناس: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَازَادَ».

هذا حديث حسن أخرجه البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام من الوجهين المذكورين وغيرهما[1]. وأخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد. وأبو داود عن مسدد على الموافقة لهما[2]. وأخرجه ابن حبان من رواية عيسى بن يونس عن جعفر[3]. وأخرجه الحاكم من رواية يحيى بن سعيد وقال: حديث صحيح[4].

وجعفر من ثقات البصريين، ويحيى بن سعيد كان لا يروي إلا عن ثقة.

---

(١) رواه البخاري في جزء القراءة (ص٥ و٧٢).

(٢) رواه أحمد (٢/ ٤٢٨) وأبوداود (٨٢٠) عن محمد بن بشار عن يحيى وليس عن مسدد عن يحيى كما توهم الحافظ المصنف.

(٣) رواه ابن حبان (١٧٨٢) ورواه أبوداود (٨١٩) من طريق عيسى به.

(٤) رواه الحاكم (١/ ٢٣٩).

قلت: هو كذلك لكن عنده، وقد قال أحمد والنسائي فيه: ليس بقوي.

وفي الباب عن رفاعة بن رافع في قصة المسيء صلاته عند أحمد بلفظ «ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَبِمَا شَاءَ اللَّهُ»[1]. وعند أبي داود مثله، لكن قال: «بِمَا شِئْتَ» وحديث رفاعة عند أحمد وأصحاب السنن أيضا وابن خزيمة وابن حبان من طرق متعددة بمثل لفظ حديث أبي هريرة في الصحيحين «ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»[2].

وفيه أيضا عن ابن عمر وعمران بن حصين بسندين ضعيفين جدا عند ابن عدي. وعن عبادة بن الصامت كذلك عند الطبراني في الأوسط[3].

واحتج من لم يوجب زيادة على الفاتحة بحديث أبي هريرة.

وبالسند الماضي إلى السراج حدثنا أبو الأشعث هو أحمد بن المقدام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حبيب حدثنا عطاء عن أبي هريرة قال: في كل صلاة قراءة، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم، وإن لم تزد على فاتحة الكتاب أجزت، ومن زاد فهو أفضل.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن يزيد بن زريع[4]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الطحاوي عن محمد بن النعمان عن يحيى بن يحيى[5]. وهو عند البخاري ومسلم أيضا من طرق عن عطاء، وفي بعضها التصريح برفعه[6].

---

(١) رواه احمد (٤/ ٣٤٠) ولكن لفظه ليس كاللفظ الذي ذكره الحافظ. بل هو لفظ أبي داود، فانقلب اللفظان على الحافظ، فاللفظ الأولا لأبي داود والثاني لأحمد.

(٢) رواه عبدالرزاق (٣٧٣٩) وأبوداود (٨٥٧ و٨٥٨ و٨٥٩ ـ ٨٦١) والنسائي (٢/ ١٩٣ و٢٢٥ ـ ٢٢٦) والترمذي (٣٠١) وابن خزيمة (٥٤٥) وابن حبان (١٧٧٨).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (ص٧١ مجمع البحرين).

(٤) رواه مسلم (٣٩٦).

(٥) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٠٨).

(٦) رواه البخاري (٧٧٢) ومسلم (٣٩٦).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس.

أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الحرستاني رحمه الله أخبرنا أحمد بن محمد بن معالي وأبو بكر محمد بن عبدالجبار قالا أخبرنا محمد بن إسماعيل المرداوي قال قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أخبرنا محمد بن عبدالرحمن الكنجروذي أخبرنا أبو عمرو بن حمدان أخبرنا أبو يعلى حدثنا زهير بن حرب حدثنا القاسم بن مالك حدثنا حنظلة السدوسي عن شهر بن حوشب عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ ركعتين قرأ فيهما بفاتحة الكتاب لم يزد شيئا[1].

هذا حديث غريب أخرجه الطبراني من طريق أخرى عن القاسم بن مالك[2]. وأخرجه البزار عن أبي موسى محمد بن المثنى عن أبي بحر البكراوي عن حنظلة وقال: لا نعرفه إلا عن ابن عباس، تفرد به حنظلة عن شهر وشهر تكلم فيه بعض الناس، ولا نعلم أحدا ترك حديثه[3].

قلت: لكن الراوي عنه أضعف منه، لكنه في الأصل كما قال الساجي صدوق، وترك يحيى القطان الرواية عنه لاختلاطه، وضعفه لذلك يحيى بن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، ثم ذكره في الضعفاء لاختلاطه. وقد اختلف عليه مع هذا في الواسطة بينه وبين ابن عباس. فأخرجه أحمد من رواية عبدالوارث بن سعيد وابن عدي من رواية عبدالملك بن الخطاب كلاهما عن حنظلة عن عكرمة عن ابن عباس[4].

ويمكن أن يستشهد له بحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان

---

(١) رواه أبويعلى (٢٥٦١).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٣٠١٦) ورواه أحمد (١/٢٤٣) أيضاً من طريق القاسم ولكن عنده أن هذه الصلاة كانت صلاة عيد.

(٣) رواه البزار (٤٩٠ كشف الأستار) ورواه البيهقي (٢/٦١ - ٦٢).

(٤) رواه أحمد (١/٢٨٢) وابن عدي (٢/٨٢٩) والبيهقي (٢/٦١).

يصلي ركعتي الفجر فيخفف القراءة حتى أقول: أقرأ فيهما بفاتحة الكتاب؟ أخرجه مسلم وغيره والله أعلم[1].

آخر المجلس الرابع والخمسين بعد المائتين من الآمالي وهو الرابع بعد المائة من التخريج.

---

(١) رواه مسلم (٧٢٤).

[المجلس الخامس بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما التشهد فقد جاء من رواية جماعة من الصحابة منها عن ابن مسعود في الصحيحين وهو أشهرها. ومنها عن ابن عباس وأبي موسى الأشعري عند مسلم.

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب رحمه الله أخبرنا أبو بكر الدشتي في كتابه أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أبو عبدالله الكراني أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو محمد بن فارس حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن أبي إسحاق أنه سمع أبا الأحوص (ح).

وأخبرني عاليا شيخنا أبو الحسن المذكور عن سليمان بن حمزة وعيسى بن عبدالرحمن والقاسم بن مظفر إجازة إن لم يكن سماعا من القاسم (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن قدامة عن أحمد بن أبي طالب سماعا قالوا: أخبرنا أبو المنجى عبدالله بن عمر سماعا عليه إلا أحمد فقال: إجازة إن لم يكن سماعا قال: أخبرنا أبو المعالي الْجَبَّان أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد إجازة أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد المجبر حدثنا أبو إسحاق الهاشمي حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص قال: قال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين غير أنا نسبح الله ونهلله ونحمده، وأن محمدا ﷺ علم فواتح الخير وخواتمه، أو قال: وجوامعه، فأمرنا أن نقول في كل ركعتين: «التَّحيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» قال: ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ» لفظ شعبة[1].

هذا حديث صحيح أحرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا من الطريق الأولى، وعاليا بدرجتين من الطريق الأخرى. وأخرجه أبو داود عن تميم بن المنتصر عن إسحاق بن يوسف عن شريك. والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن عبثر بن القاسم عن الأعمش[3]. وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن يحيى عن عبدالرزاق عن سفيان الثوري ثلاثتهم عن أبي إسحاق واسمه عمروبن عبدالله واسم شيخه عوف بن مالك[4]. فوقع لنا عاليا، ولاسيما من الطريق الثاني. وأخرجه النسائي أيضا. وابن خزيمة من طريق محمد بن جعفر عن شعبة[5]، وله عندهم طرق أخرى من هذا الوجه. وأخرجه الشيخان من رواية أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود.

وبهذا الإسناد إلى الطيالسي حدثنا هشام بن أبي عبدالله حدثنا حماد بن أبي سليمان (ح).

وقرأت على أم الحسن بنت المنجى عن عيسى بن عبدالرحمن قال قرىء على كريمة بنت عبدالوهاب وأنا أسمع عن محمد بن أحمد بن عمر أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا محمد بن أحمد بن محبوب

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٤٥٩).

(٢) رواه أحمد (٤١٦٠).

(٣) رواه أبوداود (٩٦٩) والترمذي (١١٠٥) والنسائي (٢/٢٣٨).

(٤) رواه عبدالرزاق (٢٠٦١) ومن طريقه ابن ماجه (٨٩٩) ورواه أيضاً ابن حبان (١٩٤٧).

(٥) رواه النسائي (٢/٢٣٨) وابن خزيمة (٧٢٠).

حدثنا سعيد بن مسعود حدثنا النضر بن شميل حدثنا شعبة عن أبي هاشم الرماني وحصين بن عبدالرحمن فرقهما (ح).

وأخبرني عاليا عبدالقادر بن محمد بن علي الدمشقي قال قرىء على زينب بنت أحمد المقدسية وأنا أسمع عن محمد بن عبدالكريم قال: قرىء على تجني الوهبانية وأنا أسمع أن الحسين بن أحمد بن طلحة أخبرهم قال: أخبرنا أبو عمر بن مهدي حدثنا أبو عبدالله المحاملي حدثنا سلم بن جنادة حدثنا عبدالله بن إدريس عن الأعمش وحصين فرقهما (ح).

وبالسند الماضي قبل إلى أبي العباس السراج حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن منصور قال: وحدثنا رياد بن أيوب ويوسف بن موسى قالا: حدثنا أبو معاوية زاد يوسف وأبو أسامة قالا: حدثنا الأعمش أربعتهم عن شقيق أبي وائل عن عبدالله قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل، فالتفت إلينا النبي ﷺ فقال: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ» فذكر مثله إلى قوله ورسوله، قال: «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعا عن عثمان بن أبي شيبة زاد مسلم وإسحاق بن إبراهيم وزهير بن حرب[2]. وأخرجه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى أربعتهم عن جرير[3]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أحمد عن أبي معاوية[4]، فوافقناه بعلو. وأخرجه مسلم أيضا من

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٤٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٣٢٨) ومسلم (٤٠٢).

(٣) رواه ابن خزيمة (٧٠٤).

(٤) رواه أحمد (٣٦٢٢).

حديث أبي معاوية، فوقع لنا بدلا أيضا عاليا. وأخرجه ابن خزيمة عن سلم بن جنادة[1]، فوافقناه بعلو. وأخرجه النسائي من طريق خالد بن الحارث عن هشام[2]. وله في الصحيحين والسنن الأربعة طرق أخرى غير هذه.

وبهذا الإسناد إلى الهاشمي قال: حدثنا عبدالله بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا خصيف عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه فذكر مثل حديث أبي الأحوص. أخرجه أحمد عن محمد بن فضيل[3]، فوقع لنا موافقة عالية والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الخامس بعد المائة من تخريج مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه ابن خزيمة (٧٠٣).

(٢) رواه النسائي (٢/ ٢٤٠).

(٣) رواه أحمد (٣٥٦٢).

[المجلس السادس بعد المئة]

قال المملي رضي الله عنه:

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو الفضل بن أبي طاهر في كتابه أنا محمد بن عماد إذنا وهو آخر من حدث [عنه] أنا عبدالله بن رفاعة أنا أبو الحسن الخلعي أنا الحصيب بن محمد بن عبدالله ثنا أبي إملاء ثنا أحمد بن يحيى بن إسحاق ثنا سعيد بن سليمان (ح).

وبالسند الماضي إلى السراج ثنا عبيدالله بن سعد ثنا عمي يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد قالا: ثنا شريك عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فذكره كما تقدم إلى قوله [ورسوله قال: وكان يعلمنا ولم يكن يعلمنا التشهد: «اللَّهُم أَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنا، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النور، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَزْواجِنَا وَذُرِّيَاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيم](1) واجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لأَنْعُمِكَ قَائِلِينَ بِهَا مُثْنِينَ بِهَا عَلَيْكَ».

ذكر حديث أبي موسى في التشهد.

أخبرني الشيخ أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا أبو منصور الأصبهاني في كتابه أنا أبو علي المقري أبنا أبو نعيم حدثنا إبراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن إسحاق السراج (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن العماد أنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أنا مسعود بن الحسن أنا أبو عمرو بن أبي

---

(1) ما بين المعكوفين ليس في الأصل، زدناه من النسخ الأخرى.

عبدالله بن مندة عن أبي الحسين الخفاف ثنا السراج ثنا قتيبة ثنا أبو عوانة (ح).

وبه إلى أبي نعيم ثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم (ح).

وبه إلى السراج ثنا محمد بن رافع قالا: أنا عبدالرزاق أنا معمر (ح).

وقال السراج وثنا عبيد الله بن سعيد ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي (ح).

قال: وثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام الدستوائي ثلاثتهم عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبدالله قال: صلى بنا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فذكر القضية وفيها فقال: إن رسول الله ﷺ علمنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فذكر الحديث. وفيه: «فَإِذَا كَانَ عِنْدَ القَعْدَةِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ قَوْلِ أَحَدِكُمْ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ» فذكر مثل حديث ابن مسعود ولكن بغير واو في الطيبات ولا في الصلوات.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد. والنسائي عن عبيدالله بن سعيد. ومسلم عن قتيبة[1]، فوقع لنا موافقة لهم عالية. وأخرجه مسلم أيضا عن إسحاق بن راهويه ومحمد بن أبي عمر كلاهما عن عبدالرزاق، فوقع لنا بدلا عاليا.

(٢) وأنا أبو العباس أحمد بن علي الهاشمي أنا أبو العباس بن الشحنة أنا عبدالله بن عمر ومحمد بن مسعود مشافهة من الأول ومكاتبة من الثاني قالا أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمدالدارمي ثنا سعيد بن عامر ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فذكر الحديث بطوله. أخرجه الطحاوي عن بكار بن قتيبة عن سعيد بن عامر[3]، فوقع لنا موافقة عالية، وأخرجه مسلم وأصحاب

---

(١) رواه أحمد (٤/٤٠٩) والنسائي (٢/٢٤١ ـ ٢٤٢).

(٢) رواه مسلم (٤٠٤).

(٣) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٤).

السنن من طرق عن سعيد بن أبي عروبة[1]، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

ذكر حديث ابن عباس في التشهد.

وبالسندين الماضيين إلى أبي العباس السراج ثنا قتيبة ثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاووس كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن يقول: «قُولُوا التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي كلهم عن قتيبة[2].

فوافقناهم بعلو. وأخرجه مسلم وابن ماجة عن محمد بن رمح عن الليث[3].

فوقع لنا بدلا عاليا.

آخر المجلس السادس والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو السادس بعد المئة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب.

---

(١) رواه مسلم (٤٠٤) والنسائي (٢/ ١٩٦ - ١٩٧) وابن ماجه (٩٠١) ولم يروه من هذه الطريق الترمذي ولا أبوداود.

(٢) رواه مسلم (٤٠٣) وأبوداود (٩٧٤) والنسائي (٢/ ٢٤٢ - ٢٤٣).

(٣) رواه مسلم (٤٠٣) وابن ماجه (٩٠٠).

[المجلس السابع بعد المئة]

قال المملي رضـي الله عنه :

وأما الجهر والإسرار.

فأخبرني الشيخ أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا أبو الحسن المخـزومي أنـا أبـو الفرج الحراني كتب إلينا أبو الحسن الجمال أنا أبو علي المقرىء أنا أبو نعيم ثنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن علي ثنا عمرو الناقد (ح).

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة قالا: ثنا إسماعيل بن إبراهيم أبنا ابن جريج عن عطاء قال: قال أبو هريرة رضـي الله عنـه: في كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفينا عنكم.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي خيثمة والناقد[1]، فوافقناه فيهما بعلو. وأخرجه الشيخان من طرق أخرى عن عطاء[2].

وبه إلى أبي نعيم ثنا عبدالله بن الحسن بن بندار وسليمان بن أحمد قال الأول: ثنـا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج، وقال الثاني: أنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق أنا ابن جريج قال: سمعت محمـد بن عباد بن جعفر يقول أخبرني أبو سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن المسيب عن عبدالله بن السائب رضـي الله عنه أن النبي ﷺ صلى الصبح بمكة، فافتتح سورة المؤمنين، فلما جاء ذكر

---

(١) رواه مسلم (٣٩٦).

(٢) رواه البخاري (٧٧٢) ومسلم (٣٩٦) وعند البخاري من طريق ابن جريج. وتقدم هذا الحديث مرتين.

موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذت النبي ﷺ سعلة، فحذف ثم ركع وعبدالله بن السائب حاضر لذلك.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن هارون بن عبدالله عن الحجاج بن محمد وعن محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق(١)، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين من الطريقين وعلقه البخاري لعبدالله بن السائب(٢).

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا أبو موسى بن أبي عدي عن حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن [أبي] قتادة عن أبيه وعن أبي سلمة عن أبي قتادة رضى الله عن قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ويسمعنا الآية أحيانا.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي موسى(٣)، فوقع لنا موافقة عالية.

ووقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا.

وبه إلى أبي نعيم ثنا حبيب هو ابن الحسن ثنا أبو مسلم ثنا أبو عاصم ثنا الأوزاعي (ح).

وأخبرني الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو بكر الدشتي في كتابه أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أحمد بن محمد التيمي أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام كلاهما عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن [أبي] قتادة عن أبيه بنحوه.

---

(١) رواه عبدالرزاق (٢٦٦٧ و٢٧٠٧) ومسلم (٤٥٥) وليس عند مسلم عن عبد بن حميد فهو من الأوهام. ووقع عند المصنف في تغليق التعليق (٢/٣١٢) على الصواب.

(٢) انظر فتح الباري (٢/٢٥٥ ـ ٢٥٦) وتغليق التعليق (٢/٣١٠ ـ ٣١٣).

(٣) رواه مسلم (٤٥١).

وأخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه من طرق عن هشام[1]. وأخرجه النسائي من رواية الأوزاعي[2]. وله عندهم طرق أخرى[3].

وبه إلى أبي نعيم ثنا سليمان أنا إسحاق عن عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن عبدالله ابن عباس عن أم الفضل وهي أمه رضى الله عنهم قالت: آخر ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب سورة والمرسلات[4].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق[5]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الشيخان من طرق أخرى عن الزهري[6]. وهكذا قال جمهور أصحاب الزهري عنه، وخالفهم محمد بن عمرو بن علقمة.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس بن أبي طالب أنا أبو المنجى أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن الفقيه أنا أبو محمد السرخسي أنا أبو إسحاق الشاشي أنا عبد بن حميد ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن تمام بن العباس قال: سمعتني أمي أم الفضل أقرأ سورة (والمرسلات عرفا) فقالت: أي بني إن هذه السورة آخر ما سمعت النبي ﷺ يؤم بها في صلاة المغرب.

---

(١) رواه البخاري (٧٦٢ و ٧٧٩) وأبو داود (٧٩٨) والنسائي (٢/١٦٥) وابن ماجه (٨٢٩).

(٢) رواه النسائي (٢/١٦٤-١٦٥) لكن رواه البخاري (٧٧٨).

(٣) رواه البخاري (٧٥٩ و ٧٧٦) ومسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٩ و ٨٠٠) والنسائي (٢/١٥٥ و ١٦٦).

(٤) رواه عبدالرزاق (٢٦٩٤) والطبراني في الكبير (ج ٢٥ رقم ١٧).

(٥) رواه مسلم (٤٦٢).

(٦) رواه البخاري (٧٦٣ و٤٤٢٩) ومسلم (٤٦٢).

أخرجه ابن حبان عن جعفر بن أحمد بن سنان عن أبيه عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو[1]، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

وكأنه يجوز أن يكون عند الزهري من الوجهين وإلا فهو عند غيره شاذ.

وبالسند الماضي إلى أبي داود ثنا شعبة (ح).

وبالسند الآخر إلى أبي نعيم ثنا أبو علي بن الصواف ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر واللفظ له كلاهما عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب يقول: سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء بالتين والزيتون.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن خلاد. وأخرجه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن مسعر[2]، فوقع لنا عاليا على طريقه بدرجتين. وأخرجاه من أوجه أخرى عن عدي بن ثابت والله أعلم[3].

آخر المجلس السابع والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو السابع بعد المائة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب.

---

(١) لم أره عنده بهذا الإسناد، وإنما عنده بهذا الإسناد (١٨٢٥) عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه. ورواه الطبراني في الكبير (ج٢٥ رقم ٢٤) من طريقين أخريين عن محمد بن عمرو به.

(٢) رواه البخاري (٧٦٩) ومسلم (٤٦٤).

(٣) رواه البخاري (٧٦٧ و٤٩٥٢ و٧٥٤٦) ومسلم (٤٦٤).

[المجلس الثامن بعد المئة]

[ثم حدثنا سيدنا ومولانا شيخ الإسلام ابن حجر المذكور بتاريخ يوم الثلاثاء رابع عشر شهر رجب سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة].

قال المملي رضي الله عنه:

وأما قول ابن الحاجب: (وفي نحو الفصد والحجامة) فقد فهم كثير من الشراح أن المراد أن الحنفية احتجوا بأخبار وردت في نقض الوضوء بالفصد والحجامة وليس كذلك فيما أحسب، فإنه لم يرد التصريح بذلك في شيء من الأخبار لا الثابتة ولا الواهية، وإنما احتجوا لذلك بطريق العموم من الخبر الوارد في النقض بالدم السائل، أو بالتنظير من الخبر الوارد في النقض بالرعاف والقيء. ولعل هذا هو السر في قول المصنف في نحو.

(فأما الرعاف قول).

فأخبرنا مسند الشام أبو هريرة بن الحافظ أبي عبدالله الذهبي وأم الحسن بنت المنجى إجازة من الأول وقراءة على الأخرى قالا: أنا الثقفي سليمان بن حمزة والقاسم بن المظفر وأبو كثير بن العماد قال الأول: إجازة من الأول وسماعا على الآخرين وقالت الأخرى: إجازة منهم قالوا: أنا محمد بن عبدالواحد المديني في كتابه أنا إسماعيل بن علي أنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرىء ثنا مأمون بن هارون ثنا الحسين بن عيسى ثنا إسماعيل بن أبان ثنا جعفر الأحمر عن أبي خالد عن أبي هاشم الرماني عن زاذان عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه رعف فقال له النبي ﷺ: «أَحْدِثْ لِذَلِكَ وُضُوءاً».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني من طريق مريم بن سفيان عن عمرو بن خالد القرشي وهو أبو خالد المذكور في روايتنا بسنده المذكور[1]،

---

(١) رواه الدارقطني (١/١٥٦).

فوقع لنا عاليا وقال: عمرو بن خالد متروك انتهى. وقد كذبه يحيى بن معين وغيره.

وأخبرني الشيخ أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن قوام البالسي رحمه الله أنا أبو بكر بن أحمد الدقاق أنا علي بن أحمد السعدي أنا عبدالله بن عمر الصفار في كتابه أنا الفضل بن محمد أنا أبو منصور محمد بن محمد أنا علي بن عمر بن مهدي ثنا محمد بن أحمد بن عبدالخالق ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا محمد بن سلمة ثنا ابن أرقم عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَعِفَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ ثُمَّ لِيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا، وقال: ابن أرقم هو سليمان متروك[1]. وأخرجه البيهقي من طرق أخرى عن سليمان[2]. وأخرجه الدارقطني أيضا من رواية عمر بن رياح عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس بنحوه[3]. وعمر كذبه أحمد وابن معين.

وأما الدم السائل:

فأخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ رحمه الله أنا محمد بن إسماعيل الحموي أنا أبو الحسن المقدسي عن منصور بن عبدالمنعم أنا محمد بن أسماعيل أنا أحمد بن الحسين أنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفرج ثنا بقية بن الوليد عن يزيد بن خالد عن يزيد بن محمد عن عمر بن عبدالعزيز قال: قال تميم الداري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ».

---

(١) رواه الدارقطني (١/١٥٢ ـ ١٥٣).

(٢) لم أره عند البيهقي في السنن الكبرى، وذكره في معرفة السنن والآثار (١/٣٥٣) بقوله ورواه سليمان بن أرقم عن عطاء عن ابن عباس، وعمر بن رياح عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس.

(٣)) رواه الدارقطني (١/١٥٦ ـ ١٥٧).

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني من طريق عيسى بن المنذر عن بقية[1]. وقال: عمر بن عبدالعزيز لم يسمع من تميم ولا رآه ويزيد بن خالد ويزيد بن محمد مجهولان. وأخرج الدارقطني أيضا من حديث أبي هريرة رفعه قال: «لَيْسَ فِي الْقَطْرَةِ وَلاَ الْقَطْرَتَيْنِ مِنَ الدَّمِ وُضوءٌ، لَكِنْ إِذَا سَالَ»[2]. وإسناده واه جدا.

وأما الْقَيْءُ:

فأخبرني حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين رحمه الله أخبرني عبدالله بن محمد العطار أنا علي بن أحمد بن عبدالواحد أنا الخضر بن كامل وزيد بن الحسن قالا: أنا الحسين بن علي المقرىء أنا أحمد بن محمد البزاز أنا محمد بن عبدالله الدقاق ثنا أبو القاسم البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن أبيه عن ابن أبي مليكه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ أَوْقَلَسَ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ ثُمَّ لِيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلاَتِهِ».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني عن البغوي على الموافقة[3]، ووقع لنا عاليا بالنسبة لاتصال السماع. وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن يحيى الذهلي عن الهيثم بن خارجة عن إسماعيل بن عياش[4]، فوقع لنا عاليا.

وإسماعيل بن عياش فيه مقال، ومن مشاه استثنى روايته عن غير الشاميين فضعفها، وهذا منها.

وأسند الدار قطني عن الذهلي قال: الصواب رواية من قال عن ابن

---

(١) رواه الدارقطني (١/١٥٧).

(٢) رواه الدارقطني (١/١٥٧). وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب.

(٣) رواه الدارقطني (١/١٥٣).

(٤) رواه ابن ماجه (١٢٢١).

جريج عن أبيه مرسل، والرواية التي فيها ابن أبي مليكة عن عائشة ليست بشيء[1].

وأخرج الدارقطني أيضا من طريق عبدالرزاق وأبي عاصم والأنصاري وعبدالوهاب بن عطاء كلهم عن ابن جريج عن أبيه عن النبي ﷺ ليس فيهم ابن أبي مليكة ولا عائشة، وهؤلاء أعرف بابن جريج من إسماعيل ولا سيما عبدالرزاق والله أعلم[2].

آخر المجلس الثامن والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن بعد المائة من التخريج.

---

(١) سنن الدارقطني (١/١٥٥).

(٢) رواه الدارقطني (١/١٥٥).

[المجلس التاسع بعد المئة]

قال المملي رضي الله عنه:

وقد ورد في النقض بِالْقَيْءِ حديث قوي الإسناد، لكنه ليس نصا في ذلك.

أخبرنا أبو العباس بن تميم أنا أبو العباس بن نعمة أنا عبدالله بن عمر أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا عيسى بن عمر أنا عبدالله بن عبدالرحمن ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث (ح).

وبالسند الذي قبله إلى مأمون بن هارون ثنا الحسين بن عيسى ثنا عبدالصمد ثنا أبي ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام عن أبيه عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر، فلقيت ثوبان رضي الله عنه بمسجد دمشق فذكرت له ذلك فقال: صدق أنا صببت له الوضوء.

هذا حديث صحيح، أخرجه الامام أحمد عن عبدالصمد بن عبدالوارث. وابن خزيمة عن الحسين بن عيسى[1]. فوقعت لنا موافقة عالية فيهما. وأخرجه الترمذي عن إسحاق بن منصور وأبي عبيدة بن أبي السفر والنسائي عن عمرو بن علي وابن خزيمة أيضا عن محمد بن يحيى القطيعي وغيره كلهم عن عبدالصمد[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه النسائي وابن خزيمة أيضا عن أبي موسى محمد بن المثنى عن عبدالصمد[2]، لكن لم يقل

---

(١) رواه أحمد (٦/٤٤٣) وابن خزيمة (١٩٥٦) والترمذي (٨٧) والنسائي في الصوم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/٢٣٤) وابن خزيمة (١٩٥٦).

(٢) رواه النسائي في الصوم من الكبرى وابن خزيمة (١٩٥٦).

في الإسناد عن أبيه. وأخرجه ابن حبان والحاكم من طريق أبي موسى هذه ورجحها الحاكم. وأخرجه أيضا من طريق حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير كذلك[1].

قلت: أما رواية حرب فلم يختلف عليه فيها، ووافقه معمر وهشام الدستوائي في رواية. لكن أبهم الأوزاعي، وأما رواية عبدالصمد فالراجح فيها إثبات قوله عن أبيه. وهكذا أخرجه أبو داود عن معمر عن عبدالوارث. والنسائي من طريق أبي معمر[2]. وأخرجه أحمد عن إسماعيل بن إبراهيم عن هشام فلم يقل في الإسناد عن أبيه ولا ذكر الأوزاعي[3]. وأخرجه النسائي من طرق أخرى عن هشام قال في بعضها عن خالد بن معدان، وفي بعضها عن ابن معدان عن أبيه[4]. قال الإمام أحمد: جود حسين المعلم إسناده. وقال الدارقطني. إن كان حسين حفظه فهو صحيح.

قلت: ويعيش بن الوليد وثقه النسائي والعجلي وأبوه الوليد بن هشام بن معاوية بن هشام بن عقبة بن أبي معيط كان من عمال عمر بن عبدالعزيز ووثقه يحيى بن معين. ورواية يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي من رواية الكبار عمن هو أصغر منهم، فإن يحيى مشهور في شيوخ الأوزاعي قد أكثر عنه من الرواية، وإن كان الأوزاعي أشهر في الفقه منه والله أعلم.

قوله (مسألة خبر الواحد مقبول في الحد) إلى أن قال (قالوا: ادرؤوا الحدود بالشبهات).

قلت: هذا الحديث مشهور بين الفقهاء وأهل أصول الفقه، ولم يقع لي مرفوعًا بهذا اللفظ، لكن ذكر البيهقي في المعرفة أنه بهذا اللفظ جاء من

---

(١) رواه ابن حبان (٩٠٨) عن ابن خزيمة عن محمد بن المثنى به. والحاكم (١/٤٢٦).

(٢) رواه أبوداود (٢٣٨١) والنسائي في الصوم من الكبرى.

(٣) رواه أحمد (٥/١٩٥).

(٤) رواه النسائي في الصوم من الكبرى.

حديث علي مرفوعًا، ثم لما ساقه في السنن الكبير أورده من وجهين أحدهما بلفظ: «ادْرؤُوا الْحُدُودَ» أي فقط[1] والآخر كذلك، وزاد زيادة سيأتي نحوها من حديث عائشة، وليس في واحد منها بالشبهات، وكذا هو عند الدارقطني.

وذكر القاضي تاج الدين في شرحه أن أبا محمد الحارثي ذكره في مسند أبي حنيفة من حديث ابن عباس ووهم بعض من أخذ كلامه نفسه إلى أبي محمد الدارمي، فكأنه تحرف عليه[2].

ورويناه في مسند مسدد ثنا يحيى القطان عن شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: ادرؤوا الحد بالشبهة.

وهـذا موقوف حسن الإسناد. وقد أخرجه البيهقي من رواية سفيان الثوري عن عاصم لكن بلفظ ادفعوا الحدود ما استطعتم.

وقد وقع لنا بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة مرفوعا.

قرأت على فاطمة بنت محمد القدسية عن أبي عبدالله بن أبي الهيجاء قال أنا أبو عبدالله المرداوي قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أنا أبو سعد الأديب أنا أبو عمرو النيسابوري أنا أبو يعلى ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا وكيع ثنا إبراهيم بن الفضل المخزومي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ادْفَعُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[3].

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه عن عبدالله بن الجراح عن وكيع بلفظ «ادْفَعُوا الْحَدَّ مَا وجَدْتُمْ لَهُ مَدْفَعاً»[4] وإبراهيم بن الفضل مدني

---

(١) رواه البيهقي (٨/٢٣٨).

(٢) يقصد الزركشي في المعتبر (ص١٣٦) كذا في الأصل ونظنه خطأ، والصواب ونسبه إلى أبي محمد الدارمي.

(٣) رواه أبويعلى (٢٠٣/٢).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٥٤٥).

ضعيف. وقد أخرجه ابن عدي في الكامل فعده من منكراته، وساقه من رواية سفيان الثوري حدثني رجل من أهل المدينة عن سعيد المقبري [١]، قال ابن عدي: هذا الرجل هو إبراهيم بن الفضل أبهمه الثوري لضعفه.

وجاء هذا الحديث عن عائشة رضى الله عنها بسياق أتم من هذا.

أخبرنا أبو محمد عمر بن محمد الصالحي الملقن أنا أبو بكر بن أحمد المغاري أنا أبو الحسن بن البخاري عن أبي سعد النيسابوري أنا أبو محمد الأبيوردي أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ادْرَؤُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ لِلْمُسْلِمِ مَخْرجاً فَخَلوُّا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الإِمَامَ لأَنْ يُخْطِيءَ فِي العَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِيءَ فِي الْعُقُوبَةِ» [٢].

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي عن عبدالرحمن بن الأسود عن محمد بن ربيعة [٣]. وقال: لا نعرفه إلا من رواية محمد بن ربيعة عن [يزيد بن] زياد ويزيد يضعف في الحديث.

قلت: لم ينفرد به محمد بن ربيعة، فقد أخرجه الحاكم من رواية الفضل بن موسى عن يزيد بن زياد مرفوعًا أيضا وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه الترمذي والبيهقي من رواية وكيع عن يزيد موقوفا ورجحاها على الرواية المرفوعة [٤]. وذكر البيهقي أن رشدين بن سعد رواه عن عقيل عن الزهري مرفوعا أيضا، ورشدين وان كان فيه ضعف لكنه يحتمل في المتابعات. وأخرج البيهقي نحوه موقوفًا عن عقبة بن عامر ومعاذ بن جبل

---

(١) رواه ابن عدي (١/٢٣٢ - ٢٣٣).

(٢) رواه الدارقطني (٣/٨٤) وعنه البيهقي (٨/٢٣٨).

(٣) رواه الترمذي (١٤٢٤).

(٤) رواه الحاكم (٤/٣٨٤) والترمذي (١٤٢٤) والبيهقي (٨/٢٣٨).

موقوفا بمعناه[1]. وأخرجه أبو مسلم الكشي من مرسل عمر بن عبدالعزيز بنحوه والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البيهقي (٨/٢٣٨).



[المجلس العاشر بعد المئة]

قال المملي رضي الله عنه:

وقد وجدت خبر ابن عباس في موضع آخر ذكره شيخنا الحافظ أبو الفضل رحمه الله في شرح الترمذي قال: وأما حديث ابن عباس فرواه أبو أحمد بن عدي في جزء خرجه من حديث أهل مصر والجزيرة من رواية ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب عن عكرمة [عن] ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ادْرؤوا ٱلحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ وَأَقِيلُوا ٱلكِرَامَ عَثَراتِهِمْ إلاَّ في حَدٍّ».

وهذا الإسناد إن كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبولين فهو حسن.

قوله (مسألة الأكثر على أن الخبر المخالف للقياس من كل وجه مقدم) إلى أن قال (لنا أن عمر ترك القياس للخبر في الجنين وقال: لولا هذا لقضينا فيه برأينا).

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن محمد وأبو علي محمد بن محمد [بن] علي سماعا عليهما مقترقين عن ست الوزراء بنت عمر بن أسعد قال كل منهما: إجازة إن لم يكن سماعا قالت: أنا أبو عبدالله الزبيدي أنا أبو زرعة طاهر بن محمد أنا أبو الحسن بن علان أنا أبو بكر الحيري ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا سفيان عن عمرو هو ابن دينار عن طاووس أن عمر رضي الله عنه قال: ذكر الله امرءاً سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئا، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين جاريتن فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت جنينا ميتا، فقضى فيه النبي ﷺ بغرة فقال عمر: إن كدنا أن نقضي في هذا برأينا[1].

---

(١) رواه الشافعي في الأم (٦/٩٣) ولفظه «في مثل هذا بآرائنا».

هكذا أخرجه الشافعي رحمه الله في جراح الخطأ من كتاب الأم، وهو أقرب إلى لفظ المصنف، وأخرجه أيضا في كتاب الرسالة لكن بلفظ آخر.

وبهذا الإسناد إلى الشافعي أنا سفيان عن عمرو بن دينار وابن طاووس عن طاووس فذكر مثله[1]. ولكن زاد بين قوله بين جاريتين يعني ضرتين، وقال في آخره فقال عمر: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا. وهكذا أخرجه أبو داود عن أبي بكر الحيري على الوجهين[2]، فوافقناه بعلو. وفي الإسناد إنقطاع، فإن طاووسا لم يحضر القصة بل ولا أدركها، وقد وقع لنا متصلا.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن أحمد بدمشق عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أنا محمد بن أحمد بن نصر أنا فاطمة الجوزدانية قالت أنا محمد بن عبدالله التاجر أنا سليمان بن أحمد أنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أنا عبدالرزاق أنا ابن عيينة أخبرني عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قام عمر على المنبر فقال: أنشد الله امرءاً سمع رسول الله ﷺ قضى في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة الهذلي فقال: كنت بين جاريتين يعني ضرتين فضربت إحداهما الأخرى بعمود ظلتها فقتلتها وقتلت ما في بطنها، فقضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة، فقال عمر: الله أكبر لو لم نسمع هذا ما قضينا فيه بغير هذا[3].

هكذا أورده عبدالرزاق، فخالف في نقل كلام عمر، والأول أولى

---

(1) رواه الشافعي في الرسالة (١١٧٤ و١١٧٥) بهذا اللفظ وبلفظ آخر.

(2) كذا في الأصل، «وهكذا رواه أبوداود عن أبي بكر الحيري» وهو خطأ واضح، والصواب «رواه البيهقي عن أبي بكر الحيري» (٨/١١٤) ولم يروه البيهقي من طريق أبي بكر الحيري على الوجهين بل روايته عن أبي العباس الأصم به فقط، وأما الرواية الموصولة فرواه البيهقي (٨/١١٤) من طريق أبي داود (٤٥٧٢).

(3) رواه عبدالرزاق (١٨٣٤٣) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٣٤٨٢).

لاتفـاق اثنـين عليه، مع أن عبدالرزاق أفاد في الإسناد فائدتين إحداهما تصريح سفيان بن عيينة بالإخبار والأخرى إثبات ابن عباس في السند، وقد تابعه على وصله أبو عاصم الضحاك بن مخلد وغير واحد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار. وهكذا رواه حماد بن زيد عن عمرو.

أخبرنا الشيخ أبو اسحاق التنوخي رحمه الله أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن المظفر أنا أبو محمد بن أعين أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي أنا أبو عاصم (ح).

وقرىء على أم الفضل بنت الشيخ أبي إسحاق بن سلطان وأنا أسمع عن أبي نصر بن الشيرازي أنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أنا أبو الخير بن المـوقت أنـا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أنا أبي ثنا محمد بن عمر بن حفص ثنا الحسين بن الحسن ثنا أبو عاصم أنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس فذكر الحديث نحو سياق عبدالرزاق، لكن لم يذكر كلام عمر الأخير.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود عن محمد بن مسعود. وابن ماجه عن أحمد بن سعيد كلاهما عن أبي عاصم[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن حبان والدارقطني من طرق عن أبي عاصم[2]. وأخرجه النسائي من رواية محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج[3]. وأخرج الدارقطني أيضا من طريق عبدالرزاق عن محمد بن إسماعيل الفارسي[3]. وأخرجها الحاكم عن محمد بن علي الصنعاني كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم[4]، فوقع لنا بدلا عاليا.

---

(١) رواه أبوداود (٤٥٧٢) وابن ماجه (٢٦٤١) والدارمي (٢٣٨٦).

(٢) رواه ابن حبان (١٥٢٥ موارد) والدارقطني (٣/١١٥ ـ ١١٧).

(٣) لم يروه النسائي من طريق محمد بن بكر ولا نسبه إليه كذلك الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٣/٨٤) بل رواه في الكبرى من طريق حجاج عن ابن جريج.

(٤) رواه الدارقطني (٣/١١٧).

وأصل هذه القصة في الصحيحين من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أن عمر نشد الناس فذكر الحديث، وفيه فقام المغيرة بن شعبة فقال: شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغرة، وفيه موافقة محمد بن مسلمة للمغيرة[1]. وأخرجه مسلم وأصحاب السنن من طرق أخرى كذلك[2].

وأفاد أبو داود والنسائي في بعض طرق حديث ابن عباس تسمية المرأتين وأنهما مليكة وأم غطيف. وإنما لم أخرج حديث المغيرة وإن كان أصح إسنادا لأنه لم يقع فيه كلام عمر الأخير. وأوهم كلام بعض المخرجين أنهما حديث واحـد في بعض طرقه زيادة، وليس كذلك لما بينته، وليس بين الحديثين مخالفة لجواز تعدد من حدث عمر بذلك. (٣)

وقد أخرج الشيخان أصل الحديث من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[4]. وسياقه أتم. لكن ليس فيه تسمية أحد منهم.

وحمل بفتح الحاء المهملة والميم بعدها لام، له صحبة. وأم غطيف بغين معجمة وطاء مهملة وآخره فاء مصغر. والمسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات عود من آلات الخيمة. والله أعلم. (٥)

آخر المجلس الستين بعد المائتين من الأمالي وهو العاشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه الحاكم (٣/٥٧٥).

(٢) رواه البخاري (٦٩٠٥ ـ ٦٩٠٨ و٧٣١٧ و٧٣١٨).

(٣) رواه مسلم (١٦٨٣) وأبوداود (٤٥٧٠) وابن ماجه (٢٦٤٠) ورواه أيضاً ابن أبي شيبة (٩/٢٥١) وأحمد (٤/٢٥٣) والطبراني في الكبير (ج٢٠ رقم ٨٦٠).

(٤) رواه أبوداود (٤٥٧٤) والنسائي (٨/٥١ ـ ٥٢).

(٥) رواه البخاري (٦٩٠٩) ومسلم (١٦٨١).

[المجلس الحادي عشر بعد المئة]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله (وفي دية الأصابع باعتبار منافعها بقوله في كل إصبع عشر).

يعني أن عمر رجع عن رأيه في دية الأصابع إلى قول النبي ﷺ.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله فيما قرأته عليه ثم سمعته منه مرة أخرى أنا أبو العباس بن الشحنة أنا أبو المنجى بن اللتي أنا أبو الفتح بن شنيف أنا أبو غالب العطار أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو الحسن بن الزبير ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا جعفر بن عون عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: قضى عمر رضي الله عنه في الإبهام بثلاث عشرة وفي الخنصر بست حتى وجد كتابا عند آل عمرو بن حزم يذكرون أنه من رسول الله ﷺ فيه وفيها هنالك من الأصابع عشر عشر.

هذا حديث حسن، أخرجه الشافعي عن عبدالوهاب الثقفي وسفيان بن عيينة. وأخرجه النسائي عن حسين بن منصور عن عبدالله بن نمير. وأخرجه البيهقي من طريق أبي أحمد محمد بن عبدالوهاب الغراء عن جعفر بن عون كلهم عن يحيى بن سعيد[1]، فوقع لنا عاليا.

وقد وقع لنا حديث عمرو بن حزم من طريق موصولة.

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة ثنا سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: كتب النبي ﷺ إلى أهل اليمن كتابا في

---

(١) رواه الشافعي (١٤٦٦) والنسائي (٨/٥٦) والبيهقي (٨/٩٣).

العقول، وفيه «وَفي كُلِّ إصْبَعٍ مِنَ أَصَابعِ اليَدَيْنِ وَالرِّجْلينِ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ»[1].

هذا حديث حسن مختلف في وصله وإرساله، أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل عن الحكم بن موسى[2]. فوافقناه بعلو درجة ودرجتين. ووقع لي من وجه آخر أعلى من الطريق التي سقتها بدرجة أخرى.

قرأت على أم الحسن التنوخية عن سليمان بن حمزة أنا محمد بن عبدالواحد الأصبهاني في كتابه أنا إسماعيل بن علي أنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرىء ثنا أبو يعلى وابن بنت منيع وحامد بن شعيب قالوا: أنا الحكم. وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى وحامد بن شعيب، فوقع لنا موافقة عالية في شيخه. ومشى ابن حبان على ظاهر الإسناد، لأن سليمان بن داود هو الخولاني وثقوه وباقي رجاله رجال الصحيح، لكن يقال أن الحكم بن موسى وهم في نسب سليمان فأخرجه النسائي عن عمرو بن منصور عن الحكم بن موسى[3]. فوقع لنا بدلا عاليا جدا، ثم أخرجه من رواية محمد بن بكار، عن يحيى بن حمزة فقال عن سليمان بن أرقم عن الزهري[4]. قال النسائي: هذا أشبه بالصواب وسليمان بن أرقم متروك. وهكذا أخرجه أبو داود في المراسيل من رواية محمد بن بكار، قال أبو داود: وحدثني أبو هبيرة. قرأت في أصل يحيى بن حمزة حدثني سليمان بن أرقم. وهذا أيضا مما يبين وهم الحكم بن موسى. وقد أخرجه أبو داود والنسائي أيضا من رواية ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فذكره مرسلا[5]. وأخرجه النسائي من طريق

(١) رواه الدارمي (٢٣٧٦).

(٢) انظر تحفة الأشراف (١٤٧/٨).

(٣) رواه النسائي (٥٧/٨ ـ ٥٨).

(٤) رواه النسائي (٥٨/٨ ـ ٥٩).

(٥) رواه النسائي (٥٩/٨).

سعيد بن عبدالعزيز عن الزهري قال: جاءني أبو بكر بن محمد بكتاب فذكره[1]. وهذا هو المحفوظ أنه مأخوذ من كتاب. وهكذا أخرجه مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم، فذكر بعضه[2]. والذي يظهر من مجموع الروايات اشتهار هذا الكتاب عندهم، والأخذ من الكتاب إذا كان معروفًا أحد وجوه التحمل المعتمدة وإن كان قاصرا عن السماع.

وقد جاء هذا المتن مرفوعًا من حديث أبي موسى وعبدالله بن عباس، وفي نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

أخبرني أبو المعالي الأزهري رحمه الله أنا يحيى بن يوسف المقدسي أنا أبو الحسن بن بنت الجميزي في كتابه وهو آخر من حدث عنه أنا أبو الحسين بن يوسف أنا أبو الغنائم الكوفي الحافظ أنا أبو محمد الجوهري أنا أبو الحسين بن المظفر أنا أبو جعفر الطحاوي ثنا أبو إبراهيم المزني أنا الشافعي أنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا غالب التمار عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي ٱلْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ»[3].

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان من طرق عن غالب التمار[4]. وقد وقع لنا من وجه آخر له لا من الذي سقته بدرجة.

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن غالب التمار فذكره[5].

---

(١) رواه النسائي (٨/٥٩ ـ ٦٠).

(٢) رواه مالك (٢/١٨١).

(٣) رواه الشافعي (١٤٦٥).

(٤) رواه أبوداود (٤٥٥٧) وابن ماجه (٢٦٥٤) ورواه البغوي في مسند علي بن الجعد (١٥٢٥) ومن طريق علي بن الجعد ابن حبان (١٥٢٧ موارد).

(٥) رواه الدارمي (٢٣٧٤).

أخرجه النسائي والدارقطني من طريق قتادة عن مسروق بن أوس أيضا[1].

وأما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري بلفظ «هذه وهذه سواء» يعني الخنصر والإبهام[2] وأخرجه الترمذي وابن حبان بلفظ «أَصَابِعُ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ، عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ لِكُلِّ إِصْبعٍ». وفي رواية «دِيَةُ الأَصَابِعِ» والباقي مثله[3].

وأما حديث عمرو بن شعيب فأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه موصولا[4]. وأخرجه أبو داود أيضا من رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلا والله أعلم.

آخر المجلس الأول والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه النسائي (٨/٥٦) والدارقطني (٣/٢١١).

(٢) رواه البخاري (٦٨٩٥).

(٣) رواه الترمذي (١٣٩١ و١٣٩٢) وأبوداود (٤٥٥٨) والنسائي (٨/٥٦ ـ ٥٧).

(٤) رواه أبوداود (٤٥٦٢) والنسائي (٨/٥٧) وابن ماجه (٢٦٥٣).

[المجلس الثاني عشر بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (و [في] ميراث الزوجة من الدية).

قرأت على فاطمة بنت المنجى عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أنا زاهر بن طاهر أنا محمد بن أبي ذر أنا أبو طاهر بن عبدالرحيم أنا أبو بكر القباب ثنا أبو بكر بن أبي عاصم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح).

وأخبرني عبدالله بن عمر بن علي أنا أحمد بن أبي الفرج أنا أبو الفرج بن نصر أنا أبو محمد بن أبي المجد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي واللفظ له قالا: ثنا سفيان قال: سمعته من الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: لا ترث المرأة من دية زوجها حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله ﷺ كتب إِلَيَّ أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر عن قوله[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح. والترمذي والنسائي عن قتيبة. والترمذي أيضا عن أحمد بن منيع وأبي علي بن الحسين بن حريث في آخرين. والنسائي أيضا عن محمد بن منصور. وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة[2]. فوقع لنا موافقة بدلا بعلو.

---

(١) رواه أبوبكر بن أبي شيبة في المصنف (٣١٣/٩) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨١٤٢) وأحمد (٤٥٢/٣).

(٢) رواه أبوداود (٢٩٢٧) والترمذي (١٤١٢ و٢١١١) والنسائي في الفرائض من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٠٢/٤) وابن ماجه (٢٦٤٢).

وبهذا الإسناد إلى محمد بن عبدالواحد أنا محمد بن أحمد بن نصر أخبرتنا فاطمة الجوزذانية قالت أنا أبو بكر بن ريذة أنا الطبراني أنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال عمر رضي الله عنه: ما أرى أن ترث الدية إلا عصبة الرجل، لأنهم يعقلون عنه، فهل سمع أحد منكم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئا؟ فقال الضحاك بن سفيان، وكان النبي ﷺ قد استعمله على الأعراب إن عندي في ذلك علما فذكر بقية الحديث نحوه[1].

أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح عن عبدالرزاق[2]. وأخرجه الدارقطني عن محمد بن إسماعيل الفارسي عن إسحاق بن إبراهيم[3]، فوقع لنا بدلا عاليا على الطريقين. وأخرجه أحمد عن عبدالرزاق[4]. فوقع لنا موافقة عالية. ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري مع تقدمه عن الزهري، وهو من رواية الأقران.

وبه إلى ابن أبي عاصم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثنا يحيى بن سعيد فذكره[5]. وأخرجه ابن منده في المعرفة من طريق حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد وقال: مشهور عن الزهري عزيز عن يحيى بن سعيد. ورواه مالك عن الزهري لكنه أرسله، وزاد فيه قال الزهري: وكان قتل أشيم خطأ[6].

---

(١) رواه عبدالرزاق (١٧٧٦٤) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨١٣٩).

(٢) رواه أبوداود بعد الحديث (٢٩٢٧).

(٣) رواه الدارقطني (٤/ ٧٧).

(٤) رواه أحمد (٣/ ٤٥٢).

(٥) رواه ابن أبي شيبة (٩/ ٣١٣) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨١٤٠) وابن أبي عاصم في الديات (ص١٩٩) الومضات.

(٦) رواه مالك (٢/ ١٩٠).

قلت: أشيم بمعجمة ثم بتحتانية وزن أحمد، ولم أقف على اسم امرأته.

وأما قوله (وغير ذلك).

فيحتمل أن يُريد من قضايا عمر وغيرها. ويحتمل ما هو أعم من ذلك.

فمن قضايا عمر رضى الله عنه ما قرأت على أبي المعالي الأزهري أن أحمد بن عمر أخبرهم أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا أبو محمد بن صاعد أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر القطيعي ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا أسباط بن محمد ثنا هشام بن سعد عن عبيدالله بن عباس قال: كان للعباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه ميزاب في داره على طريق عمر إلى المسجد فلبس عمر ثيابه يوم الجمعة وتوجه إلى المسجد، وكان قد ذبح للعباس فرخان فلما وافىٰ الميزاب صب ماء عل دم الفرخين فأصاب ثياب عمر، فأمر بقلع الميزاب ورجع إلى بيته فطرح ثيابه ولبس ثيابا غيره ومضى إلى المسجد فصلى بالناس، فقال له العباس: والله إنه للموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ فيه، فقال عمر وأنا أعزم عليك لتصعدن على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ ففعل ذلك[1].

هذا حديث حسن، أخرجه ابن سعد في ترجمة العباس من الطبقات عن أسباط بن محمد على الموافقة. وأخرجه أيضا من طريق يعقوب بن يزيد بنحو هذه القصة[2]. وأخرجه أبو داود في المراسيل من وجه آخر، وفي كل من الأسانيد الثلاثة انقطاع، لكن ينجبر بعضها ببعض ويدل على أن له أصلا.

---

(١) رواه أحمد (١٧٩٠) وعنده «صب ماء بدم الفرخين» وابن عساكر في ترجمة العباس بن عبدالمطلب (ص١٩١).

(٢) رواه ابن سعد (٤/٢٠) وعنده «يعقوب بن زيد» وكذلك هو عند ابن عساكر (ص١٩١) وهو الصواب.

وبما جاء في ذلك عن غير عمر حديث ابن عباس في الصرف حتى أخبره أبو سعيد عن النبي ﷺ في النهي عنه إلا ما كان يدا بيد مثلا بمثل[1] .

وحديث ابن عمر في المزارعة حتى أخبره رافع بن خديج بنهي النبي ﷺ عن ذلك، إلى غير ذلك من الأحاديث، وهي مشهورة في الصحيحين والسنن والله أعلم[2] .

آخر المجلس الثاني والستون بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه مسلم (١٥٩٤).

(٢) رواه البخاري (٢٣٢٧ و٢٣٣٩ و٢٣٤٦ و٤٠١٢) ومسلم (١٥٤٧ و١٥٤٨ و١٥٥٠) وغيرهما.

[المجلس الثالث عشر بعد المائة]

قال المملي رضي الله عنه:

قولـه (وأما مخالفة ابن عباس خبر أبي هريرة «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ» فاستبعاد لظهوره).

يعني لظهور مقابله عنده، لأنه روى أن النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ هكذا أفصح به المصنف في المختصر الكبير.

أخبرني الإمام حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين رحمه الله فيما قرأت عليه أخـبرني أبو محمد بن القيم أنا الفخر علي بن البخاري أنا محمد بن معمر في كتابه أنا سعيد بن أبي الرجاء أنا أحمد بن محمد بن النعمان أنا أبو بكر بن المقرئ أنا إسحاق بن أحمد الخزاعي ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر ثنا ابن عيينة والدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ» فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة أتوضأ من الدهن أتوضأ من الحميم، فقال له أبو هريرة: يا ابن أخي إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا فلا تضرب له مثلا.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي عن ابن أبي عمر بهذا الإسناد، لكن لم يذكر الدراوردي[1]، فوقع لنا موافقة عالية بالنسبة لطريق السماع. وأخـرجه البزار من رواية يزيد بن هارون. والطحاوي من رواية حماد بن سلمة وسعيد بن عامر كلهم عن محمد بن عمرو[2]. ورواه شعبة أيضا عن محمد بن عمرو.

---

(١) رواه الترمذي (٩٧).

(٢) رواه البزار (٣/٢٣/١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٦٣).

وبهذا الإسناد إلى الفخر أنا أبو المكارم التيمي في كتابه أنا أبو علي الحداد ثنا أبو نعيم ثنا مطهر بن أحمد ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن يزيد أنا أبو عتاب سهل بن حماد ثنا شعبة فذكر نحوه[1]. وأخرجه ابن ماجه مختصرا عن محمد بن عباد بن آدم عن أبيه عن شعبة[2].

قرأت على الشيخ أبي إسحاق التنوخي رحمه الله عن أحمد بن أبي طالب سماعا وعيسى بن عبدالرحمن قراءة قالا أنا أبو المنجا البغداد قال عيسى سماعا وأحمد إجازة أنا عبدالأول بن عيسى قرىء على بيبي بنت عبدالصمد وأنا أسمع أن عبدالرحمن بن أبي شريح أخبرهم أنا يحيى بن صاعد ثنا عبدالله بن عمران ثنا داود بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ[3].

تابعه مالك في الموطأ وجماعة عن زيد بن أسلم[4]، وهو حديث صحيح من حديث زيد بن أسلم وإن كان في داود مقال. أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود من طريق مالك[5]. وأخرجه الطحاوي من طريق روح بن القاسم. وابن حبان من طريق الدراوردي كلهم عن زيد بن أسلم[6]، فوقع لنا عاليا من طريقه بدرجة أو درجتين، وهو مختصر من الحديث الذي.

أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا مسعود الجمال في كتابه أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن يحيى يعني ابن

---

(١) رواه أبونعيم في الحلية (٧/ ١٦٠ - ١٦١).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٨٥).

(٣) روته بيبي الهرثمية في جزئها (٦٦).

(٤) رواه مالك (١/ ٣٧).

(٥) رواه البخاري (٢٠٧) ومسلم (٣٥٤) وأبوداود (١٨٧).

(٦) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٦٤) وابن حبان (١١٢٨).

منده ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال: كنت عند ابن عباس في بيت ميمونة رضى الله عنها فجعل يتعجب ممن يقول: الوضوء مما مست النار، ثم قال: كنت عند النبي ﷺ في هذا البيت. فجاءه المؤذن فتوضأ ولبس ثيابه وخرج إلى الصلاة، فلما كان في الحجرة خارج البيت استقبلته هدية عضو شاة، فأكل منها لقمة أو لقمتين، ثم صلى ولم يتوضأ.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي كريب بهذا الإسناد[1]، فوقع لنا موافقة عالية.

وقد روى الوضوء مما مست النار جماعة من الصحابة غير أبي هريرة، وعمل به طائفة منهم، ومن غيرهم، وروى النسخ ابن عباس وجابر وغيرهما، وهو الذي استقر عليه الأمر.

قوله (وكذلك هو وعائشة في إذا استيقظ ولذلك قالا: كيف يصنع بالمهراس).

يعني أن ابن عباس وعائشة رضى الله عنهم خالفا حديث أبي هريرة في الأمر بغسل اليد لمن استيقظ قبل إدخالها الإناء، واستشكلاه بما ذكر، وتبع المصنف في ذلك كلام الآمدي ولا وجود لذلك في شيء من كتب الحديث، والذي قال لأبي هريرة: كيف نصنع بالمهراس رجل يقال له قين الأشجعي، وقد تقدم ذكر ذلك مسندا عنه في المجلس المائة من تخريج المختصر. وكذا جاء عن أصحاب ابن مسعود أنهم كانوا يقولون ذلك، وتقدم أيضا.

ذكر أبو إسماعيل الهروي في كتاب ذم الكلام بعد أن ساق قصة قين مع أبي هريرة ما نصه: وروي أن ابن عباس قال لأبي هريرة: أرأيت إن كان حوضا؟ فقال: لا يضرب لحديث رسول الله ﷺ الأمثال، ولم يقع لي هذا الأثر موصولا إلى الآن.

---

(١) رواه مسلم (٣٥٩).

قوله (وأيضا أخر معاذ العمل بالقياس).

يشير إلى حديث معاذ بن جبل لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن وقال له: «كَيْفَ تَقْضِي» وقد تقدم موصولا في المجلس التاسع والعشرين والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

[المجلس الرابع عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله في مسائل الأمر (الندب «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَائْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»).

يعني أنا الذين قالوا: إن الأمر للندب احتجوا بهذا الحديث.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي رحمه الله أن أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر أنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا عبدالرزاق (ح).

وقرأته عاليا على أبي الفرج بن الغزي عن أبي الحسن بن قريش سماعا أنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي الحسن الجمال (ح).

وقرأت على عبدالرحمن بن عمر بن عبدالحافظ الوراق بالصالحية وكتب إلينا أخوه عبدالله كلاهما عن عبدالله بن الحسن بن الحافظ قال عبدالله سماعا وقال عبدالرحمن حضورا وإجازة أنا محمد بن سعد أنا يحيى بن محمود قالا أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم ثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «ذَرُونِي مَاتَرَكْتُكُمْ فَإِنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَائْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» وفي رواية أحمد «بِالْأَمْرِ فَائْتَمِرُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ»[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن

---

(١) رواه أحمد (٢/٣١٣ - ٣١٤).

عبدالرزاق[1]، فوقع لنا بدلا عاليا. واتفقا عليه من وجه آخر عن أبي هريرة[2]. وقد أورده البخاري في كتاب الاعتصام من رواية الأعرج عن أبي هريرة بلفظ «وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَائْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُم»[3].

قوله في مسائل النهى (والشرعي الصحيح كصوم يوم النحر والصلاة في الأوقات المكروهة).

أما صوم يوم النحر فتقدم في أوائل هذا التخريج وهو في المجلس السابع منه.

وأما الصلاة في الأوقات المكروهة فورد من رواية جماعة من الصحابة تزيد على العشرين أجلها.

ما أخبرني أبو العباس بن تميم أنا أبو العباس بن بيان أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا عيسى بن عمر أنا الدارمي أنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: حدثني رجال مرضيون منهم عمر وأرضاهم عندي عمر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»[4].

وأخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو بكر الدشتي في كتابه أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أبو المكارم اللبان أنا أبو علي المقري أنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا همام

---

(١) رواه مسلم (١٣٣٧) في الفضائل.

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) في باب فرض الحج مرة في العمر، وفي الفضائل.

(٣) رواه البخاري (٧٢٨٨) ولم يروه إلا بهذا الإسناد.

(٤) رواه الدارمي (١٤٤٠).

فذكره. لكن لفظه شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح الحديث[1].

هذا حديث صحيح متفق عليه، أخرجه الأئمة كلهم من طرق متعددة عن قتادة، منها للبخاري ومسلم من رواية شعبة وهشام الدستوائي. ومنها لمسلم والترمذي والنسائي من رواية منصور بن زاذان. ومنها لأبي داود من رواية أبان العطار كلهم عن قتادة. وأخرجه ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان كما أخرجناه، فوقع لنا بدلا عاليا. قال الترمذي: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا أحاديث هذا منها[2].

قلت: أبو العالية من كبار التابعين واسمه رفيع بفاء مصغر، ورجال هذا السند كلهم بصريون إلا عمر وفيه تابعيان وصحابيان في نسق. وقد أنكرت عائشة رضى الله عنها إطلاق عمر في روايته هذه.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن يحيى بن محمد بن سعد أنا الحسن بن يحيى في كتابه أنا عبدالله بن رفاعة أنا أبو الحسن الحنفي أنا أبو سعد أحمد بن محمد هو الماليني أنا محمد بن الحسن السراج ثنا الحسن بن المثنى بن معاذ ثنا عفان ثنا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: أوهم عمر بن الخطاب، إنما نهى رسول الله ﷺ أن يتحرى أحد طلوع الشمس أو غروبها.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن عفان[3]. فوافقناه بعلو. وأخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب[4]. ووافق عائشة على رواية التقييد

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٣٠٨).

(٢) رواه البخاري (٥٨١) ومسلم (١٢٦) وأبوداود (١٢٧٦) والترمذي (١٨٣) والنسائي (١/٢٧٦ - ٢٧٧) وابن ماجه (١٢٥٠) وأحمد (١١٠).

(٣) رواه أحمد (٦/١٢٤).

(٤) رواه مسلم (٨٣٣).

بالتحري عبدالله بن عمر. أخرجه البخاري من رواية عروة بن الزبير عنه مرفوعًا. ومن وجه آخر عن ابن عمر موقوفا[1]. ووافق عمر رضى الله عنه على الإطلاق أبو سعيد وأبو هريرة وأبو قتادة وأبو ذر وعبدالله بن عمرو وسلمة بن الأكوع وزيد بن ثابت وسمرة بن جندب وعمرو بن عبسة وعقبة بن عامر وآخرون. وفي هذين الأخيرين زيادة النهي عن الصلاة عند الإستواء وهما عند مسلم. فأخرج حديث عمرو بن عبسة مطولا، ذكر فيه سؤاله عن الوضوء وغير ذلك، وفي أوله قصة بدء إسلامه. وأخرج حديث عقبة بن عامر مختصرا والله أعلم[2].

آخر المجلس الرابع والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البخاري (٥٨٢) مرفوعاً. ورواه (٥٨٩) موقوفاً.

(٢) روى مسلم حديث عمرو بن عبسة (٨٣٢) وحديث عقبة بن عامر (٨٣١).

[المجلس الخامس عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرني المحب محمد بن محمد بن محمد بن منيع الوراق رحمه الله أنا عبدالله بن الحسين بن أبي العيش أنا محمد بن أبي بكر عن السلفي أنا أبو ياسر الخياط أنا أبو القاسم بن بشران أنا أبو محمد الفاكهي أنا أبو يحيى بن أبي مَسَرَّة ثنا عبدالله بن يزيد هو المقرىء (ح).

وبالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا سعد بن يزيد الغراء (ح).

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي عن إسماعيل بن يوسف القيسي أنا عبدالله بن عمر أنا محمد بن محمد الجبان عن أبي القاسم البندار أنا أبو طاهر المخلص ثنا أبو القاسم بن بنت منيع ثنا سليمان بن أيوب وعبيد الله بن محمد العيشي قال الأول: ثنا سفيان بن حبيب والثاني: ثنا عبدالله بن المبارك (ح).

وبالسند الماضى إلى الدارمي ثنا وهب بن جرير خمستهم عن موسى بن عُلَيٍّ بن رَباح عن أبيه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن وأن نقبر فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تَضَيَّفُ الشمس للغروب حتى تغيب(1).

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم من طريق ابن وهب. وأبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق وكيع. والنسائي من طريق عبدالرحمن بن

---

(1) رواه الدارمي (١٤٣٩).

مهدي ثلاثتهم عن موسى بن علي[1]، فوقع لنا عاليا. وأخرجه النسائي أيضا عن حميد بن سعدة عن سفيان بن حبيب وعن سويد بن نصر[2]. وأخرجه ابن ماجة أيضا عن عمرو بن رافع كلاهما عن عبدالله بن المبارك[3]، فوقع لنا بدلا عاليا من الطريقين. وموسى وأبوه مصريان ممن انفرد مسلم بالإخراج لهما عن البخاري، والمشهور في علي التصغير ويقال إنه لقبه، وكان يكرهه، واسمه في الأصل علي بفتح أوله على الجادة، ورباح بفتح الراء وتخفيف الموحدة. وقوله (تضيف) أصله تتضيف ومعناه تميل أو تدخل.

وفي الصحيحين عن عروة بن الزبير عن ابن عمر النهي عن الصلاة إذا طلع حاجب الشمس حتى ترتفع، وإذا غاب حاجب الشمس حتى تغرب[4].

قوله (لقوله دَعي الصَّلاَةَ).

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن سهيل والقاسم بن مظفر قالا: أنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أنا مسعود بن الحسن الثقفي أنا أبو عمرو بن منده عن أبي الحسين الخفاف ثنا أبو العباس السراج ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا وكيع وعبدة قال: وثنا هناد بن السري ثنا أبو معاوية (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أحمد بن يوسف ثنا الحارث بن محمد ثنا محمد بن عبدالله بن كناسة (ح).

وبالسند الآخر إلى الدارمي أنا جعفر بن عون خمستهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي

---

(١) رواه مسلم (٨٣١) وأبوداود (٣١٩٢) والترمذي (١٠٣٠) والنسائي (٢/٨٢) وابن ماجه (١٥١٩).

(٢) رواه النسائي (١/٢٧٥ ـ ٢٧٦ و٢٧٧).

(٣) رواه ابن ماجه (١٥١٩).

(٤) رواه البخاري (٥٨٢) ومسلم (٨٢٩).

حُبَيْشٍ إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ قال: «لَا، إِنَّما ذَلِكَ عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاة، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغِسلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي»[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن محمد بن سلام ومسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن أبي معاوية. وأخرجه الترمذي عن هناد بن السري كما أخرجناه[2]. وأخرجه مسلم أيضا والترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق وكيع. منها للنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كما أخرجناه[3]، فوقع لنا موافقة عالية للترمذي وللنسائي، وبدلا عاليا للباقين.

قوله (مسألة النهي يقتضي الدوام) إلى أن قال (قالوا: نهيت الحائض عن الصوم والصلاة) قلت: أما الصلاة فيؤخذ من الحديث الذي قبله.

وأما الصوم فلم أر فيه تنصيصا، وإنما يؤخذ من مقتضيات أدلة أخرى.

منها: ما أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «أَلَيْسَتْ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» ذكره في أثناء حديث طويل[4].

وأخرج مسلم بعضه عن أبي هريرة[5].

ومنها: حديث حمنة بنت جحش أنها قالت: يارسول الله أستحاض حيضة شديدة منعتني الصوم والصلاة.. الحديث.

أخرجه أبو داود والترمذي[6].

---

(١) رواه الدارمي (٧٨٠).

(٢) رواه البخاري (٢٢٨) ومسلم (٣٣٣) والترمذي (١٢٥).

(٣) رواه مسلم (٨٢٩) والترمذي (١٢٥) والنسائي (١/١٨٤) وابن ماجه (٦٢١).

(٤) رواه البخاري (٣٠٤ و١٤٦٢ و١٩٥١ و٢٦٥٨).

(٥) رواه مسلم (٨٠).

(٦) رواه أبوداود (٢٨٧) والترمذي (١٢٨) وابن ماجه (٦٢٢ و٦٢٧) وأحمد (٦/٤٣٩) وغيرهم.

ومنها: حديث معاذة العدوية قالت: قلت لعائشة: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ . . الحديث، وفيه كنا نؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة[1].

أخرجه الصحيحان [الشيخان] وباقي الأئمة، وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن عائشة قالت: كنا نحيض عند رسول الله ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة[1].

آخر المجلس الخامس والستين بعد المئتين وهو الخامس عشر بعد المئة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البخاري (٣٢١) ومسلم (٣٣٥) والترمذي (١٣٠) والنسائي (١/١٩١ و١٩٢ و٤/١٩١) وابن ماجه (٦٣١) وأبوداود (٢٦٢ و٢٦٣).

[المجلس السادس عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

فقوله (العام والخاص) إلى أن قال (الشافعي والمحققون للعموم صيغة) إلى أن قال (وكاحتجاج عمر في قتال أبي بكر ما نعي الزكاة بـ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ» وكذلك «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» و «نَحْنُ مَعاشَرَ الْأَنْبِياءِ لَا نُورَثُ»).

أما حديث «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ».

فأخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد أنا يحيى بن فضل الله عن أبي العباس بن مسلمة أنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر أنا محمد بن الفضل الفزاري أنا محمد بن أبي بكر الأديب أنا أبو نصر أحمد بن الحسين ثنا محمد بن إسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر رضى الله عنه لأبي بكر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّها، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، قال عمر: فوالله ماهو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي

والنسائي كلهم عن قتيبة[1]، فوقع لنا موافقة عالية.

وأما حديث «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» فوقع لنا من حديث علي بلفظه، وكذا من حديث أنس، ووقع لنا بمعناه عن عدد كثير من الصحابة، وقد جمعت طرقه في جزء ضخم.

فأما حديث علي فأخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيدالله المقدسي رحمه الله عن أحمد بن عبدالرحمن البعلي أنا محمد بن إسماعيل الخطيب أنا يحيى بن محمود الثقفي أنا محمد بن أبي عدنان وفاطمة بنت عبدالله قالا: أنا محمد بن عبدالله التاجر أنا الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا الفيض بن الفضل ثنا مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ أَبْرَارُها أُمَرَاءُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أُمَرَاءُ فُجَّارِهَا، وَلِكُلٍّ حَقٌّ، فَآتُوا كُلَّ ذي حَقٍّ حَقَّهُ»[2].

هذا حديث حسن، أخرجه البزار عن إبراهيم بن هانىء والهيثم بن كليب في مسنده عن العباس بن محمد الدوري كلاهما عن الفيض بن الفضل[3]، فوقع لنا بدلا عاليا، ورجاله موثقون.

وأبو صادق اسمه عبدالله بن ناجد، وهو أخو ربيعة، وقيل: هو آخر اسمه مسلم بن يزيد.

وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في أولهم سلمة، وذكر البزار ثم الطبراني أن الفيض بن الفضل تفرد به عن مسعر، فكأنهما أرادا أنه تفرد برفعه، وإلا

---

(١) رواه البخاري (٧٢٨٤ و٧٢٨٥) ومسلم (٢٠) وأبوداود (١٥٥٦) والترمذي (٢٦١٠) والنسائي (٧/٧٧).

(٢) رواه الطبراني في الصغير (٤٢٥).

(٣) رواه البزار (١٥٧٥ كشف الأستار).

فقد رواه جماعة غيره عن مسعر موقوفًا على عَلِيٍّ، منهم وكيع أخرجه في فضائل الصحابة[1].

ومنهم شعيب بن إسحاق أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عنه.

ومنهم عثمان بن المغيرة أخرجه النسائي في جمعه حديث أبي عوانة من طريقه.

وقد أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق أبي حاتم الرازي عن الفيض بن الفضل كما تقدم مرفوعًا.

وأما حديث أنس فأخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الفارقي رحمه الله فيما قرأنا عليه بالصالحية أنا أحمد بن علي بن الحسن العابد أنا عبدالرحمن بن أبي الفهم أنا أحمد بن عبدالله الطوسي أنا أبو البركات بن خميس أنا أبو نصر بن طوق أنا نصر بن محمد المرجي ثنا أبو يعلى الموصلي أنا أبو سعيد الحسن بن إسماعيل البصري (ح).

وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد البزاز أنا أحمد بن منصور الجوهري أنا أحمد بن علي السعدي أنا أحمد بن محمد التيمي في كتابه أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي قالا: ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ مَاحَكَمُوا فعدلُوا وَوَعَدُوا

---

(١) رواه أبوبكر بن أبي شيبة في المصنف (١٢/١٧٢) وعنه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٣).

(٢) رواه أبوبكر بن أبي شيبة في المصنف (١٢/١٧١ ـ ١٧٢) عن قبيصة بن عقبة عن سفيان عن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن علي، وعنه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٤).

(٣) رواه الحاكم (٤/٧٥ ـ ٧٦).

وفـوا وَاسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا» لفظ أبي يعلى[1]

هذا حديث حسن، أخـرجـه البزار عن محمد بن معمر والحسن بن سفيان عن محمد بن أبي بكر كلاهما عن أبي داود الطيالسي[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وكـذلـك البخاري في التاريخ عن عمرو بن علي عن أبي داود[3]. وأخرجه ابن عدي في الكامل عن أبي يعلى. فوقع لنا موافقة عالية. وذكر عن الإمام أحمد أنه سئل عن هذا الحديث فقيل ليس هو في كتب إبراهيم بن سعد، لا ينبغي أن يكون له أصل انتهى[4].

وقـد رواه عن إبـراهيم بن سعـد جماعـة غير من تقـدم ذكره. منهم عمـرو بن مرزوق[5]، ومحمد بن جعفر الوركالي. ورواه عن أنس جماعة يزيدون على العشرة، منهم بكير بن وهيب.

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن عيسى بن عبدالرحمن أنا جعفـر بن علي أنـا السلفي أنا عمر بن المبارك وأنا عبدالملك بن محمد أنا دعلج بن أحمد ثنا ابن شيرويه ثنا إسحاق بن راهويه أنا جرير عن الأعمش عن سهل أبي الأسد عن بكير الجزري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» الحديث. أخرجه أحمد وأبو بكر بن شيبة وأبو خيثمة في مسانيدهم عن وكيع عن الأعمش[6]. وهكذا رويناه من طريق

---

(١) رواه أبـوداود الـطيالسي (٢٥٩٦) ومن طريقـه أبونعيم في الحلية (٣/١٧١) ورواه أبويعلى (٣٦٤٤) ومن طريقه ابن عساكر (٧/٤٨/٢).

(٢) رواه البزار (١٥٧٨ كشف الأستار).

(٣) ذكره البخاري معلقاً في التاريخ الكبير (١/٢/١١٢) فقال: وقال إبراهيم به.

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (١/٢٤٦).

(٥) رواية عمرو بن مرزوق عند البيهقي في السنن (٨/١٤٤).

(٦) رواه أحمـد (٣/١٨٣) وابن أبي شيبة في المصنف (١٢/١٦٩ ـ ١٧٠) ومن طريقه أبويعلى (٤٠٣٣).

مسعر عن سهل أبي الأسد. أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء من طريقه. وأخرجه أحمد والنسائي من طريق شعبة عن أبي الأسد، لكن سماه عليا[1]. واتفق الحفاظ على أن شعبة وهم في اسمه وأن اسمه سهل والله أعلم.

آخر المجلس السادس والستون بعد المائتين من الأمالي وهو السادس عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه أحمد (١٢٩/٣) والنسائي في القضاء من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠٢/١).



[المجلس السابع عشر بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

(تنبيه) قال القاضى تاج الدين السبكي في شرحه: ذكر الشيخ محي الدين في شرح المهذب: أن حديث: «الأئمة من قريش» مخرج في الصحيحين. قال: ولعله أراد بالمعنى، وإلا فالذي في الصحيحين حديث ابن عمر بلفظ «لَا يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَابَقِي فِي النَّاسِ اثْنَانِ»[1].

قلت: وفي الصحيحين أيضا حديث أبي هريرة بلفظ «الناس تبع لقريش» الحديث. وفي صحيح البخاري حديث معاوية «لَايَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَاأَقَامُوا الدِّينَ»[2]. وترجم البخاري في كتاب الأحكام (باب الأمراء من قريش) وساق فيه حديث ابن عمر ثم حديث معاوية، وكأنه أشار إلى أن المطلق في الأول محمول على المقيد في الثاني، وهو كذلك، وقد جعله البيهقي في الدلائل مما أخبر به ﷺ من الأمور المغيبة مما سيأتي فوقع على وفق ما قال.

ووقع قريب من هذا التقييد في عدة أحاديث فيها ماهو أصرح منه.

من ذلك ما أخبرني أبو محمد عبدالله بن خليل الحرستاني أنا أحمد بن محمد بن معالي وأبو بكر بن محمد الرضى قالا أنا محمد بن إسماعيل قرىء على فاطمة بنت سعد الخير ونحن نسمع أن زاهر بن طاهر أخرجهم أنا محمد بن عبدالرحمن أنا محمد بن أحمد أنا أبو يعلى ثنا إبراهيم بن الحجاج (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن أبي عبدالله الحافظ إجازة أنا يحيى بن محمد بن

---

(١) رواه البخاري (٧١٤٠) ومسلم (١٨٢٠) وانظر المجموع (١/ ١٤).

(٢) رواه البخاري (٧١٣٩).

سعد أنا عبدالله بن عمر بن علي أنا عمر بن عبدذالله الحربي أنا أبو غالب العطار أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو عمرو بن السماك ثنا الحسن بن سلام ثنا عفـان قالا ثنـا سكـين بن عبدالعزيز ثنا أبو المنهال سيار بن سلامة قال: دخلت مع أبي على أبي برزة الأسلمي وإني لغلام، وإن في أذنيّ لقرطين، فقال أبو برزة رضي الله عنه: إني أحمد الله أني أصبحت ذامًّا لهذا الحي من قريش، فلان ههنـا يقاتل على الدنيا، وفلان ههنا يقاتل على الدنيا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ مَا فَعَلُوا ثَلَاثًا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَمَا اسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا ومَا عَاهَدُوا فَوَفَوا».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن أبي شيبة عن عفان[1]، فوقع لنا موافقة عالية من الطريق الثانية، وبدلا عاليا من الأولى.

وإلى هذا الحديث أشار البخاري في الترجمة، ولما لم يكن على شرطه استغني عنه بحديثي الباب.

وسكين بن عبدالعزيز وثقه يحيى بن معين وآخرون، وضعفه أبو داود.

وقد روى عوف عن أبي المنهال حديث أبي برزة المذكور، لكن لم يذكر المرفوع الذي في آخره. أخرجه البخاري أيضا في كتاب الفتن من طريق عوف[2].

ومن الأحاديث الواردة في ذلك ما أخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن أبي الفضل بن أبي طاهر وست الوزراء التنوخية قالا أنا أبو عبدالله الزبيدي أنـا أبـو زرعة المقدسي أنا أبو الحسن الكرجي أنا أبو بكر الحيري ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا ابن أبي فديك أنا ابن أبي ذئب عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: «أَنْتُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِهَذَاا الْأَمْرِ مَاكُنْتُمْ مَعَ الْحَقِّ إِلَّا إِنْ تَعْدِلُوا عَنْهُ تُلْحَوْنَ كَمَا تُلْحَى هٰذِهِ الْجَرِيدَةُ» وأشار إلى جريدة في يده[3].

---

(١) رواه أحمد (٤/٤٢١).

(٢) رواه البخاري (٧١١٢).

(٣) رواه الشافعي (١٨٤٤) ومن طريقه البيهقي (٨/١٤٤).

هذا حديث مرسل رجاله ثقات، وله شاهد موصول.

وأخبرني سليمان بن أحمد بن عبدالعزيز المدني أنا أحمد بن علي الجزري أنا محمد بن إسماعيل المرداوي أنا أبوالقاسم البوصيري أنا يحيى بن المشرف أنا أحمد بن سعيد بن نفيس أنا علي بن الحسين بن بندار أنا أبوطاهر أحمد بن الحسن بن فيل ثنا أبوكريب ثنا عبدالحميد الحماني ثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت (ح).

وأخبرني عاليا الشيخ أبوعبدالله بن قوام أنا أبوعبدالله بن المهندس أنا أحمد بن شيبان أنا عمر بن محمد أنا أحمد بن الحسن أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا بكر بن موسى ثنا أبونعيم ثنا سفيان هو الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن القاسم بن الحارث عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وُلاَتُهُ مَالَمْ تُحْدِثُوا، فَإِذا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ فَالْتَحوكُمْ كَمَا يُلْتَحَىْ القَضِيبُ»[1].

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن أبي نعيم[2]، فوقع لنا موافقة عالية من الطريق الثاني. وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق كثير بن يحيى عن أبي عوانة عن الأعمش وقال: لم يروه عن الأعمش إلا أبوعوانة والحماني، تفرد به عن أبي عوانة كثير بن يحيى، وتفرد به عن الحماني أبوكريب انتهى[3].

والقاسم بن الحارث المذكور في الإسناد هو القاسم بن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام نسب إلى جد أبيه وهو صدوق، لكن

---

(١) رواه أبوبكر بن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ١٧٠) ومن طريق عبدالحميد الحماني رواه الطبراني في الكبير (ج١٧ رقم ٧٢٢).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥) ومن طريق أبي نعيم رواه الطبراني في الكبير (ج١٧ رقم ٧٢٠).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (ص٢١٤ مجمع البحرين).

خالف الزهري فرواه عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن مسعود. أخرجه أحمد وأبويعلى[1]. ولولا هذا الاختلاف لكان الحديث على شرط الصحيح. وقد راجعت المختصر الكبير فوجدت لفظه فيه: وقول أبي بكر الأئمة من قريش، فخص الحديث برواية أبي بكر، وعلى ذلك شرحه جماعة منهم السبكي، فقال: وقد احتج أبوبكر الصديق رضى الله عنه على الأنصار بقول النبي ﷺ: «اَلْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» ووافقه على ذلك جميع الصحابة انتهى كلامه.

وليس هذا اللفظ موجوداً في كتب الحديث عن أبي بكر رضى الله عنه، وإنما في الصحيحين وغيرهما في قصة السقيفة قول أبي بكر: إن العرب لا تعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش[2]. نعم أخرج أحمد بسند رجاله ثقات لكن فيه انقطاع أن أبابكر قال لسعد يعني ابن عبادة: لقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال لقريش: «أَنْتُمْ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ»[3]. فلعل هذا مستند من عزا لأبي بكر فذكره بالمعنى.

آخر المجلس السابع والستون بعد المائتين من الأمالي وهو السابع عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أحمد (٤٣٨٠) وأبويعلى (٢/٢٣٢).

(٢) رواه البخاري (٦٨٣٠) ومسلم (١٦٩١) مختصراً وليس عنده محل الشاهد وأحمد (٣٩١) وانظر تعليق المرحوم أحمد محمد شاكر عليه.

(٣) رواه أحمد (١٨).

[المجلس الثامن عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

وأما حديث «نَحْنُ مَعَاشِرَ ٱلْأَنْبِيَاءِ لَانُورَثُ» فقال السبكي في شرحه عن شيخه الذهبي ليس هو في الكتب الستة. قال السبكي: وإنما أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده من حديث أبي بكر بلفظ «إنَّا» بدل «نَحْنُ» وكذلك أخرجه النسائي في السنن الكبرى من حيث عمر، قال: والسنن الكبرى عند المحدثين ليست من الكتب الستة، وإنما التي يخرجون عليها الأطراف والأسماء هي الصغرى المشهورة.

قلت: وهو حصر مردود، فهذا شيخه المزي قد خرج الأطراف والأسماء على السنن الكبرى مضافاً إلى الصغرى. وعلى تقدير التسليم فهذا الحديث بخصوصه في الصغرى كما هو في الكبرى، وهو في كتاب الفرائض من رواية ابن الأحمر وابن سيار عن النسائي وهما من رواة الكبرى، ومن رواية ابن حيويه والأسيوطي وهما من رواة الصغرى، وإنما خلت عنه رواية ابن السني، لأنه فاته كتاب الفرائض مع كتب أخرى. وقد وقع لنا من رواية ابن حيويه والأسيوطي، وهي التي خرج عليها ابن عساكر الأطراف.

أنبأنا أبومحمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيدالله مشافهة بالصالحية عن أحمد بن أبي طالب أنا جعفر بن علي في كتابه أنا السلفي إجازة إن لم يكن سماعاً قرأت على أبي عبدالله الرازي أن علي بن محمد الفارسي أخبرهم أنا الحسين بن عبدالله بن حيويه النيسابوري أنا أبوعبدالرحمن النسائي أنا محمد بن منصور المكي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: قال عمر رضى الله عنه لعبدالرحمن بن عوف وسعد وعثمان وطلحة والزبير: أنشدكم بالله الذي قامت له السماوات

والأرض أسمعتم النبي ﷺ يقـول: «إِنَّـا مَعَاشِرَ ٱلْأَنْبِيَاءِ لَانُورِّثُ مَاتَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»؟ فقالوا: اللهم نعم[1].

هكذا أخرجه النسائي. وقد أخرجه أحمد عن سفيان بن عيينة بلفظ «إنا لا نورث»[2] وهو في الصحيحين من طرق أخرى عن الزهري بحذف «إنا» وكذا في السنن الثلاثة[3].

وحاصل هذا أن الخبر لم يوجد بلفظ «نحن» ووجد بلفظ «إنا» ومفادهما واحد، فلعل من ذكره ذكره بالمعنى والله أعلم.

قوله (مسألة أبنية الجمع لاثنين [إلى أن قال] (فإن كان له أخوة) والمراد أخوان، واستدلال ابن عباس بها ثم قال ([قال] ابن عباس: ليس الأخوان أخوة، وعورض بقول زيد) يعني ابن ثابت (الأخوان أخوة).

أخبرنا بذلك من قصة ابن عباس وزيد الشيخ أبوالفرج بن حماد رحمه الله إذ نا مشافهة أنا أبوالحسن علي بن الحسن أنا أبوالحسن علي بن أحمد عن أبي سعد الصفار أنا أبوالقاسم المستملي أنا أبوبكر أنا شبابة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه دخل على عثمان رضى الله عنه فقال: إن الأخوين لا يردان الأم عن الثلث، فإن الله سبحانه يقول: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ أُخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ والأخوان ليسا بأخوة بلسان قومك، فقال عثمان: لا أستطيع أرد أمراً توارث عليه الناس وكان قبلي ومضى في الأمصار[4].

هذا موقوف حسن، رجاله رجال الصحيح إلا شعبة بن دينار مولى ابن

---

(١) رواه النسائي في الفرائض من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/١٠٤).

(٢) رواه أحمد (١٧٢).

(٣) رواه البخاري (٣٠٩٤) ومسلم (١٧٥٧) وأبوداود (٢٩٦٣) والترمذي (١٦١٠) والنسائي (٧/١٣٥ - ١٣٦).

(٤) رواه البيهقي (٦/٢٢٧).

عباس، فإنهما لم يخرجا له، وهو مختلف في توثيقه، وقد أخرجه الحاكم من طريق شبابة به، وقال: صحيح الإسناد[1]. وأخرجه الطبري من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب.

وبه إلى محمد بن نصر ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا يحيى بن آدم عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت رضى الله عنه عن أبيه أنه كان يحجب الأم عن الثلث بالأخوين، فقال له: ياأبا سعيد فإن الله عز وجل يقول: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ أُخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسَ﴾ وأنت تحجبها بالأخوين، فقال: إن العرب تسمي الأخوين أخوة[2].

هذا موقوف حسن، رجاله رجال الصحيح إلا عبدالرحمن بن أبي الزناد فلم يخرجا له، لكن البخاري يعلق له، وهو مختلف فيه أيضاً. وقد أخرجه الحاكم أيضاً من طريق ابن وهب عن ابن أبي الزناد وقال: صحيح الإسناد[3].

قوله: (قالوا «اْلإِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَة»).

قلت: جاء من حديث أبي موسى الأشعري وأبي أمامة الباهلي وأنس بن مالك، ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأسانيدها كلها ضعيفة.

أخبرني الشيخ أبوإسحاق التنوخي رحمه الله عن عيسى بن عبدالرحمن أنا عبدالله بن محمد أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا إبراهيم بن خزيم أنا عبد بن حميد ثنا يحيى بن إسحاق ثنا عليلة بن بدر عن أبيه عن جده عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ»[4].

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار عن عليلة بن

---

(١) رواه الحاكم (٤/٣٣٥) ووافقه الذهبي على تصحيحه.

(٢) رواه البيهقي (٦/٢٢٧).

(٣) رواه الحاكم (٤/٣٣٥) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٤) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٥٦٥).

بدر[1]، فوقع لنا بدلاً له.

وعليلة بالمهملة مصغر وهو لقب واسمه الربيع وقد اتفقوا على تضعيفه، ولم يرو عن أبيه بدر غيره، وأما جده فوقع في رواية ابن ماجه تسميته، ولفظه عن جده عمرو بن جراد، وبه جزم المزي.

وقرأت بخط الدمياطي: قيل اسم جده عمرو بن جراد، وقيل الأسلع بن الأسقع، قال: والراجح الأسلع بن شريك صديق أبي موسى الأشعري. انتهى.

ووهم في ذلك، فإن الأسلع بن شريك شيخ لعمرو بن جراد، وروايته عنه في الطبراني، فما وقع في رواية ابن ماجه هو المعتمد، وكون الأسلع وأبي موسى صديقين لا يلزم أن يروي أحدهما عن الآخر، بل الموجود رواية عمرو بن جراد عن كل منهما.

وأما حديث أبي أمامة فأخرجه الطبراني في الأوسط[2].

وأما حديث أنس فأخرجه البيهقي في السنن الكبرى[3].

وأما رواية عمرو بن شعيب فأخرجها الدارقطني[4].

وقد استعمل البخاري هذا الحديث ترجمة، وأورد في الباب ما يؤدي معناه، فاستفيد من ذلك ورود هذا الحديث في الجملة والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه ابن ماجه (٩٧٢) ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٣١) والدارقطني (١/ ٢٨٠) والحاكم (٤/ ٣٣٤) والبيهقي (٣/ ٦٩) والخطيب في التاريخ (٨/ ٤١٥ و١١/ ٤٥ ـ ٤٦).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص٥٦ ـ ٥٧ مجمع البحرين) وفي إسناده مسلمة بن علي وهو متروك.

(٣) رواه البيهقي (٣/ ٦٩).

(٤) رواه الدارقطني (١/ ٢٨١) وفيه عثمان الوقاصي، وهو متروك.

[المجلس التاسع عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (مسألة جواب السائل) إلى أن قال: (مثل قوله لما سئل عن بئر بضاعة «خَلَقَ اللَّهُ ٱلْمَاءَ طَهُوراً لَا يُنَجِّسُهُ [شَيْءٌ] إِلَّا مَاغَيَّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ أَوْ رِيحَهُ»).

قلت: هذا الحديث بهذا السياق لا يوجد في شيء من كتب الحديث. وقد أورده هكذا أولاً الغزالي في المستصفى، وذكره الرافعي وجماعة، حتى نسبه ابن الرفعة لتخريج أبي داود، وليس كذلك. وقد ورد حديث بئر بضاعة من طرق.

منها ما أخبرني الشيخ أبو المعالي عبدالله بن عمر السعودي رحمه الله أنا أبوالحرم بن أبي الفتح أنا عبدالرحيم بن يحيى أنا أبوعلي الرصافي أنا أبوالقاسم الكاتب أنا أبو علي الواعظ أنا أبوبكر بن حمدان ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا أبوأسامة (ح).

وقرأته عالياً على شيخنا أبي المعالي المذكور عن زينب بنت الكمال عن عجيبة البغدادية قالت: أنا أبو الخير الباغبان في كتابه أنا أبوإسحاق الطيان أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا ابن أبي عون واسمه محمد بن محمد ثنا أبوأسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبيدالله بن عبدالله بن عبدالرحمن بن رافع عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: قيل يارسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر تلقى فيها المحايض والنتن ولحوم الكلاب؟ فقال: «ٱلْمَاءُ طَهُورٌ لَايُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» وفي رواية المحاملي «إِنَّ ٱلْمَاءَ طَهُورٌ»[1].

---

(١) رواه أحمد (٣/٣١).

هذا حديث حسن، أخرجه الدارقطني عن المحاملي[١]، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه أبوداود والترمذي جميعاً عن أنس بن علي الحلواني الخلال. وأبوداود أيضاً عن محمد بن سليمان الأنباري. والترمذي أيضاً عن هناد بن السري وغير واحد. والنسائي عن هارون بن عبدالله. وابن الجارود عن موسى بن عبدالرحمن ومحمد بن عثمان بن كرامة كلهم عن أبي أسامة[٢]، فوقع لنا بدلاً عالياً. قال الترمذي: جود أبوأسامة إسناد هذا الحديث. ونقل أبوالحسن الميموني عن أحمد بن حنبل أنه صححه، وكذا نقل عن يحيى بن معين وصححه أيضاً ابن المنذر والحاكم في المستدرك[٣]، أخرجه عن الأصم عن الحسن بن علي بن عفان عن أبي أسامة، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه، ثم قال: أحسنها إسناد رواية أبي أسامة، يعني هذه.

قلت: ورجاله رجال الصحيح سوى عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع.

وأما الزيادة فأقرب ما وجدنا مما يوافق أول الحديث ما أخبرني الشيخ أبوعبدالله بن قوام رحمه الله أنا أبوبكر بن أحمد الدقاق أنا علي بن أحمد عن أبي سعد الصفار أنا أبوالفضل بن محمد أنا أبومنصور النوقاني أنا أبوالحسن الدارقطني ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي وعثمان بن أحمد الدقاق قالا ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبدالوهاب هو ابن عطاء ثنا داود هو ابن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال: «أَنْزَلَ اللَّهُ الْمَاءَ طَهُورًا لاَيُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»[٤].

هذا موقوف على سعيد ورجاله ثقات.

وأما الاستثناء فأقرب ما رأيته موافقاً للفظ المصنف ما أخبرنا أبوهريرة بن الذهبي إجازة أنا أحمد بن علي بن الزبير إذنا إن لم يكن سماعاً أنا الإمام تقي الدين أبوعمرو بن الصلاح أنا منصور بن عبدالمنعم أنا

---

(١) رواه الدارقطني (١/ ٢٩ - ٣٠).

(٢) رواه أبوداود (٦٦) والترمذي (٦٦) والنسائي (١/ ١٧٤) وابن الجارود (٤٧).

(٣) لم أره في المستدرك من حديث أبي سعيد.

(٤) رواه الدارقطني (١/ ٢٩) ومن طريقه البيهقي (١/ ٢٥٩).

محمد بن إسماعيل أنا أبوبكر البيهقي أنا أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالوليد الفقيه هو حسان بن محمد ثنا الشاماتي هو جعفر بن أحمد الحافظ ثنا عطية بن بقية بن الوليد ثنا أبي عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة الباهلي رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَاهِرٌ إِلَّا إِنْ تَغَيَّرَ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ لَوْنُهُ بِنَجَاسَةٍ تَحْدُثُ فِيهِ»[1].

هذا حديث غريب فيه علتان عنعنة بقية وضعف ابنه. وقد أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حفص بن عمر عن ثور بن يزيد وضعف حفصاً جداً[2].

والمشهور في هذا ما أخرجه ابن ماجه والدارقطني من طريق رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة[3]. وفي رواية للدارقطني عن ثوبان بدل أبي أمامة[4]. وقد سئل عنه أبوحاتم فقال: تفرد بوصله رشدين بن سعد وهو ضعيف. وقال الدارقطني: لم يرفعه عن معاوية بن صالح غير رشدين، ثم أخرجه من رواية الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد مقطوعاً[5]. ووقع في بعض نسخ ابن ماجه ذكر اللون أيضاً وخلي منها بعض النسخ، وكذا أكثر الروايات. ومن ثم وقع في الرافعي نص الشارع على الطعم والريح، وقاس الشافعي اللون عليهما، وتبع في ذلك الشيخ أباإسحاق في المهذب والروياني في البحر، ويستغرب هذا الإطلاق مع كون الشافعي نص على اللون في الخبر.

وبهذا الإسناد إلى البيهقي أنا أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا: ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال:

---

(١) رواه البيهقي (١/ ٢٥٩).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٧٩٧) والبيهقي (٢/ ٢٦٠).

(٣) رواه ابن ماجه (٥٢١) والطبراني في الكبير (٧٥٠٣) والأوسط (ص٣٥ مجمع البحرين) والدارقطني (١/ ٢٨ ـ ٢٩) والبيهقي (٢/ ٢٥٩).

(٤) رواه الدارقطني (١/ ٢٨).

(٥) رواه الدارقطني (١/ ٢٨).

وما قلته من أن الماء إذا تغير طعمه وريحه ولونه كان نجساً هو في خبر لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولكنه قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافاً انتهى [1].

وقد ورد حديث بئر بضاعة عن غير أبي سعيد. أخرجه قاسم بن أصبغ في كتابه من حديث سهل بن سعد نحو حديث أبي سعيد، وصححه ابن حزم [2]، وضعفه ابن عبدالبر. والمحفوظ من حديث سهل بن سعد: سقيت رسول الله ﷺ من بئر بضاعة. أخرجه الدارقطني وغيره بإسناد قوي [3]. فلعل الراوي أدخل له حديث في حديث.

وجاء فيه أيضاً عن أبي هريرة. أخرجه ابن منده وزاد «إِنَّ ٱلْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» مختصراً.

هكذا من حديث ابن عباس. أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعة وصححه ابن خزيمة [4].

وعن جابر عند ابن ماجه [5].

وعن سهل بن سعد عند الدارقطني [6].

وعن عائشة عند أبي يعلى والله أعلم [7].

آخر المجلس التاسع والستين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البيهقي (١/ ٢٦٠).

(٢) رواه ابن حزم في المحلى (١/ ١٥٥).

(٣) رواه أحمد (٥/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨) وأبويعلى (١/٣٥٥) والطبراني في الكبير (٦٠٢٦) والدارقطني (١/ ٣٢).

(٤) رواه أحمد (٢١٠٠) ـ ٢١٠٢ و٢٥٦٦ و٢٨٠٦ ـ ٢٨٠٨) وأبوداود (٦٨) والترمذي (٦٥) والنسائي (١/ ١٧٣) وابن ماجه (٣٧٠) وابن خزيمة (٩١) وغيرهم، وانظر تعليقنا على المعجم الكبير للطبراني (١١/ ٢١٩).

(٥) رواه ابن ماجه (٥٢٠) وفيه طريف بن شهاب وهو ضعيف.

(٦) رواه الدارقطني (١/ ٢٩).

(٧) رواه أبويعلى (٤٧٦٥) وانظر تعليق الأستاذ حسين سليم أسد عليه.

[المجلس العشرون بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (كما روي أنه مر بشاة ميمونة فقال: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ»).

اعترض عليه بأن القول المذكور لم يرد في شاة ميمونة صريحاً.

وأجاب السبكي في شرحه بأن المصنف ألحق بخطه «لو» قبل روي فصار على الإحتمال. والتحرير في هذا أن ابن عباس روى الحديثين معاً.

أما حديث شاة ميمونة فجاء تارة عنه عن ميمونة، وتارة بحذفها، ولم يصرح بسماعه.

وأما الحديث الآخر فصرح فيه بسماعه من النبي ﷺ، فيحتمل أنه لم يحضر القصة، فتحملها عن ميمونة، وكان ربما أرسلها.

وسمع من النبي ﷺ الجملة الأخيرة.

أخبرنين الشيخ أبوالفرج بن حماد رحمه الله أنا أبوالحسن بن قريش أنا أبوالفرج بن الصيقل عن أبي الحسن الجمال أنا أبوعلي الحداد أنا أبونعيم ثنا عبدالله بن يحيى وأبوعلي بن الصواف قال الأول: ثنا عبيد بن غنام ثنا أبوبكر بن أبي شيبة وقال الثاني: ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي واللفظ له قالا: ثنا سفيان بن عيينة ثنا الزهري أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن ميمونة رضى الله عنها أن النبي ﷺ مر بشاة لمولاة لميمونة ميتة فقال: «مَاعَلَى أَهْلِ هَذِهِ لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟»[1].

وسمعته عالياً على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن عبدالرحمن بن

(١) رواه الحميدي (٣١٥) وأحمد (٦/٣٢٩).

مخلوف ويحيى بن محمد قالا أنا علي بن مختار قال الأول: إجازة إن لم يكن سماعاً وقال الثاني: كتابة أنا السلفي أنا مكي بن منصور أنا أبوبكر أحمد بن الحسن أنـا حاجب بن أحمد ثنا عبدالرحيم بن شبيب ثنا سفيان بن عيينة فذكره، لكن ليس فيه ميمونة.

وقرأته عالياً على فاطمة المذكورة عن أبي نصر بن الشيرازي أنا أبوالوفاء بن منده في كتابه أنا مسعود بن الحسن أنا عبدالوهاب بن محمد عن أبي الحسن الخفاف ثنا أبوالعباس السراج ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة فذكره كذلك لم يذكر ميمونة.

وبه إلى السراج ثنا عبيدالله بن سعيد ثنا سفيان فذكره وفيه ميمونة.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة[1]. وأخرجه أبوداود عن مسدد ووهب بن بيان. والنسائي عن قتيبة كلهم عن سفيان، وذكروا فيه ميمونة[2]. وأخرجه مسلم أيضاً عن يحيى بن يحيى وعمرو بن محمد. وأخرجه أبوداود أيضاً عن محمد بن أبي خلف ثلاثتهم عن سفيان بغير ذكر ميمونة[3]، فوقع لنا موافقة عالية لمسلم وبدلاً عالياً بدرجتين بالنسبة للروايات الأخرى. واتفق الشيخان عليه من رواية صالح بن كيسان ويونس بن يزيد كلاهما عن الزهري، وليس فيه ذكر الدباغ، وكذلكب رواه أكثر أصحاب الزهري ووافق بعضهم ابن عيينة في ذكر الدباغ.

وبه إلى السراج ثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري فذكر الحديث، ولكن ليس فيه فدبغتموه، وزاد معمر كان

---

(١) رواه مسلم (٣٦٣) وابن ماجه (٣٦١٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة في المصنف (٨/٣٧٩).

(٢) رواه أبوداود (٤١٢٠) والنسائي (٧/١٧١ ـ ١٧٢).

(٣) رواه مسلم (٣٦٣) وأبوداود (٤١٢٠).

الزهري ينكر الدباغ ويقول: ننتفع به على كل حال[1]. وقد ثبت ذكر الدباغ في غير حديث الزهري، فأخرجه مسلم والنسائي من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أن ميمونة أخبرته فذكر الحديث بمعناه[2]، وليس فيه ذكر الدباغ. وأخرجه مسلم أيضاً من رواية ابن عيينة عن عمرو بن دينار فذكر فيه الدباغ[3]. ووقع لنا من وجه آخر عن عطاء.

قرأت على فاطمة بنت المنجا عن سليمان بن حمزة أنا الحافظ الضياء أنا محمد بن نصر عن فاطمة بنت أبي سعد سماعا عليها قالت أنا سعيد بن أبي سعيد العيار أنا أبوالحسين الخفاف (ح).

وسمعته عالياً على فاطمة بنت عبدالهادي بالسند الماضى آنفاً إلى الخفاف ثنا أبوالعباس السراج ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال: ماتت شاة فقال النبي ﷺ: «هَلَّا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا فَدَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُم بِهِ؟».

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن قتيبة[4]. فوقع لنا موافقة عالية. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأما الحديث الآخر فقرأت على أبي الفرج بن حماد بالسند الماضى إلى أبي بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عبدالرحمن بن وعلة سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ»[5].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، فوافقناه

(١) رواه عبدالرزاق (١٨٥) وأحمد (٣٤٥٢) وأبوداود (٤١٢٢).

(٢) رواه مسلم (٣٦٣) والنسائي (٧/١٧٢).

(٣) رواه مسلم (٣٦٣).

(٤) رواه الترمذي (١٧٢٧).

(٥) رواه أبوبكر بن أبي شيبة في المصنف (٨/٣٧٨).

بعلو، ولكن لم يسق مسلم لفظه، فإنه أورده أولاً من رواية سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم بلفظ: «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ» ثم ساقه من رواية عبدالعزيز بن محمد ومن رواية سفيان بن عيينة ومن رواية غيرهما كلهم عن زيد بن أسلم قال بمثله [1]. ورواية عبدالعزيز بن محمد أخرجها الترمذي عن قتيبة عنه بلفظ «أَيُّمَا» [2]. وأخرجه مسلم أيضاً عن إسحاق بن إبراهيم وأبي كريب كلاهما عن وكيع عن سفيان الثوري عن زيد بن أسلم كذلك [3]. والحديث المذكور في مسند إسحاق بلفظ: «أَيُّمَا» أيضاً، وقد وقع لنا موافقة عالية لمسلم أيضاً.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم ثنا أبوأحمد الغطريفي ثنا عبدالله بن محمد ثنا إسحاق بن إبراهيم فذكره.

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى بن منده ثنا أبوكريب فذكره كذلك. ووقع لنا موافقة عالية أيضاً.

ولهذا الحديث نظائر في كتاب مسلم، يسوق الحديث على لفظ ثم يورده من روايات أخرى محيلاً على الأول، وإنما كان بينهما تفاوت في اللفظ وفي المعنى أيضاً والله أعلم.

آخر المجلس التسعين بعد المائتين من الأمالي وهو العشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه مسلم (٣٦٦).

(٢) رواه الترمذي (١٧٢٨).

(٣) رواه مسلم (٣٦٦).

[المجلس الحادي والعشرون بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله: (كآية السرقة وهي في سرقة المجن أو رداء صفوان).

قلت: لم أر في شيء من التفاسير أن ذلك سبب نزول الآية، وإنما ذكر الواحدي وجماعة عن ابن الكلبي أن الآية نزلت في ابن أبيرق سارق الدرع الذي ذكرت قصته في الآيات التي من سورة النساء وفيها ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾[1].

فأما حديث سرقة المجن فأخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الدمشقي رحمه الله أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا أبوالوقت أنا أبوالحسن بن المظفر أنا عبدالله بن أحمد بن حمويه أنا عيسى بن عمر أنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي أنا أبونعيم عن سفيان الثوري عن أيوب وعبيدالله بن عمر وإسماعيل بن أمية وموسى بن عقبة (ح).

وأخبرني أبوالعباس أحمد بن عبدالقادر بن الفخر رحمه الله أنا أحمد بن علي بن الحسن العابد عن المبارك بن محمد أنا أبوالفتح أنا أبوبكر بن المظفر أنا أبوعلي بن شاذان أنا أبوالعباس بن نجيح ثنا يعقوب بن يوسف القزويني ثنا محمد بن سعيد بن سابق ثنا مهران بن أبي عمر عن سفيان الثوري عن أيوب بن أبي تميمة وعبيدالله بن عمر وأيوب بن موسى خمستهم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم[2].

---

(١) انظر أسباب النزول (ص١١١) للواحدي.

(٢) رواه الدارمي (٢٣٠٦).

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن الدارمي[1]، فوقع لنا موافقة عالية على طريقه بدرجتين. وأخرجه النسائي وأبوعوانة من رواية أبي نعيم[2]. وأخرجه ابن حبان عن محمد بن أحمد بن الفضل السجستاني عن الدارمي، فوقع لنا بدلاً عاليا. واتفق الشيخان عليه من طرق أخرى عن نافع. منها لمالك، وقد وقع لنا من روايته عالياً جداً.

قرأت على الشيخ أبي إسحاق التنوخي رحمه الله عن عيسى بن عبدالرحمن المطعم إجازة مكاتبة (ح).

وقرأت عليه مرة أخرى عن أبي العباس الصالحي سماعاً قالا أنا أبوالمنجابن اللتي قال عيسى سماعاً وقال الآخر إجازة إن لم يكن سماعاً أنا عبدالأول بن عيسى قرىء على بيبي بنت عبدالصمد وأنا أسمع أن عبدالرحمن بن أحمد الأنصاري أخبرهم أنا أبوالقاسم البغوي حدثني مصعب الزبيري حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر به[3]، أخرجه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبوداود عن القعنبي. والنسائي عن قتيبة كلهم عن مالك[4]، فوقع لنا بدلاً عالياً.

وأما حديث رداء صفوان فأخبرني الشيخ أبوالفرج بن حماد رحمه الله أنا علي بن رزق الله النابلسي أنا أحمد بن أبي أحمد النابلسي أنا عبدالله بن أحمد بن صاعد أنا أبوالقاسم الشيباني أنا أبوعلي التميمي أنا أبوبكر القطيعي ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عطاء عن طارق بن المرقع عن صفوان بن أمية رضى الله عنه أنه كان نائماً فجاء رجل فسرق برده فأخذه فأتى به النبي

---

(١) رواه مسلم (١٦٨٦).

(٢) رواه النسائي (٨/٧٧).

(٣) روته بيبي الهرثمية في جزءها (٧).

(٤) رواه مالك (٢/١٧٢) والبخاري (٦٧٩٥) ومسلم (١٦٨٦) وأبوداود (٤٣٨٥).

ﷺ، فأمر بقطعه، فقال: يارسول الله قد تجاوزت عنه قال: «فَلَوْلاَ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ أَبَا وَهَبٍ؟» فقطعه النبي ﷺ[1].

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي عن عبدالله بن أحمد، بن حنبل بهذا الإسناد[2]، فوقع لنا موافقة عالية.

وأخبرني الشيخ أبوإسحاق بن كامل أنا أبومحمد بن أبي التائب أنا إسماعيل بن أحمد العراقي عن شهدة الكاتبة قالت أنا طراد بن محمد الزينبي أنا علي بن عبدالله العيسوي أنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا محمد بن الحسين ثنا عمرو بن حماد ثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن حميد بن أخت صفوان عن صفوان بن أمية قال: كنت نائماً في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما، فجاء رجل فاختلسها، فأخذ فأتى به النبي ﷺ، فأمر به ليقطع، فأتيته فقلت: يقطع في ثلاثن درهماً؟ أنا أبيعه وأنسئه ثمنها، قال: «أَلاَ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟»[3].

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود عن محمد بن يحيى. والنسائي عن أحمد بن عثمان. وابن الجارود عن أبي زرعة الرازي وغيرهم كلهم عن عمرو بن حماد[4]، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه الدارقطني عن عثمان بن أحمد الدقاق[5]، فوافقنا فيه بعلو.

وله طريق أخرى في الموطأ عن صفوان[6]. ورجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله.

وله شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الدارمي والنسائي من طريق

---

(١) رواه أحمد (٦/٤٦٥) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٧٣٣٧).

(٢) رواه النسائي (٨/٦٨).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٧٣٣٥).

(٤) رواه أبوداود (٤٣٩٤) والنسائي (٨/٦٩ ـ ٧٠) وابن الجارود (٨٢٨).

(٥) رواه الدارقطني (٣/٢٠٤).

(٦) رواه مالك (٢/١٧٤).

أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس، ورجاله ثقات إلا الأشعث[1]، وقد خالفه فيه عبدالملك بن أبي بشر، فرواه عن عكرمة عن صفوان بن أمية نفسه. أخرجه النسائي أيضاً[2] والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه الدارمي (٢٣٠٤).

(٢) رواه النسائي (٨/٦٩).

(المجلس الثاني والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرني الشيخ أبوعبدالله بن قوام أنا أبوعبدالله بن المهندس أنا أبوالعباس بن شيبان أنا أبوجعفر بن حسان أنا أبوغالب بن البناء أنا أبومحمد الجوهري أنا أبوبكر المالكي ثنا أبومسلم الكجي ثنا أبوعاصم عن مالك عن الزهري عن صفوان بن عبدالله بن صفوان عن جده قال: قيل لصفوان بن أمية: إنه من لم يهاجر فقد هلك، فدعا براحلته فركبها إلى المدينة فقال له النبي ﷺ: «مَاجَاءَ بِكَ يَاأَبَا وَهَبٍ؟» قال: بلغني أنه من لم يهاجر فلا دين له، قال: «ارْجِعْ إِلَى أَبَاطِحِ مَكَّةَ» فرجع فدخل المسجد فتوسط رداءه، فجاءه رجل فسرقه، فأتى به النبي ﷺ، فأمر بقطعه، فقال: لم يبلغ ردائي ما يقطع فيه، بل قد جعلته صدقة، قال: «فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟»[1].

أخرجه الدارقطني في الموطآت وفي الغرائب عن أبي علي بن الصواف وأبي بكر الشافعي كلاهما عن أبي مسلم، فوقع لنا بدلاً عالياً. وقال: قوله في الإسناد: عن جده غريب، ورواه سائر رواة مالك في الموطأ وغيره عن صفوان بن عبدالله قال: قيل لصفوان فذكروه مرسلاً، وتفرد أبوعاصم بوصله، وقد رواه شبابة بن سوار عن مالك فخالف الجميع قال: عن الزهري عن عبدالله بن صفوان عن أبيه.

قلت: أخرجه أبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه عن شبابة. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر. وأخرجه الطحاوي والدارقطني من رواية أبي بكر، وجوز الطحاوي أن يكون عند الزهري بالوجهين، وفيه بعد لاتحاد المخرج، ويحتمل أن يكون شبابة قلبه، ويكون المراد بأبيه جده، وتسمية الجد أبا

---

(١) رواه مالك (٢/ ١٧٤).

سائغ، فتوافق رواية أبي عاصم، ولولا هذا الاختلاف لكان هذا الحديث على شرط الصحيح، فإن مسلماً أخرج لصفوان بن عبدالله. واستفدنا من هذه القصة تأخر وقوعها بعد نزول هذه الآية، لأن النبي ﷺ قطع المخزومية التي سرقت، وذلك بعد فتح مكة كما ثبت في مسلم وصفوان بن أمية إنما أسلم بعد ذلك. ووقع في رواية أبي عاصم مخالفة أيضاً في المتن، فإن غيره عن مالك قال في روايته: فركب صفوان إلى المدينة فدخل المسجد فذكر القصة، وهو ظاهر في أن المراد بالمسجد مسجد المدينة بخلاف رواية أبي عاصم، ويمكن تأويلها بأن قوله رجع أي شرع في الرجوع.

قوله: (وآية الظهار في سلمة بن صخر).

قلت: تعقبه من تكلم عليه وأطبقوا على تغليطه، وقالوا: إن آية الظهار نزلت في أوس بن الصامت وزوجته خولة، كما رواه أبوداود وغيره. وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس قال: كان أول ظهار في الإسلام بين أوس بن الصلت وامرأته انتهى[1].

وليس يبعد ما قاله المصنف. وذلك ظاهر من سياق حديث سلمة بن صخر.

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا زكريا بن عدي ثنا عبدالله بن إدريس ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو (ح).

وأخبرنا به عالياً أبوهريرة بن الذهبي وخديجة بنت إبراهيم الدمشقيان سماعا عليها وإجازة من الأول قالا أنا القاسم بن أبي غالب قال الأول سماعاً والأخرى إجازة إن لم يكن سماعاً عن أبي الوفاء العبدي أنا أبوالخير الباغبان أنا أبوعمرو بن أبي عبدالله بن منده أنا أبي أنا خيثمة بن سليمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن

---

(١) حديث نزول آية الظهار رواه أبوداود (٢٢١٤ و٢٢١٥) وحديث ابن عباس رواه الطبراني (١١٦٨٩) وسيأتيان.

سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي رضي الله عنه قال: كنت امرءاً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري، وفي رواية يزيد: أوتيت من الجماع ما لم يؤت غيري، فدخل شهر رمضان، فخفت أن يقع مني شيء في ليلتي فيتتابع بي حتى أصبح، زاد يزيد في روايته: ولا أقدر أن أنزع فتظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ الشهر، فبينما هي تخدمني إذ تكشف لي منها فما لبثت أن نزوت عليها، فلما أصبحت خرجت إلى قومي، فقصصت عليهم خبري وقلت: امشوا معي إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: لا والله ما نمشي معك إنا نخاف أن ينزل فيك القرآن أو يتكلم رسول الله ﷺ فيك بمقالة يلزمنا عارها، ولنسلمنك بجريرتك، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ، فأخبرته خبري فقال: «أَنْتَ بِذَاكَ يَاسَلَمَةُ؟» قلت: أنا بذاك يارسول الله، قال: «أَنْتَ بِذَاكَ يَاسَلَمَةُ؟» قلت: أنا بذاك يارسول الله، قال: «أَنْتَ بِذَاكَ يَاسَلَمَةُ؟» قلت: أنا بذاك يارسول الله فاحكم في بما أراك الله فها أنا ذا صابر نفسي، قال: «أَعْتِقْ رَقَبَةً» قال: فضربت صفحة رقبتي فقلت: والله ما أصبحت أملك رقبة غيرها، قال: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» فقلت: وهل أصابني الذي أصابني إلا من الصوم قال: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً فَرَقاً مِنْ تَمْرٍ» فقلت: والله لقد أصبحنا وحشاً ما لنا طعام، قال: «فاذهب إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها لك، فأطعم منها ستين مسكيناً وكل بقيتها أنت وعيالك» قال: فرجعت إلى قومي فقلت: وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي، ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة وحسن الرأي، وقد أمر لي بصدقتكم، زاد يزيد: فادفعوها إلي، فدفعوها إلي[1].

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون[2]، فوقع لنا

---

(١) رواه الدارمي (٢٢٧٨).

(٢) رواه أحمد (٥/٤٣٦) عن عبدالله بن إدريس عن محمد بن إسحاق به فذكره. ولم يروه عن يزيد بن هارون.

موافقة عالية. وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد والحسن بن علي. وابن خزيمة عن يعقوب الدورقي ومحمد بن يحيى كلهم عن يزيد[1]، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه أبوداود والترمذي أيضاً وابن ماجه من رواية ابن إدريس[2].

فجائز أن تكون قصة سلمة وقعت عقب قصة أوس بن الصلت، فنزلت الآية فيهما، وذلك ظاهر من قول قوم سلمة: نخشى أن ينزل فيك قرآن، فإن فيه وفي سؤال سلمة إشارة إلى أن آية الظهار لم تكن نزلت.

وقوله في المتن (فيتتابع) بتاءين مثناتين من فوق وبعد الألف باء تحتانية أي يتوالى، وأكثر ما يستعمل في الشر.

وقوله: (نزوت) بنون وزاي أي علوت عليها.

وقوله: (صابر نفسي) أي حابسها.

وقوله: (وحشا) بضم أوله وسكون المهملة وضمها بعدها معجمة، يقال وحش الشيء أي يبس وهو كناية عن الجدب ضد الخصب. وبنوزريق بتقديم الزاي على الراء مصغر والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه الترمذي (٣٢٩٥).

(٢) رواه أبوداود (٢٢١٣) والترمذي (١٢٠٠) وابن ماجه (٢٠٦٤).

[المجلس الثالث والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرني أبوالمعالي عبدالله بن عمر الهندي رحمه الله أنا أبوالعباس أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا سعد بن إبراهيم ويعقوب يعني ابن إبراهيم قالا: ثنا أبي ثنا محمد بن إسحاق (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي عبدالله بن منده أنا عبدالله بن جعفر البغدادي بمصر ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا [ثني] أبي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن معمر بن عبدالله بن حنظلة، وفي رواية إبراهيم وهو ابن سعد عن ابن إسحاق قال: حدثني معمر بن عبدالله بن حنظلة عن يوسف بن عبدالله بن سلام حدثتني خويلة بنت مالك بن ثعلبة رضى الله عنها قالت: في وفي أوس بن الصامت نزل صدر سورة المجادلة، قالت: وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه، فراجعته في شيء فضجر فقال: أنت علي كظهر أمي، ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة، ثم دخل علي فإذا هو يريدني عن نفسي، فقلت: كلا والذي نفس خويلة بيده لا تخلص مني إلى شيء وقد قلت ما قلت، حتى يحكم الله ورسوله فينا حكمه، ثم خرجت فجئت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فنزل ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى قوله: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1].

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود عن الحسن بن علي الحلواني عن عبدالعزيز بن يحيى الحراني عن محمد بن سلمة[2]، فوقع لنا عالياً.

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٤١٠ ـ ٤١١).

(٢) رواه أبوداود (٢٢١٥).

ولـه شاهد من حديث ابن عباس.

وبه إلى ابن منده أنا خيثمة بن سليمان ثنا محمد بن عوف بن سفيان (ح).

قال وأخبرنا الأصم ثنا العباس بن محمد قالا: ثنا عبيدالله بن موسى ثنا أبوحمزة ثابت بن أبي صفية عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان الرجل في الجاهلية إذا قال لامرأته: أنت علي كظهر أمي حرمت عليه، وكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكانت تحته ابنة عم يقـال لها خويلة، فغضب منها يوماً فقال: أنت علي كظهر أمي، ثم أسقط في يده، فقال لها: ائت رسول الله ﷺ فسليه عن ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فسألته، فنزلت آية الظهار.

هذا حديث حسن، أخرجه أبوداود والترمذي والنسائي من وجه آخر عن عكرمة مختصراً[1]. وأخرجه الطبري من رواية خصيف عن مجاهد عن ابن عباس بمعناه[2].

قوله: (وآية اللعان في هلال بن أمية أو غيره).

أخـبرني الشيخ أبـوالفـرج بن حماد رحمـه الله أنا علي بن إسماعيل أنا أبوالفرج الحراني عن أبي الحسن بن أبي منصور أنا الحسن بن أحمد أنا أبونعيم في المستخرج ثنا أبومحمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا عبدالأعلى عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال: سألت أنس بن مالك رضى الله عنه، فقال: كان أول من لاعن في الإسلام هلال بن أمية، قذف امرأته بشريك بن سحماء، وكان أخا لبراء بن مالك لأمه، فأمر بهما رسول الله ﷺ فتلاعنا الحديث.

وأخبرني به عالياً إبراهيم بن محمد المؤذن رحمه الله أنا أحمد بن نعمة أنا عبدالله بن عمر أنا أبوالوقت أنا أبوالحسن بن المظفر أنا أبومحمد بن أعين أنا

---

(١) رواه أبوداود (٢٢٢٣) والترمذي (١١٩٩) والنسائي (٦/١٦٧).

(٢) رواه الطبري (٢٨/٦).

أبوإسحاق الشاشي ثنا عبد بن حميد ثنا وهب بن جرير ثنا هشام بن حسان فذكر نحوه.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن وهب بن جرير[1]، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه مسلم عن أبي موسى محمد بن المثنى. والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كلاهما عن عبدالأعلى[2]، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه البخاري من وجه آخر عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس فذكره مطولاً أيضاً[3].

وأما الغير فأخبرني الشيخ أبوعبدالله بن قوام رحمه الله أنا أبوالحسن بن هلال ثنا أبوإسحاق بن مضر أنا أبوالحسن الطوسي أنا أبومحمد السيدي أنا أبوعثمان البحيري أنا أبوعلي السرخسي أنا أبوإسحاق الهاشمي أنا أبومصعب الزهري أنا مالك بن أنس عن ابن شهاب الزهري أن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه أخبره أن عويمراً العجلاني قال لعاصم بن عدي: أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي عن ذلك ياعاصم رسول الله ﷺ، فسأل عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع إلى بيته جاءه عويمر فقال: [ياعاصم ماذا] قال لك [رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم]: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سلأته عنها، فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فجاء ورسول الله ﷺ في وسط الناس، فسأله، فقال: «قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صاحِبَتِـكَ فَاذْهَبْ فَائْتِ بِهَا» قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ[4].

---

(١) رواه أحمد (٣/١٤٢).

(٢) رواه مسلم (١٤٩٦) والنسائي (٦/١٧١ ـ ١٧٢).

(٣) رواه البخاري (٤٧٤٧).

(٤) رواه مالك (٢/٢٣ ـ ٢٤).

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي من رواية مالك[1]، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخبرني به عاليا بدرجة أخرى أبوعبدالله محمد بن علي المقري رحمه الله بمكة أنا علي بن منصور أنا أحمد بن الحسن أنا صاحب بن أحمد ثنا عبدالرحمن بن شبيب (ح).

وأنا عبدالرحمن بن محمد الفارقي وفاطمة بنت محمد الصالحية إجازة من الأول وقراءة على الأخرى قالا: أنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: سماعاً والأخرى: إجازة عن الحسن بن يحيى أنا عبدالله بن رفاعة أنا الخلعي أنا عبدالرحمن بن عمر أنا أبوالطاهر المديني ثنا يونس بن عبدالأعلى قالا: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري فذكره مختصراً. وأخرجه البخاري وأبوداود من رواية ابن عيينة[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

والجمع بين الحديثين أن عاصماً لما سأل لعويمر تخلل بين ذلك وبين مسألة عويمر بنفسه قصة هلال، فنزلت الآية، فلما جاء عويمر قيل له: قد أنزل فيك وفي صاحبتك باعتبار شمول الآية كل من وقع له ذلك والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البخاري (٥٢٥٩) ومسلم (١٤٩٢) وأبوداود (٢٢٤٥) والنسائي (٦/١٤٣ - ١٤٤).

(٢) رواه البخاري (٦٤٥٤ و٧١٦٥) وأبوداود (٢٢٥١).

[المجلس الرابع والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله: (على أن أباحنيفة رضي الله عنه أخرج الأمة المستفرشة من عموم «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ» فلم يلحق ولدها مع وروده في ولد زمعة، وقد قال عبدالله بن زمعة: هو أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه).

قلت: كذا في نسخ المختصر، وكذا رأيته بخط المصنف في المختصر الكبير، وهو سهو، والصواب عبد بن زمعة بغير إضافة.

أخبرني الشيخ أبوإسحاق بن كامل رحمه الله أنا إسماعيل بن يوسف التنيسي في كتابه أنا مكرم بن محمد أنا أبويعلى حمزة بن محمد أنا أبوالفتح نصر بن إبراهيم أنا أبوبكر محمد بن جعفر أنا أبوبكر محمد بن العباس أنا أبوعلي الحسن بن الفرج ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ثنا مالك (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي مصعب أنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك، فلما كان عام الفتح أخذه سعد، فقال: ابن أخي كان عهد إلي فيه، فقام عبد بن زمعة فقال: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه فتساوقا إلى النبي ﷺ، فقال سعد: ابن أخي كان عهد إلي فيه، فقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليده أبي ولد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ: «هُوَ لَكَ يَاعَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». ثم قال لسودة بنت زمعة: «احْتَجِبِي مِنْهُ» لما رأى من شبهه بعتبة، فما رآها حتى لحق بالله تعالى.

لفظ يحيى بن بكير[1].

---

(١) رواه مالك (٢/ ١١٨).

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في البيوع والوصايا والفرائض والأحكام من رواية مالك[1]. واتفق الشيخان عليه من رواية الليث بن سعد عن ابن شهاب[2]. وقد وقع لنا من رواية يحيى بن بكير عنه أيضاً.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبوبكر بن خلاد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير (ح).

قال: وثنا عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة (ح).

قال: وثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن زبان ثنا محمد بن رمح قالوا: ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام، فقال سعد: يارسول الله إن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه، انظر إلى شبهه، فقال عبد بن زمعة: يارسول الله هو أخي ولد على فراش أبي، فنظر رسول الله ﷺ فرأى شبهاً بيناً بعتبة فقال: «هُوَ لَكَ يَاعَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَاسَوْدَةُ» فلم تره سودة قط.

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي عن قتيبة. وأخرجه مسلم أيضاً عن محمد بن رمح[3]، فوقع لنا موافقة عالية.

وقد روى أبوهريرة المرفوع منه دون القصة.

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبوعلي بن الصواف ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة ثنا الزهري (ح).

وأنا به عالياً أبوهريرة بن الذهبي وأم يوسف الصالحية إجازة من

---

(1) رواه البخاري (٢٠٥٣ و٢٧٤٥ و٤٣٠٣ و٦٧٤٩ و٧١٨٢) ورواه أيضاً من طريق مالك في المغازي (٤٣٠٣).

(2) رواه البخاري (٢٢١٨ و٤٣٠٣ و٦٧٦٥ و٦٨١٧) ومسلم (١٤٥٧).

(3) رواه النسائي (٦/ ١٨٠) وتقدمت قبل هذا التعليق وكان وجوده عند البخاري ومسلم.

الأول وقراءة على الأخرى قالا: أنا يحيى بن محمد المقدسي قال الأول: سماعاً والأخرى: إجازة أنا أبوعلي بن الصباح في كتابه أنا أبومحمد بن غدير أنا علي بن الحسن أنا عبدالرحمن بن عمر أنا أبوسعيد بن الأعرابي ثنا أبوعلي بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أو أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

قال الحميدي: كان سفيان ربما شك في أبي سلمة أو سعيد وربما جمعهما وربما اقتصر على أحدهما، وأكثر ذلك يقول عن سعيد[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن عمرو بن محمد الناقد وأبي خيثمة زهير بن حرب وسعيد بن منصور وعبدالأعلى بن حماد. وأخرجه النسائي عن قتيبة. وابن ماجه عن هشام بن عمار كلهم عن سفيان[2]، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله: (الشافعي ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ [مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ]. إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ [عَلَى النَّبِيِّ]﴾، و[هي] الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الإستغفار).

يعني أن الشافعي رحمه الله استدل بهاتين الآيتين لاستعمال اللفظ في معنيين، وكأنه ترك تبيين الأول لوضوحه، وقد بينه في المختصر الكبير. والذي ذكره في الثاني هو قول أكثر المفسرين منهم عكرمة.

أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد الخطيب إذناً مشافهة عن سليمان بن حمزة عن عيسى بن عبدالعزيز اللخمي وهو آخر من حدث عنه أنا الحافظ أبوسعد بن السمعاني في كتابه وهو آخر من حدث عنه عن أبي الفتح بن

---

(١) رواه الحميدي (١٠٨٥) وأبوعلي بن الصباح الأول اسمه يحيى والثاني هو الحسن بن محمد الزعفراني. ومن طريق ابن الأعرابي رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢٨٣).

(٢) رواه مسلم (١٤٥٨) والنسائي (٦/ ١٨٠) وابن ماجه (٢٠٠٦).

حفصويه أنا أبوالبركات بن عبدالصمد أنا عبدالله بن محمد أنا أبوإسحاق الشاشي أنا عبد بن حميد ثنا إبراهيم عن أبيه هو الحكم بن أبان عن عكرمة في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قال: صلاة الله ثناؤه عليه، وصلاة الملائكة دعاؤهم له.

وفيه قول آخر، أخرجه ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير قال: صلاة الله مغفرته، وصلاة الملائكة استغفارهم. وسنده ضعيف، وفيه أقوال أخرى أشهرها الأول والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

[المجلس الخامس والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله (مسألة المقتضى) إلى أن قال: (ويمثل بقوله ﷺ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ».

أخبرني أبوالحسن علي بن محمد بن الخطيب أنا أبوبكر الدشتي في كتابه أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أبوالحسن الجمال أنا أبوعلي الحداد أنا أبونعيم في التاريخ حدثنا مطهر بن أحمد بن محمد الحنظلي ثنا عمر بن عبدالله بن الحسن ثنا أحمد بن الخليل ثنا جعفر بن جسر بن فرقد حدثني أبي عن الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَفَعَ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الأُمَّةِ الْخَطَأَ والنِّسْيَانَ وَالْأَمْرَ يُكْرَهُونَ عَلَيْهِ»[1].

قال الحسن: قولا باللسان وأما باليد فلا.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل عن حذيفة بن الحسن عن أبي أمية محمد بن إبراهيم عن جعفر[2]. وعده في منكرات جعفر، وقال: لم أر للمتقدمين فيه كلاماً، ولعل ذلك من قبل أبيه، فإني لم أر له رواية عن غيره.

قلت: أبوه ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما.

وللحديث طريق أخرى، أخرجها ابن أبي حاتم في التفسير من رواية أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن النبي ﷺ. قال أبوبكر: فذكرت ذلك للحسن فقال: أما نقرأ بذلك قرآناً ﴿رَبَّنَا لَاتُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

---

(١) رواه أبونعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٥١ - ٢٥٢).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢/٥٧٣).

وأبوبكر الهذلي ضعيف، وفي الإسناد مع ذلك انقطاع أو إرسال بالنسبة لأم الـدرداء، لأنها إن كانت الكـبرى فمنقـطع، وإن كانت الصغـرى فمرسل. وفي شهر مقال أيضاً.

لكن للحديث طريق أخرى جيدة.

قرأت على فاطمـة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أنـا محمـد بن عبدالـواحد الحافظ[1] أنا أبوجعفر الصيدلاني أنا إسماعيل بن الفضل أنا أبوطاهر بن عبدالرحيم أنا أبوبكر القباب أنا أبوبكر بن أبي عاصم حدثنا محمد بن مصفى ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسـول الله ﷺ: «وَضَـعَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَااسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ».

هذا حديث حسن أخـرجـه ابن ماجـه عن محمـد بن مصفى على المـوافقـة[2]. وأخرجه أبوالقاسم الفضل بن جعفر التميمي في فوائده عن الحسين بن أحمد عن محمد بن مصفى بلفظ «رفع» بدل «وضع» ورجاله ثقات لكن فيه تسوية الوليد، فقد رواه بشر بن بكر عن الأوزاعي فأدخل بين عطاء وابن عبـاس عبيد بن عمـر. أخرجه الطبراني والدارقطني بلفظ «تجَاَوَزَ» بدل «وضع»[3] وبمجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلاً.

قوله (مسألة الفعل المثبت لا يكون عاماً في أقسامة مثل صَلَّى داخل الكعبة).

هكذا في كثير من النسخ وفي بعضها بلفظ صَلِّ بصيغة الأمر، والأول المعتمد، فقد رأيته بخط المصنف في المختصر الكبير، ولفظه مثل أنه ﷺ صلى داخل الكعبة.

(١) في الأصل محمد بن عبدالوهاب وهو خطأ.

(٢) رواه ابن ماجه (٢٠٤٥).

(٣) رواه الـدارقطني (٣/ ١٧٠ - ١٧١) ورواه أيضاً ابن حبان (١٤٩٨ موارد) والحاكم (٢/ ١٩٨) وابن حزم في الإحكام (٥/ ١٤٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار.

وبالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن الحسن ثنا حرملة ثنا عبدالله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة ولم يدخل معهم أحد، ثم أغلق الباب قال: فأخبرني بلال وعثمان بن طلحة أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة بين العمودين اليمانيين.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن حرملة[1]، فوقع لنا موافقة عالية.

وقد وقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا.

أخبرني الشيخ أبوالفرج بن حماد الغزي أنا يونس بن إبراهيم العسقلاني أنا علي بن الحسين إذناً مشافهة عن أبي بكر بن الزاغوني أنا أبونصر الزينبي أنا أبوطاهر المخلص ثنا أبوالقاسم البغوي ثنا أبوالربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن بلال رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى بين العمودين تلقاء وجه في جوف الكعبة بين العمودين اليمانيين.

هذا حديث صحيح أخرجه [مسلم عن أبي الربيع الزهراني[2]، فوقع لنا موافقة عالية وأخرجه البخاري و] مسلم عن قتيبة عن حماد بن زيد[3]، فوقع لنا بدلا عاليا.

ووقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا أيضاً.

أخبرني الشيخ أبوإسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد أنا أحمد بن أبي طالب وعيسى بن عبدالرحمن سماعاً على الأول وإجازة من الثاني قالا:

---

(١) رواه مسلم (١٣٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٣٢٩).

(٣) رواه البخاري (٤٦٨).

أنا عبدالله بن عمر بن علي قال عيسى: سماعاً والآخر: إجازة إن لم يكن سماعـاً أنـا أبـوالوقت قال: قرىء على أم عبدالصمد الهرثمية وأنا أسمع قالت: أنا عبدالرحمن بن أحمد الأنصاري ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا مصعب بن عبدالله حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله دخل هو وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الكعبة، فأغلقها عليهم، فمكث فيها، قال: فسألت بلالاً حين خرج: ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ قال: جعل عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه، ثم صلى، وقال: وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة[1].

متفق عليه من حديث مالـك. أخـرجـه البخـاري عن عبـدالله بن يوسف. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبوداود عن القعنبي. والإمام أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي كلهم عن مالك[2]، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه أبوداود من رواية عبدالرحمن بن مهدي. والنسائي من رواية عبدالرحمن بن القاسم. وأبوعوانة من رواية إسحاق بن عيسى ومطرف بن عبدالله كلهم عن مالك[3]، فوقع لنا عالياً جداً.

آخر المجلس الخامس والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الخامس والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب.

---

(١) رواه مالك (١/ ٣٨٩).

(٢) رواه البخاري (٥٠٥) ومسلم (١٣٢٩) وأبوداود (٢٠٢٣) وأحمد (٦/ ١٣).

(٣) رواه أبوداود (٢٠٢٤) والنسائي (٢/ ٦٣).

[المجلس السادس والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (مثل صلى بعد غيبوبة الشفق).

[قلت: جاء من عدة طرق بلفظ حين غاب الشفق].

أخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي فيما قرأنا عليه بالمسجد الحرام أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم أنا محمد بن مسعود في كتابه أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن حمويه أنا إبراهيم بن خزيم ثنا عبد بن حميد ثنا قبيصة (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجى عن أبي الفضل بن قدامة أنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أنا أبوجعفر الصيدلاني أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق قالا: ثنا سفيان الثوري عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «أَمَّني جبريلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] مَرَّتَيْنِ عِندَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ قَدَرَ الشِّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ حَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى بِي حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ صارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: يَامُحَمَّدُ هَذَا وَقْتُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ، الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ»(١).

---

(١) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧٠٢).

هذا حديث حسن أخرجه أبوداود عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري[1]. وأخرجه النسائي. وابن خزيمة من طرق أخرى عن الثوري وأخرجه ابن الجارود عن أحمد بن يوسف عن عبدالرزاق[2]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه النسائي أيضاً من حديث جابر بنحوه مطولاً[3]، وفيه أيضاً حين غاب الشفق، وهكذا جاء أيضاً في بيان النبي ﷺ للسائل عن المواقيت.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا إبراهيم بن عبدالله بن أبي العزائم ثنا أحمد بن موسى ثنا أبونعيم أخبرني بدر بن عثمان عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه رضى الله عنه أن النبي ﷺ أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يرد عليه شيئا، ثم أمر بلالاً فأقام الصلاة حين انشق الفجر والناس يقولون طلع الفجر أم لا؟ وهو أعلم منهم، ثم أمره فأقام الظهر بعد أن زالت الشمس، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أخر الفجر من الغد فانصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس أو لم تطلع، ثم أخر الظهر حين كان قريباً من [وقت] صلاة العصر من أمس، ثم أخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول احمرت الشمس، ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل، ثم أصبح فقال: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم وأبوداود وابن خزيمة من طرق عن

---

(١) رواه أبوداود (٣٩٣).

(٢) رواه ابن خزيمة (٣٢٥) ولم أره عند النسائي. ورواه أيضاً ابن الجارود (١٤٩) وأحمد (١/٣٣٣ و٣٥٤) والترمذي (١٤٩) وعبدالرزاق (٢٠٢٨) والحاكم (١/١٩٣) والبيهقي (١/٣٦٤).

(٣) رواه النسائي (١/٢٥٥ ـ ٢٥٦).

بدر بن عثمان[1] فوقع لنا عاليا، وأخرجه مسلم أيضاً من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه بمعناه[2].

قوله: (وكان يجمع بين الصلاتين في السفر).

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء أنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح قرىء على فاطمة بنت ابن الحسن وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أنا أبوسعد الأديب أنا أبوعمرو بن حمدان ثنا أبويعلى ثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا بكر بن عبدالرحمن ثنا عيسى هو ابن المختار ثنا ابن أبي ليلى عن أبي قيس الأودي عن هذيل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر[3].

هذا حديث حسن أخرجه البزار عن أحمد بن عثمان بن حكيم عن بكر بن عبدالرحمن[4]، فوقع لنا بدلاً عالياً، ورجاله من أبي بكر إلى منتهاه كوفيون، وهم ثقات إلا ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبدالرحمن قاضي الكوفة، وهو صدوق سيء الحفظ، ولكن لحديثه هذا شواهد منها في الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر وأنس وغيرهما[5]، ولم أره في شيء من الطرق بهذا اللفظ، إلا من هذا الوجه، وقد غفل عنه كل من تكلم على أحاديث المختصر.

قوله: (مثل «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» و«خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»).

---

(1) رواه مسلم (٦١٤) وأبوداود (٣٩٥) والنسائي (١/ ٢٦٠ ـ ٢٦١) ولم نره في مواقيت الصلاة من صحيح ابن خزيمة.

(2) رواه مسلم (٦١٣).

(3) رواه أبوبكر بن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٨) وعنه أبويعلى (٢/ ٢٥٢).

(4) رواه البزار (١/ ٣١١ ـ ٣١٢) ورواه أيضاً الطبراني في الكبير (٩٨٨١).

(5) رواه البخاري (١١٠٦) ومسلم (٧٠٣) من حديث ابن عمر، ورواه البخاري (١١١٠) ومسلم (٧٠٤).

قلت: تقدما جميعا في أوائل هذا التخريج.

قوله: (قالوا: عمم نحو سهى فسجد).

أخبرني أبوبكر بن العز الفرضى أنا أبوبكر بن محمد السلمي أنا عبدالرحمن بن مكي في كتابه أنا أبوطاهر السلفي أنا أبوالحسن الكرجي أنا أبوبكر الحيري أنا أبوعلي المعقلي ثنا محمد بن يحيى الذهلي أنا محمد بن عبدالله الأنصاري حدثني أشعث عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي ﷺ صلى بهم فسهى في صلاته فسجد سجدتي السهو، ثم تشهد ثم سلم.

هذا حديث حسن أخرجه أبوداود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود كلهم عن محمد بن يحيى الذهلي[1]، فوقع لنا موافقة عالية، ورجال إسناده من الأنصاري إلى منتهاه بصريون، ورواية ابن سيرين عن خالد الحذاء من رواية الأكابر عن الأصاغر. وقد خرج في الصحيحين من وجه آخر عن ابن سيرين بعض هذا الحديث فقال في آخر حديثه عن أبي هريرة في قصة ذي اليدين: نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم[2]. وقد ظهر بهذه الرواية أن بينه وبين عمران ثلاثة أنفس والله أعلم.

آخر المجلس السادس والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو السادس والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب غفر الله لنا وله وللمسلمين.

---

(١) رواه أبوداود (١٠٣٩) والترمذي (٣٩٥) والنسائي (٣/٢٦).

(٢) رواه البخاري (٤٧٦) ومسلم (٥٧٣).

[المجلس السابع والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله: (وأما أنا فأفيض الماء).

كذا وقع فيه، وليس لفظ الماء في الخبر.

أخبرني الشيخ أبوالحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن أبي حبيب ثنا أبوداود الطيالسي ثنا شعبة قال: سمعت أباإسحاق يحدث عن سليمان بن صرد قال سمعت جبير بن مطعم رضي الله عنه يقول: ذكروا غسل الجنابة عند رسول الله ﷺ فقال: «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلاثاً»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر [عن شعبة[2] فوقع لنا بدلا عاليا وأخرجه مسلم عن بندار عن محمد بن جعفر][3] فوقع لنا عاليا بدرجتين. وأخرجه البخاري ومسلم أيضاً وأبوداود من طرق أخرى عن أبي إسحاق[4].

وفي الباب عن جابر.

أخبرني الإمام أبوالفضل بن الحسين الحافظ رحمه الله أنا أبومحمد بن القيم أنا أبوالحسن علي بن البخاري أنا الخضر بن كامل أنا الحسين بن علي أنا أحمد بن محمد البزاز أنا محمد بن عبدالله الدقاق ثنا عبدالله بن محمد

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٢٣).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٨٥).

(٣) رواه مسلم (٣٢٧).

(٤) رواه البخاري (٢٥٤) ومسلم (٣٢٧) وأبوداود (٣٢٩).

البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه أن وفد ثقيف قالوا: يارسول الله أرضنا أرض باردة فكيف الغسل؟ قال: «أَمَّا أَنَا فَأَحْثِى أَوْ أُحْفِنُ عَلَىَ رَأْسِي ثَلَاثاً».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم[1]، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله (وغيره).

ذكر في المختصر الكبير حديث عائشة فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلت. وقد تقدم تخريجه في المجلس الرابع والعشرين من هذا التخريج.

قوله: (مسألة نحو قول الصحابي نهى عن بيع الغرر، وقضى بالشفعة للجار يعم الغرر والجار).

أما النهي عن بيع الغرر.

فأخبرني الشيخ أبوإسحاق بن كامل رحمه الله أنا أحمد بن نعمة أنا عبدالله بن عمر أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا عيسى بن عمر أنا عبدالله بن عبدالرحمن ثنا محمد بن عيسى ثنا يحيى بن سعيد.

قال: وثنا عبدالله بن سعيد ثنا عقبة بن خالد (ح).

وبالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبوعمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن إدريس وأبوأسامة ويحيى بن سعيد (ح).

قال: وثنا أبومحمد بن حيان ثنا عبدان بن أحمد ثنا أبوبكر وعثمان ابنا أبي شيبة قالا: ثنا عبدالله بن إدريس كلهم عن عبيدالله بن عمر عن أبي

---

(١)) رواه مسلم (٣٢٨).

الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر[1].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شيوخه الثلاثة[2]. وأخرجه أبوداود عن أبي بكر وعثمان معاً كما أخرجناه[3]، فوقع لنا موافقة عالية لمسلم وأبي داود. وأخرجه مسلم أيضاً والنسائي من رواية يحيى بن سعيد وهو القطان[4]. وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عن أبي أسامة[5]، قال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وأنس وأبي سعيد.

قلت: وفيه أيضاً عن علي وابن مسعود وسهل بن سعد وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأمثلها كلها حديث ابن عمر وحديث سهل بن سعد.

فأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن ماجه وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف[6].

وأما حديث أنس فأخرجه أبويعلى وفيه إسماعيل بن مسلم نزيل مكة وهو ضعيف[7].

وأما حديث أبي سعيد فأخرجه أحمد وفيه شهر بن حوشب وفيه مقال، ودونه ضعيف أيضاً وهو بالمعنى لا باللفظ[8]، وأصله في ابن ماجه أيضاً[9].

---

(١) رواه أبوبكر بن أبي شيبة (٦/١٣٢) والدارمي (٢٥٥٧ و٢٥٦٦).

(٢) رواه مسلم (١٥١٣).

(٣) رواه أبوداود (٣٣٧٦).

(٤) رواه مسلم (١٥١٣) والنسائي (٧/٢٦٢).

(٥) رواه الترمذي (١٢٣٠).

(٦) رواه ابن ماجه (٢١٩٥) والطبراني في الكبير (١١٣٤١) و(١١٦٥٥).

(٧) رواه أبويعلى (٢٧٦٦).

(٨) رواه أحمد (٣/٤٢).

(٩) رواه ابن ماجه (٢١٦٩).

وأما حديث علي فأخرجه أبوداود وفيه رجل من بني تميم لم يسم [1] .

وأما حديث ابن مسعود فأخرجه أحمد مرفوعاً وموقوفاً ، ورجح البيهقي الموقوف [2] .

وأما حديث عمرو بن شعيب فأخرجه الطبراني في الأوسط [3]. وفيه عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي مختلف فيه سمع نسخة عمرو بن شعيب .

ذكر حديث سهل بن سعد .

أخبرني أبوالحسن بن أبي بكر الحافظ رحمه الله أنا أبوالحسن علي بن أحمد البزاز أنا أبوالحسن علي بن أحمد السعدي أنا أبوالقاسم الحرستاني أنا أبوالحسن بن المسلَّم أنا أبونصر بن طلاب أنا أبوالحسين بن جميع (ح) .

قال شيخنا : وأنا محمد بن أزبك أنا محمد بن عبدالمؤمن أنا داود بن أحمد أنا محمد بن عمر أنا عبدالصمد بن محمد أنا أبوالحسن الدارقطني قالا : ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا عبدالرحمن بن يونس السراج ثنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضى الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر .

هذا حديث حسن صحيح أخرجه الدارقطني في الأفراد هكذا ، وقال : تفرد به عبدالرحمن بن يونس عن عبدالعزيز ، وقد رواه مالك عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب [4] مرسلا ، وهو أصح . لكن قد رواه عبدالعزيز عن أبيه بالسندين ، فدل على أنه حفظه .

---

(1) رواه أبوداود (٣٣٨٢) .

(2) رواه أحمد (٣٦٧٦) مرفوعاً ، ولم يرو الموقوف في المسند ، وإنما ذكر ذلك الخطيب في تاريخه . ورواه الطبراني في الكبير (٩٦٠٧) موقوفاً ورواه (١٠٤٩١) مرفوعاً ، وانظر سنن البيهقي (٥/ ٣٤٠) .

(3) رواه الطبراني في الأوسط (ص١٦٩ مجمع البحرين) .

(4) رواه الطبراني في الأوسط (ص١٦٩ مجمع البحرين) والكبير (٥٨٩٩) .

قلت: ولم ينفرد به عن عبدالرحمن بن يونس بل تابعه إسماعيل بن أبي الحكم المديني عن عبدالعزيز، أخرجه الطبراني في الأوسط[1]. وإسماعيل وثقه أبوحاتم. وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد من طريق إسحاق بن إبراهيم المنجنيقي عن عبدالرحمن بن يونس وقال: هذا خطأ، والصواب رواية مالك. وعبدالعزيز فيه لين ولا يحتج به إذا خالف.

قلت: احتج به الشيخان، وقد أشار الدارقطني إلى أنه حفظ الموصول حيث روى الموصول والمرسل معاً والعلم عند الله تعالى.

آخر المجلس السابع والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو السابع والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه مالك (٢/٧٥).

[المجلس الثامن والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه:

ذكر حديث ابن عمر.

أخبرني الإمام أبوبكر بن الحسين المراغي أنا أحمد بن كشتغدي أنا أبوالفرج بن الصيقل أنا حماد بن هبة الله أنا أبوالقاسم بن البنا (ح).

قال شيخنا وأنا عاليا أبوالعباس بن نعمة إجازة عن عبدالله بن عمر عن ابن البناء أنا أبونصر الزينبي أنا أبوطاهر المخلص أنا أبومحمد بن صاعد ثنا محمد بن عمرو بن سليمان ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر.

هذا إسناد ظاهره الصحة. أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب البيوع عن أبي موسى محمد بن المثنى عن معتمر بن سليمان، فوقع لنا بدلاً عالياً. ورجاله رجال الصحيح، لكنه معلول، وقد جرى ابن حبان على ظاهره فأخرجه في صحيحه من طريق محمد بن عبدالأعلى عن معتمر[1]، وكذا أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين. وعلته أن بين سليمان التيمي وبين نافع فيه رجلاً لم يسم.

وبه إلى ابن صاعد ثنا علي بن حسين الدرهمي ثنا معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن رجل عن نافع عن ابن عمر فذكره. وعلي بن الحسين الدرهمي أخرج عنه أبوداود والنسائي في سننهما وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ووثقه أبوحاتم والنسائي مع تشددهما، فزيادته مقبولة.

وللحديث طريق أخرى أخرجه البيهقي من رواية سفيان الثوري عن

---

(١) رواه ابن حبان (١١١٥ موارد).

محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن نافع[1]، وفي ابن أبي ليلى مقال، ولعله المبهم المذكور.

وأما حديث قضى بالشفعة للجار فأخبرني الشيخ أبوإسحاق التنوخي رحمه أنا أيوب بن نعمة أنا إسماعيل بن أحمد عن محمد بن عبدالخالق أنا أبومحمد الدوني أنا أبونصر بن الكسار أنا أحمد بن محمد [بن] إسحاق أنا أحمد بن شعيب أنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة أنا أبوالفضل بن موسى ثنا حسين هو ابن واقد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة للجوار.

هذا حديث حسن الإسناد، لكنه شاذ المتن، فقد رواه ابن جريج وهو أحفظ من حسين بن واقد وأعرف بحديث أبي الزبير منه عن أبي الزبير عن جابر بلفظ قضى بالشفعة في كل شرك ربعة أو حائط. وهو عند مسلم من طريق ابن جريج[2]. وجاء في الشفعة للجار عدة أحاديث ليس هذا موضع بسطها.

قوله (مسألة قالت الحنفية مثل قوله ﷺ: «لَايُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ وَلَاذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ» معناه بكافر).

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهاي رحمها الله بالصالحية عن محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء أنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أن محمد بن عبدالرحمن أنا محمد بن أحمد ثنا أبويعلى ثنا أبوخيثمة ثنا عبيدالله بن عبدالعزيز ثنا عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب حدثني مالك بن محمد بن عبدالرحمن سمعت عمرة بنت عبدالرحمن تحدث عن عائشة رضي الله عنها قالت: وجدت في قراب سيف رسول الله ﷺ كتاباً، فذكرت الحديث، وفيه

---

(١) رواه البيهقي (٥/٣٣٨).

(٢) رواه مسلم (١٦٠٨).

«اَلْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَؤُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، وَلاَ يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ».

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط والبيهقي من هذا الوجه[1]. وأخرجه النسائي من رواية قيس بن عُبَادٍ[2] بضم المهملة وتخفيف الموحدة عن علي رضى الله عنه بلفظ: «لاَيُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ».

وهو في صحيح البخاري من رواية أبي حجيفة عن علي دون قوله «ولا ذو عهد في عهده»[3].

وفي الباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. أخرجه أبوداود ولم يسق لفظه في روايتنا من طريق اللؤلؤي. وأخرجه البيهقي في الخلافيات من رواية أبي بكر بن داسة عن أبي داود ولفظه مثل رواية عائشة[4]. وعن معقل بن يسار كذلك، أخرجه ابن عدي في الكامل[5]، وفي سنده ضعف. وأخرجه البيهقي من رواية عمران بن حصين مثل لفظ البخاري عن علي والله أعلم[6].

آخر المجلس الثامن والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البيهقي (٨/ ٢٩ ـ ٣٠).

(٢) رواه النسائي في السير من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/ ٤٣٩). ورواه البخاري (٣٩٦٥ و٣٩٦٧ و٤٧٤٤) من حديث قيس بن عباد عن علي.

(٣) رواه البخاري (١١١ و١٨٧ و٣٠٤٧ و٣١٧٢ و٣١٧٩ و٦٧٥٥ و٦٩٠٣ و٦٩١٥ و٧٣٠٠).

(٤) ورواه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى (٨/ ٢٩).

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٩٦٨) ومن طريقه البيهقي (٨/ ٣٠) وفي إسناده عبدالسلام بن أبي الجنوب، وهو ضعيف.

(٦) رواه البيهقي (٨/ ٢٩).

[المجلس التاسع والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضي الله عنه:

قوله: (مسألة خطابه لواحد) إلى أن قال (قالوا ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ و«بُعِثْتُ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ»).

قرأت على أم الحسن التنوخية رحمها الله عن أبي الفضل بن أبي طاهر عن أبي عبدالله الحافظ أنا زاهر بن طاهر أنا الحسين بن عبدالملك أنا إبراهيم بن منصور أنا محمد بن إبراهيم ثنا أبويعلى ثنا شيبان (ح).

وأخبرني إبراهيم بن محمد بمكة وقريء على إبراهيم بن أحمد بالقاهرة وأنا أسمع أن أحمد بن نعمة أخبرهم أنا أبوعبدالله بن عمر أنا أبوالوقت أنا أبوالحسن الفقيه أنا أبومحمد السرخسي أنا أبومحمد السمرقندي أنا أبومحمد الدارمي ثنا يحيى بن حماد قالا: ثنا أبوعوانة عن سليمان هو الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ [قَبْلِي] بُعِثْتُ إِلَى الأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ يَرْعُبُ مِنِّي الْعَدُوُّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَقِيلَ لِي سَلْ تُعْطَ، فَاخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْهُمْ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن عفان عن أبي عوانة[1]. وأخرجه السراج عن محمد بن عبدالرحيم عن يحيى بن حماد، فوقع لنا بدلاً لهما عاليا. وأخرجه ابن حبان عن إسحاق بن إبراهيم البستي عن حماد بن يحيى بن حماد عن أبيه[2]، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين. وأخرجه أحمد أيضاً من طريق

(١) رواه أحمد (١٤٨/٥).

(٢) رواه ابن حبان (٢٠٠ موارد).

محمد بن إسحاق. وأبوداود، من طريق جرير. والحاكم من طريق أبي معاوية كلهم عن الأعمش، وقد جود الأعمش إسناده، ورواه واصل الأحدب عن مجاهد فأرسله.

أخبرنا أبوهريرة بن الذهبي وخديجة بنت إبراهيم قراءة عليها وإجازة من الأول قالا أنا القاسم بن عساكر قال الأول سماعاً والأخرى إجازة إن لم يكن سماعاً أنا علي بن الحسين قراءة عليه وأنا حاضر في الرابعة وإجازة عن أبي بكر بن الزاغوني أنا أبونصر الزينبي أنا أبوطاهر المخلص ثنا أبومحمد بن صاعد ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن واصل عن مجاهد عن أبي ذر، فذكر نحوه، لكن قال في روايته: «وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ» وقال: «وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ فَهِيَ نَائِلَةٌ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً» أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر[2]، فوافقناه بعلو. والحكم للواصل لأنه حافظ عارف بشيخه. وقد وهم القاضي تاج الدين فزعم أن هذا الحديث باللفظ الأخير مخرج في الصحيحين، وزعم آخر أنه مخرج في صحيح مسلم من حديث جابر[3]، ولم أره في واحد من الصحيحين بهذا اللفظ، وإنما فيهما معاً من حديث جابر «وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»[4] وفي مسلم من حديث أبي هريرة «وَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً»[5] ونحوه للترمذي من حديث أبي أمامة[6] والله أعلم.

---

(١) رواه أحمد (٥/١٤٥) وأبوداود (٤٨٩) والحاكم (٢/٤٢٤) من طريق أبي أسامة عن الأعمش به، لا من طريق أبي معاوية.

(٢) رواه أحمد (٥/١٦١ ـ ١٦٢).

(٣) بل رواه مسلم (٥٢١) والحق مع الزركشي في المعتبر (ص١٥٧) بتحقيقنا حيث نسبه إلى مسلم، والمصنف قصد الرد عليه فأخطأ.

(٤) رواه البخاري (٣٣٥) بهذا اللفظ، ولم أره عند مسلم بهذا اللفظ.

(٥) رواه مسلم (٥٢٣) ولفظه «وأرسلت إلى الخلق كافة».

(٦) رواه الترمذي (١٥٥٣) مختصراً وليس فيه محل الشاهد. والحديث عند أحمد (٥/٢٤٨ و٢٥٦) والطبراني في الكبير (٧٩٣١ و٨٠٠١).

قوله: (قالوا حكمي على الواحد حكمي على الجماعة).

هذا قد اشتهر في كلام الفقهاء والأصوليين، ولم نره في كتب الحديث.

قال ابن كثير: لم أر له سنداً قط، وسألت شيخنا الحافظ المزي وشيخنا الحافظ الذهبي عنه مراراً فلم يعرفاه. وكذا قال السبكي: إنه سأل الذهبي عنه فلم يعرفه.

وقد جاء ما يؤدي معناه، وذلك فيما أخبرني الشيخ أبوعبدالله بن قوام رحمه الله أنا أبوالحسن بن هلال أنا أبوإسحاق بن البرهان أنا أبوالحسن الطوسي أنا هبة الله بن سهل أنا سعيد بن محمد أنا زاهر بن أحمد أنا إبراهيم بن عبدالصمد أنا أحمد بن أبي بكر أنا مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة رضى الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ في نسوة نبايعه على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف، فقال لنا رسول الله ﷺ: «فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ» فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يارسول الله على ذلك قال: «إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ، وإِنَّمَا قَوْلِي لِمَائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي أَوْ مِثْلَ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ»[1].

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان عن أحمد بن أبي بكر[2]. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه النسائي من رواية ابن القاسم عن مالك[3]، فوقع لنا عاليا. وأخرجه أحمد والترمذي وابن

---

(١) رواه مالك (٢/ ٢٥٠) ومن طريقه أحمد (٦/ ٣٥٧) والطبراني في الكبير (ج٢٤ رقم ٤٧١).

(٢)) رواه ابن حبان (١٤ موارد) ومن طريق مالك رواه الدارقطني (٤/ ١٤٧).

(٣)) رواه النسائي في عشرة النساء من الكبرى (٢/ ٩٣/ ٢).

ماجه من رواية سفيان عن ابن المنكدر[1]. وأخرجه الدارقطني من رواية ورقاء بن عمر عن ابن المنكدر. ووقع التصريح في روايتهما بسماع ابن المنكدر له من أميمة وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني الشيخين بإخراجها لثبوتها على شرطهما[2] وأميمة بلفظ التصغير وكذا رقيقة وهي بقافين وهي بنت أبي صيفي بن هاشم بن عبدمناف. وقيل هي بنت خويلد بن أسد بن عبدالعزى، فعلى الأول تكون بنت عم أبي النبي ﷺ، وعلى الثاني تكون أخت خديجة زوج النبي ﷺ، ولشرفها نسبت إليها بنتها وهي أميمة بنت عبد بن بجاد بموحدة مفتوحة وجيم خفيفة من بني تيم بن مرة رهط الصديق.

وقد وقع لنا في الغيلانيات من طريق سعيد بن سلمة عن محمد بن المنكدر، فقال في روايته: عن أميمة التميمية، والصواب التيمية بحذف الميم الأولى، والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والسبعين بعد المئتين من الأمالي، وهو التاسع والعشرون بعد المئة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

انتهى الجزء الأول من موافقة الخبر الخبر
ويليه الجزء الثاني وأوله
المجلس الثلاثون بعد المئة

---

(١) رواه أحمد (٦/٣٥٧) والترمذي (١٥٩٧) وابن ماجه (٢٨٧٤) ورواه أيضاً النسائي (٧/١٤٩) والحميدي (٣٤١) ومن طريقه الطبراني في الكبير (ج٢٤ رقم ٤٧٠ و٤٧١) والدارقطني (٤/١٤٦) والتصريح بالسماع عند ابن ماجه، ولم يقع عند الدارقطني في نسختنا المطبوعة.

(٢) انظر الإلزامات والتتبع (ص١٥٤).

فهارس كتاب موافقة الخُبر الخَبر
الجزء الأول

رقم الصفحة		رقم الصفحة	
المجلس التاسع والتسعون	٣٩٩	المجلس السابع والعشرون بعد المائة	٥١٧
المجلس المـائة	٤٠٣	المجلس الثامن والعشرون بعد المائة	٥٢٢
المجلس الأول بعد المائة	٤٠٧	المجلس التاسع والعشرون بعد المائة	٥٢٥
المجلس الثانى بعد المائة	٤١١		
المجلس الثالث بعد المائة	٤١٥		
المجلس الرابع بعد المائة	٤٢١		
المجلس الخامس بعد المائة	٤٢٥		
المجلس السادس بعد المائة	٤٢٩		
المجلس السابع بعد المائة	٤٣٣		
المجلس الثامن بعد المائة	٤٣٧		
المجلس التاسع بعد المائة	٤٤١		
المجلس العاشر بعد المائة	٤٤٧		
المجلس الحادى عشر بعد المائة	٤٥١		
المجلس الثانى عشر بعد المائة	٤٥٥		
المجلس الثالث عشر بعد المائة	٤٥٩		
المجلس الرابع عشر بعد المائة	٤٦٣		
المجلس الخامس عشر بعد المائة	٤٦٧		
المجلس السادس عشر بعد المائة	٤٧١		
المجلس السابع عشر بعد المائة	٤٧٧		
المجلس الثامن عشر بعد المائة	٤٨١		
المجلس التاسع عشر بعد المائة	٤٨٥		
المجلس العشرون بعد المائة	٤٨٩		
المجلس الحادى والعشرون بعد المائة	٤٩٣		
المجلس الثانى والعشرون بعد المائة	٤٩٧		
المجلس الثالث والعشرون بعد المائة	٥٠١		
المجلس الرابع والعشرون بعد المائة	٥٠٥		
المجلس الخامس والعشرون بعد المائة	٥٠٩		
المجلس السادس والعشرون بعد المائة	٥١٣		